



محضر

محضر دورة ماي العادية المؤرخة
في 05 ماي 2022
جلسة 05 ماي 2022

الورقة الحافظة

استنادا للمادة 33 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 85.15.1 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 07 يوليوز 2015.

عقد المجلس الجماعي لجرادة دورته العادية يوم 05 ماي 2022 (الجلسة الأولى) على الساعة التاسعة والنصف صباحا بقاعة الاجتماعات التابعة للجماعة وذلك بحضور النائب الأول للرئيس السيد يوسف شحلال وبحضور القائد رئيس الملحقة الإدارية بن رشد السيد محمد الصبار.

❖ العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 30 عضوا.

❖ عدد الأعضاء المزاولين مهامهم بالمجلس : 30 عضوا.

❖ عدد الأعضاء الحاضرين للجلسة : 06 أعضاء.

وهم السيدات والسادة:

- (1) يوسف شحلال : النائب الأول للرئيس
- (2) حسن زناسني : عضو بالمجلس
- (3) محمد شحلال : عضو بالمجلس
- (4) عزالدين خليفة : عضو بالمجلس

5) خليل نهارى : عضو بالمجلس

6) يمينة أمغار : عضوة بالمجلس

❖ عدد الأعضاء المتغيين بعذر: 24 عضوا.

وهم السيدات السادة:

1) عبد الله درويش : رئيس المجلس .

2) حسن أعراب: النائب الثاني للرئيس

3) عز الدين عثمانى : النائب الثالث للرئيس

4) صالح حامدي: النائب الرابع للرئيس

5) وفاء المولى: النائبة الخامسة للرئيس

6) فدوى الشاحب : النائبة السادسة للرئيس

7) جمال شيخام : كاتب المجلس

8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس

9) محمد أيناو : عضو بالمجلس

10) عبد العالي حرشي : عضو بالمجلس

11) محمد مكاوي: عضو بالمجلس

12) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس

13) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس

14) عبد الإلاه رشيدى : عضو بالمجلس

15) سمير أيناو : عضو بالمجلس

16) حفيظ الحسنى : عضو بالمجلس

17) لبنى والجللى : عضوة بالمجلس

18) عبد القادر اسعادة : عضو بالمجلس

19) رضوان أعبيد : عضو بالمجلس

20) محمد لعبيدي : عضو بالمجلس

21) سعيد صلحي : عضو بالمجلس

22) خالد بشيرن : عضو بالمجلس

23) عبد السلام بوطيبي : عضو بالمجلس

24) أسماء العالي : عضوة بالمجلس

❖ عدد الأعضاء المتغيين بدون عذر: لا احد (00).

❖ كما حضرها بصفة استشارية رؤساء الأقسام والمصالح بالجماعة السادة :

- سعيدي مرزوك : مدير المصالح .

- رشيد حمزاوي : رئيس قسم الشؤون الإدارية، المالية والقانونية.

- محمد طنطو : رئيس مصلحة الحالة المدنية وتصحيح الإمضاء والشؤون

القانونية وشؤون المجلس.

- بنعبد الله لجرش : عن مكتب المشتريات.

- بوعلام بوصبيع : عن مكتب شؤون المجلس.

- العيد بوزكو : عن مكتب الشؤون الثقافية والرياضية والاجتماعية.

ونظرا لعدم توفر النصاب القانوني لانعقاد الجلسة، تم رفعها من طرف النائب الأول للرئيس السيد

يوسف شحلال على الساعة العاشرة صباحا مع الإشارة الى أعمال مقتضيات المادة 42 من القانون

التنظيمي رقم:113.14 المتعلق بالجماعات.

توقيع النائب الأول للرئيس

السيد يوسف شحلال



محضر

محضر دورة ماي العادية المؤرخة
في 05 ماي 2022
جلسة 10 ماي 2022

الورقة الحافظة

طبقا للمادة 33 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 07 يوليوز 2015.

عقد مجلس جماعة جرادة دورته العادية لشهر ماي وذلك يوم 10 ماي 2022 على الساعة التاسعة والنصف صباحا بقاعة الاجتماعات التابعة للجماعة وذلك برئاسة السيد عبد الله درويش رئيس المجلس وبحضور باشا مدينة جرادة السيد عبد الإلاه الناجي .

❖ العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 30 عضوا

❖ عدد الأعضاء المزاولين مهامهم بالمجلس : 30 عضوا

❖ عدد الأعضاء الحاضرين في الجلسة : 24 عضوا

وهم السيدات والسادة:

- 1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي .
- 2) يوسف شحلال : النائب الأول للرئيس .
- 3) حسن أعراب : النائب الثاني للرئيس .
- 4) عز الدين عثمانى: النائب الثالث للرئيس .
- 5) صالح حامدي : النائب الرابع للرئيس .

- 6) وفاء المولى : النائبة الخامسة للرئيس .
- 7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة للرئيس .
- 8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس .
- 9) محمد أيناو : عضو بالمجلس .
- 10) عبد العالي حرشي : عضو بالمجلس .
- 11) حسن زناسني : عضو بالمجلس .
- 12) محمد مكاوي : عضو بالمجلس .
- 13) خالد بشيرن : عضو بالمجلس .
- 14) ياسين بوجخروط : عضو بالمجلس .
- 15) عبد الرحيم أبقيش : عضو بالمجلس .
- 16) عبد الاله رشيدي : عضو بالمجلس .
- 17) أسماء العالي : عضوة بالمجلس .
- 18) سمير أيناو : عضو بالمجلس .
- 19) حفيظ الحسنني : عضو بالمجلس .
- 20) لبنى والجلكي : عضوة بالمجلس .
- 21) عبد القادر اسعادة : عضو بالمجلس .
- 22) رضوان أعبيد : عضو بالمجلس .
- 23) خليد نهاري : عضو بالمجلس .
- 24) يمينة أمغار : عضوة بالمجلس .

❖ عدد الأعضاء المتغيبين بعذر: عضو واحد (01) . وهو السيد:

(1) جمال شيخام : كاتب المجلس.

❖ عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر: 5 أعضاء وهم السادة:

(1) عبد السلام بوطيبي : عضو بالمجلس

(2) محمد شحلال : عضو بالمجلس

(3) محمد لعبيدي : عضو بالمجلس

(4) عز الدين خليفة : عضو بالمجلس

(5) سعيد صلحي : عضو بالمجلس

❖ وحضرها عن المصالح الخارجية السيدة :

- نهاد بالعدال : مديرة قطاع الشباب بجرادة.

❖ كما حضرها بصفة استشارية رؤساء الأقسام والمصالح بالجماعة السادة:

- سعدي مرزوك : مدير المصالح .
- رشيد حمزاوي : رئيس قسم الشؤون الإدارية، المالية والقانونية.
- لحبيب كوالا : رئيس قسم التعمير والشؤون التقنية والأشغال والممتلكات.
- محمد طنطو : رئيس مصلحة الحالة المدنية وتصحيح الإمضاء والشؤون القانونية و شؤون المجلس.
- حسن مزلاي : رئيس مصلحة المالية المحلية والصفقات.
- بنعبد الله لحرش : عن مكتب المشتريات.
- بوعلام بوصبيح : عن مكتب شؤون المجلس.
- حفيظة شحلال : عن مكتب الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية.
- عبد الرحمان فكرود : عن مكتب الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية.

وبناء على جدول الأعمال الذي يضم النقاط التالية:

الجلسة الاولى بتاريخ:05 ماي 2022:

- 1- إحداث هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع والمصادقة على لائحة أعضائها.
- 2- التداول والمصادقة على إلغاء وبرمجة بعض من اعتمادات مشاريع ميزانية التجهيز لسنة 2022.
- 3- التداول والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات برسم السنة المالية 2022.
- 4- تعيين ممثلي الجماعة في لجنة التتبع للتدبير المفوض لمرفق النقل الحضري بواسطة الحافلات بمدينة جرادة.
- 5- التداول والمصادقة على القرار التنظيمي يتعلق بتسيير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة.
- 6- التداول والمصادقة على إضافة الفصل 20/21-30-20 بالقرار الجبائي الخاص بمحصول استغلال الملاعب الرياضية بالمركب السوسيو رياضي بجرادة.
- 7- التداول في اقتراح تعديل بعض بنود اتفاقية شراكة بشأن تسيير وتدبير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة.

الجلسة الثانية بتاريخ:12 ماي 2022

- 8- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية الربيع للتنمية والبيئة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالنظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة.

- 9- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وفدرالية جمعيات إقليم جرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالنظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة.
- 10- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وفدرالية جمعيات إقليم جرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيم حملات تواصلية من أجل التحسيس بأهمية التسوية العقارية.
- 11- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وتعاونية التشجير والتنمية من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصباغة ملاعب القرب.
- 12- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية مجموعة المقاولين الشباب بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصباغة ملاعب القرب.
- 13- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية الأمل للتنمية البشرية والصناعة التقليدية بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصباغة ملاعب القرب.
- 14- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية العهد الجديد تنمية وتضامن بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بصباغة الأرصفة والجداريات.
- 15- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية البيئة والتنمية حي السمارة بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بصباغة الأرصفة والجداريات.
- 16- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية التضامن لحي النهضة بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتزيين الأحياء.
- 17- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة والجمعية الوطنية من أجل العدالة بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالصيانة والاعتناء بالفضاءات الخضراء.
- 18- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية وداد لكره القدم من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكره القدم المصغرة.
- 19- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة والجمعية الرياضية لجرادة 1937 من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكره القدم المصغرة.
- 20- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية مفاحم لكره القدم داخل القاعة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وتنظيم دوريات لكره القدم المصغرة.

افتتاح الجلسة:

بعد التأكد من بلوغ النصاب القانوني لانعقاد الدورة و مسك سجل الحضور من طرف رئيس المجلس و تلاوة أسماء الأعضاء الحاضرين و المتغيين بعذر أو بدون عذر، افتتح الرئيس السيد عبد الله درويش الجلسة بالترحيب بالحاضرين وشكرهم على تلبية الدعوة ، ثم شرع في تقديم عرضه الإخباري حول الأعمال التي قام بها في إطار الصلاحيات المخولة إليه مشيراً إلى أنه و لأول مرة يتم تقديم هذا العرض بعد تنبيهه من طرف مكتب شؤون المجلس تنفيذاً للمادة 106 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، و المادة 25 من النظام الداخلي للمجلس . و أشار إلى أنه و خلال الفترة الممتدة بين الدورة الاستثنائية لشهر مارس الماضي و هذه الدورة العادية لشهر ماي 2022، حضر المؤتمر الذي نظمته الجمعية الوطنية لرؤساء الجماعات الترابية بمدينة مراكش يومي: 18 و 19 مارس 2022 حيث تم انتخابه عضواً بالمجلس الإداري للجمعية، كما شارك رفقة مدير المصالح ورئيس قسم الشؤون الإدارية والمالية والقانونية الندوة المنظمة بمدينة أكادير يومي 25 و 26 مارس في موضوع نجاعة أداء الجماعات الترابية، حيث كان ذلك اللقاء مهماً جداً فيما يتعلق بما يجب القيام به من داخل الجماعة كي تستفيد من المنحة السنوية التي تقدمها المديرية العامة للجماعات الترابية.

بعد ذلك التمس من السادة الأعضاء تغيير ترتيب النقاط المدرجة بجدول الأعمال و اقترح تقديم النقطة الخامسة و السادسة و السابعة لتمكين السيدة مديرة قطاع الشباب بجرادة من إبداء رأيها و الالتحاق بمقر عملها حيث لم يبد أي عضو تعرضه على ذلك.

النقطة الخامسة

التداول والمصادقة على القرار التنظيمي يتعلق بتسيير المركب السوسيورياضي بمدينة جرادة.

العرض:

طرح السيد الرئيس النقطة المسطرة في جدول الأعمال و أعطى الكلمة للسيد عبد القادر اسعادة رئيس لجنة المرافق العمومية و الخدمات من أجل تلاوة التقرير الذي أعدته اللجنة بخصوص هذه النقطة .

تقرير لجنة المرافق العمومية والخدمات

➤ انسجاما ومقتضيات المادة 28 من القانون المنظم لعمل الجماعات الترابية 113-14 والمواد 51-52-53-54-55-56-58 من النظام الداخلي للجماعة ، وفي إطار التهيئ لأشغال الدورة العادية لشهر ماي، التي سوف تعقد بتاريخ 05 ماي 2022، عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات اجتماعها بتاريخ 22 أبريل 2022، على الساعة الحادية عشر صباحا بمقر جماعة جرادة بحضور السادة :

1- اسعادة عبد القادر: رئيس اللجنة

2- محمد العبيدي : نائب رئيس اللجنة

3- حسن أعراب : عضو باللجنة

4- إدريس بلا : عضو باللجنة

5- حفيظ حسني : عضو باللجنة

وقد تمت دراسة وإبداء الرأي حول النقاط المعروضة على اللجنة من طرف السيد رئيس المجلس والمدرجة في جدول أعمال الدورة العادية لشهر مايو وهي كما يلي :

- تعيين ممثلي الجماعة في لجنة المتبع للتدبير المفوض لمرفق النقل الحضري بواسطة الحافلات بمدينة جرادة.

- التداول والمصادقة على القرار التنظيمي يتعلق بتسيير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة.

- التداول في اقتراح تعديل بعض بنود اتفاقية شراكة بشأن تسيير وتدبير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة.

وبعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني لانعقاد الاجتماع، افتتح السيد رئيس اللجنة اسعادة عبد القادر أشغال الاجتماع بكلمة ترحيبية، ثم أعقبه بتوضيح للنقاط التي سيتم التداول فيها ، ثم التفصيل في كل نقطة على حدى ،

➤ النقطة الثانية:

والمعلقة بالتداول و المصادقة على القرار الجماعي المتعلق بتسيير المركب السوسيو رياضي للقرب بمدينة جرادة ، فإن اللجنة وبعد الاطلاع على مشروع القرار الجماعي توصي بالمصادقة عليه لأنه يستمد فصوله من القانون الداخلي المنظم لطريقة تسيير المركب السوسيو رياضي بجرادة ، والمصادق عليه خلال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 03 مارس 2022 . ومشروع هذا القرار هو كما يلي:

القرار الجماعي رقم : بتاريخ

القاضي بتنظيم وتسيير وتسيير المركب

السوسيو رياضي بمدينة جرادة

إن رئيس المجلس الجماعي لجرادة :

- بناء على المادة 31 من دستور المملكة لسنة 2011 التي تنص في إحدى مقتضياتها على: "تعمل الدولة و المؤسسات العمومية و الجماعات الترابية على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتيسير أسباب استفادة المواطنين و المواطنات على قدم المساواة من : ... التكوين المهني والاستفادة من التربية البدنية و المهنية ... "
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.10.150 الصادر في 13 رمضان 1431 (24 أغسطس 2010) المتعلق بتنفيذ القانون رقم 09-30 المتعلق بالتربية البدنية و الرياضة ؛
- بناء على مقتضيات الفقرة 9 من المادة 87 من الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ؛
- بناء على المرسوم رقم 2.10.628 الصادر في 7 ذي الحجة 1432 (04 نوفمبر 2011) بتطبيق القانون رقم 30.09 المتعلق بالتربية البدنية و الرياضة؛
- انسجاما مع مضامين الرسالة الملكية الموجهة إلى المشاركين في المناظرة الوطنية للرياضة المنعقدة بالصخيرات أيام 24 و 25 أكتوبر 2008، التي وضعت استراتيجية واضحة المعالم كما حددت خارطة الطريق التي ينبغي الاهتمام بها من أجل النهوض بالرياضة الوطنية ؛
- بناء على القرار الجبائي التعديلي رقم 01 بتاريخ : 14 أبريل 2021 المحدد للضرائب و الرسوم و الواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة جرادة ؛
- تنفيذا لاتفاقية الشراكة بشأن تسيير و تسيير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة بين عمالة إقليم جرادة و المديرية الإقليمية للشباب و الرياضة بجرادة و جماعة جرادة المصادق عليها من طرف المجلس الجماعي لجرادة في إطار الدورة الاستثنائية المؤرخة في 6 دجنبر 2021 (المقرر عدد 10 بتاريخ 7 دجنبر 2021) .
- و حيث أن الحاجة تقتضي تسيير المركب السوسيو الرياضي بمدينة جرادة في إطار الاتفاقية المشار إليها و وضع ضوابط للحفاظ عليه و صيانتته .
- بناء على مقرر المجلس الجماعي عدد 3 بتاريخ 03 فبراير 2022 المتخذ في إطار دورته العادية الأولى لشهر فبراير 2022 و المتعلق بالمصادقة على النظام الداخلي للمركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة .
- بناء على مقرر المجلس الجماعي عدد بتاريخ 2022/05/10 المتخذ في إطار دورته العادية لشهر ماي 2022 و المتعلق بالدراسة و المصادقة على القرار التنظيمي المتعلق بتنظيم و تسيير و تسيير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة .

بقر ما يلي

الفصل الأول :

- إن هذا القرار التنظيمي يتعلق بالمركب السوسيورياضي بمدينة جرادة والموضوع بموجب الاتفاقية أعلاه رهن إشارة جماعة جرادة من أجل تسييره وتديره .
- يسهر على تسيير وتدير أنشطة المركب مدير وموظفون وأعاون تابعون لجماعة جرادة.

الفصل الثاني:

- يتم استغلال المرفق الرياضي طيلة أيام الأسبوع باستثناء يوم الاثنين الذي يعتبر يوم عطلة
- يمكن للإدارة إدخال تغيير من جهة على طبيعة النشاط أو التظاهرة التي يحتضنها المرفق كلما دعت الضرورة ذلك . ومن جهة أخرى على توقيت استغلال المركب حسب الفترتين الشتوية و الصيفية.
- تدلي الجهة الراغبة في الاستفادة من المرفق الرياضي بالتزام كتابي مصادق عليه يقضي باحترام النظام الداخلي للمركب وبنود هذا القرار التنظيمي ،

الفصل الثالث:

- تلتزم الجمعيات والأندية الرياضية وفرق الأحياء والمؤسسات التعليمية ومختلف الهيئات وكل راغب في الاستفادة من المرفق الرياضي بما يلي :
- تأمين اللاعبين أو الممارسين المستفيدين والإدلاء بنسخة من بويضات التأمين مصادق عليها لدى مكتب الشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية .
- احترام القوانين والأنظمة الداخلية المعمول بها والامتثال للأخلاقيات والروح الرياضية.
- المحافظة على نظافة المركب ومختلف التجهيزات، وفي حالة التسبب في إحداث أعطاب أو إتلاف تلتزم بالقيام بالإصلاحات الضرورية ، وفي حالة امتناع الجهة المتسببة في الضرر يتم إثبات الواقعة من خلال محضر يحرر لدى المصالح الأمنية ثم القيام بإجراءات المتابعات القانونية أمام المصالح الجهات المختصة .
- احترام برنامج الأنشطة التي يعرفها المركب في المناسبات والأعياد الوطنية التي تشرف جماعة جرادة على تنظيمها.

الفصل الرابع :

تحدد واجبات استغلال المركب في :

- خمسة وعشرين درهما شهريا (25 درهم) بالنسبة للأطفال البالغين اقل من ثلاثة عشر (13) سنة (حصّة واحدة في الأسبوع).
- بالنسبة للفرق و الأندية الرياضية وفرق الأحياء و القطاعات الأخرى يحدد واجب استغلال الملعب في سبعين درهما (70 درهما) لكل حصّة محددة في ساعة، على أن لا يتعدى عدد اللاعبين ستة (06) لكل فريق. وفي حالة انخراط سنوي يحدد الثمن في خمسين درهما (50 درهما) للحصّة.

- بالنسبة للمدارس الخصوصية اشتراك سنوي بمبلغ خمسة آلاف درهم (5000.00 درهم) لممارسة الحصص الرياضية حصتين في الأسبوع.
- بالنسبة للمدارس العمومية أداء خمسة و عشرون درهما شهريا (25 درهم) للتلاميذ حتى مستوى السادسة ابتدائي. (حصص واحدة في الأسبوع).
- يتم الأداء لدى شساعة المداخل بالجماعة مقابل وصل يدلى به لإدارة المركب .
- تعفى من الأداء فئة ذوي الاحتياجات الخاصة.

الفصل الخامس:

- لا يسمح بدخول الأطفال إلا إذا كانوا مصحوبين بأولياء أمورهم أو من يقوم مقامهم و الذين يتحملون مسؤولية رعايتهم.
- لا يسمح بممارسة الحصص التدريبية يوم إجراء المقابلات و التظاهرات الرسمية ، وإذا دعت الضرورة لذلك يجب إخلاء الملعب ساعتين قبل انطلاق المباراة أو التظاهرة الرسمية .
- يمنع منعاً كلياً إدخال مواد قابلة للاحتراق أو اصطحاب الحيوانات عند الولوج إلى المرفق الرياضي.
- لا تتحمل إدارة المركب السوسيو الرياضي أي مسؤولية لضياح حاجيات و أمتعة المستفيدين خلال إجراء الحصص التدريبية أو المباراة .
- يمكن لمصالح الجماعة أن ترفض منح الترخيص باستغلال المركب لجهة معينة إذا رأت أن من شأن ذلك أن يلحق ضرراً أو يؤثر على السير الحسن للمرفق الرياضي .
- في حالة مخالفة مقتضيات النظام الداخلي و بنود القرار الجماعي، فإنه يترتب عنه طرد المخالفين من المركب الرياضي ، كما يتم سحب الترخيص الممنوح للجهة المخالفة .

الفصل السادس:

- يعلق هذا القرار التنظيمي في لوحة خاصة بمكان ظاهر بالمركب السوسيو رياضي لمدينة جرادة
- توجه نسخة منه إلى السيد المدير الإقليمي لوزارة التربية الوطنية والتعليم الاولي والرياضة.

الفصل السابع :

يعهد بتنفيذ هذا القرار ، بعد التأشير عليه ، إلى كل من إلى كل من رئيس مكتب الشؤون الثقافية و الاجتماعية و الرياضية و رئيس مصلح المالية المحلية و الصفقات و مدير الملاعب الرياضية و المركب السوسيو رياضي بجرادة كل في دائرة اختصاصه .

"انتهى تقرير اللجنة"

مناقشة النقطة من طرف المجلس:

السيد رئيس المجلس عبد الله درويش:

شكرا للسيد رئيس لجنة المرافق العمومية و الخدمات، و أفتح باب المناقشة حول هذه النقطة.
فهل من متدخل؟ إذن لا أحد. و نمر إلى عملية التصويت على هذه النقطة .

التصويت

بعد طرح النقطة على أنظار المجلس من أجل التصويت عليها، قام السيد إدريس بلا نائب كاتب المجلس باحتساب الأصوات و جاءت النتيجة على الشكل التالي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت : 23 .

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 23 وهم السيدات والسادة :

1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة

2) يوسف شحلال : النائب الأول للرئيس

3) حسن أعراب : النائب الثاني للرئيس

4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث للرئيس

5) صالح حامدي: النائب الرابع للرئيس

6) وفاء المولى : النائبة الخامسة للرئيس

7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة للرئيس

8) إدريس بلا : نائب كاتب المجلس

9) محمد أيناو : عضو بالمجلس

10) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس

11) حسن زناسني: عضو بالمجلس

12) محمد مكاوي : عضو بالمجلس

13) خالد بشيرن: عضو بالمجلس

14) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس

15) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس

16) عبد الاله رشيدي: عضو بالمجلس

17) أسماء العالي: عضوة بالمجلس

18) سميتر أيناو : عضو بالمجلس

19) حفيظ الحسنى: عضو بالمجلس

20) لبنى والجللي: عضو بالمجلس

21) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس

22) رضوان أعبيد : عضو بالمجلس

23) يمينة أمغار : عضوة بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الراضين : 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

مقرر عدد: 38 بتاريخ: 10 ماي 2022

النقطة المتعلقة ب : التداول والمصادقة على القرار التنظيمي يتعلق بتسيير المركب السوسيو

رياضي بمدينة جرادة.

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي

2022 خلال الجلسة العلنية الأولى المنعقدة يوم الثلاثاء 10 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم

1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الخامسة المتعلقة بالتداول والمصادقة على القرار التنظيمي يتعلق

بتسيير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلي .

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 23

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 23

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال - حسن أعراب - عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى

- فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد أيناو - عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد مكاوي -

خالد بشيرن - ياسين بوجخروط - عبد الرحيم ابقيش - عبد الاله رشيدى - أسماء العالى - سمير

أيناو - حفيظ الحسنى - لبنى والجكلى - عبد القادر اسعادة - رضوان أعبيد - يمينة أمغار .

❖ عدد الأعضاء الراضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

بقرر ما يلي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على النقطة الخامسة المتعلقة بالتداول والمصادقة على القرار الجماعي يتعلق بتسيير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة كما تلاه رئيس لجنة المرافق العمومية و الخدمات عبد القادر اسعادة ، وهو كما يلي:

إن رئيس المجلس الجماعي لجرادة:

- بناء على المادة 31 من دستور المملكة لسنة 2011 التي تنص في إحدى مقتضياتها على: " تعمل الدولة و المؤسسات العمومية و الجماعات الترابية على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتيسير أسباب استفادة المواطنين و المواطنات على قدم المساواة من: ... التكوين المهني و الاستفادة من التربية البدنية و المهنية ... "

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.10.150 الصادر في 13 رمضان 1431 (24 أغسطس 2010) المتعلق بتنفيذ القانون رقم 09-30 المتعلق بالتربية البدنية والرياضة ؛

- بناء على مقتضيات الفقرة 9 من المادة 87 من الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ؛

- بناء على المرسوم رقم 2.10.628 الصادر في 7 ذي الحجة 1432 (04 نوفمبر 2011) بتطبيق القانون رقم 09.30 المتعلق بالتربية البدنية والرياضة؛

- انسجاما مع مضامين الرسالة الملكية الموجهة إلى المشاركين في المناظرة الوطنية للرياضة المنعقدة بالصخيرات أيام 24 و 25 أكتوبر 2008، التي وضعت استراتيجية واضحة المعالم كما حددت خارطة الطريق التي ينبغي الاهتمام بها من أجل النهوض بالرياضة الوطنية ؛

- بناء على القرار الجبائي التعديلي رقم 01 بتاريخ : 14 أبريل 2021 المحدد للضرائب و الرسوم و الواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة جرادة ؛

- تنفيذا لاتفاقية الشراكة بشأن تسيير و تدبير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة بين عمالة إقليم جرادة و المديرية الإقليمية للشباب و الرياضة بجرادة و جماعة جرادة المصادق عليها من طرف المجلس الجماعي لجرادة في إطار الدورة الاستثنائية المؤرخة في 6 دجنبر 2021 (المقر عدد 10 بتاريخ 7 دجنبر 2021) .

- وحيث أن الحاجة تقتضي تسيير المركب السوسيو الرياضي بمدينة جرادة في إطار الاتفاقية المشار إليها و وضع ضوابط للحفاظ عليه و صيانتته .

- بناء على مقرر المجلس الجماعي عدد 3 بتاريخ 03 فبراير 2022 المتخذ في إطار دورته العادية الأولى لشهر فبراير 2022 و المتعلق بالمصادقة على النظام الداخلي للمركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة .

- بناء على مقرر المجلس الجماعي عدد بتاريخ 10/05/2022 المتخذ في إطار دورته العادية لشهر ماي 2022 و المتعلق بالدراسة و المصادقة على القرار التنظيمي المتعلق بتنظيم و تدبير و تسيير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة .

بقرار ما يلي

الفصل الأول :

- إن هذا القرار التنظيمي يتعلق بالمركب السوسيورياضي بمدينة جرادة والموضوع بموجب الاتفاقية أعلاه رهن إشارة جماعة جرادة من أجل تسييره وتديره .
- يسهر على تسيير وتدير أنشطة المركب مدير وموظفون وأعاون تابعون لجماعة جرادة.

الفصل الثاني:

- يتم استغلال المرفق الرياضي طيلة أيام الأسبوع باستثناء يوم الاثنين الذي يعتبر يوم عطلة
- يمكن للإدارة إدخال تغيير من جهة على طبيعة النشاط أو التظاهرة التي يحتضنها المرفق كلما دعت الضرورة ذلك . ومن جهة أخرى على توقيت استغلال المركب حسب الفترتين الشتوية والصيفية.
- تدلي الجهة الراغبة في الاستفادة من المرفق الرياضي بالتزام كتابي مصادق عليه يقضي باحترام النظام الداخلي للمركب وبنود هذا القرار التنظيمي،

الفصل الثالث:

- تلتزم الجمعيات والأندية الرياضية وفرق الأحياء والمؤسسات التعليمية ومختلف الهيئات وكل راغب في الاستفادة من المرفق الرياضي بما يلي:
- تأمين اللاعبين أو الممارسين المستفيدين والإدلاء بنسخة من بويصلات التأمين مصادق عليها لدى مكتب الشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية .
- احترام القوانين والأنظمة الداخلية المعمول بها والامتثال للأخلاقيات والروح الرياضية.
- المحافظة على نظافة المركب ومختلف التجهيزات، وفي حالة التسبب في إحداث أعطاب أو إتلاف تلتزم بالقيام بالإصلاحات الضرورية ، وفي حالة امتناع الجهة المتسببة في الضرر يتم إثبات الواقعة من خلال محضر يحرر لدى المصالح الأمنية ثم القيام بإجراءات المتابعات القانونية أمام المصالح والجهات المختصة .
- احترام برنامج الأنشطة التي يعرفها المركب في المناسبات والأعياد الوطنية التي تشرف جماعة جرادة على تنظيمها.

الفصل الرابع:

تحدد واجبات استغلال المركب في:

- خمسة وعشرون درهما شهريا (25 درهم) بالنسبة للأطفال البالغين اقل من ثلاثة عشر (13) سنة (حصة واحدة في الأسبوع).
- بالنسبة للفرق والأندية الرياضية وفرق الأحياء والقطاعات الأخرى يحدد واجب استغلال الملعب في سبعين درهما (70 درهما) لكل حصة محددة في ساعة، على أن لا يتعدى عدد اللاعبين ستة (06) لكل فريق. وفي حالة انخراط سنوي يحدد الثمن في خمسين درهما (50 درهما) للحصة.

- بالنسبة للمدارس الخصوصية اشتراك سنوي بمبلغ خمسة آلاف درهم (5000.00 درهم) لممارسة الحصص الرياضية حصتين في الأسبوع.
- بالنسبة للمدارس العمومية أداء خمسة و عشرون درهما شهريا (25 درهم) للتلاميذ حتى مستوى السادسة ابتدائي. (حصّة واحدة في الأسبوع).
- يتم الأداء لدى شساعة المداخيل بالجماعة مقابل وصل يدلى به لإدارة المركب .
- تعفى من الأداء فئة ذوي الاحتياجات الخاصة.

الفصل الخامس:

- لا يسمح بدخول الأطفال إلا إذا كانوا مصحوبين بأولياء أمورهم أو من يقوم مقامهم والذين يتحملون مسؤولية رعايتهم.
- لا يسمح بممارسة الحصص التدريبية يوم إجراء المقابلات و التظاهرات الرسمية ، وإذا دعت الضرورة لذلك يجب إخلاء الملعب ساعتين قبل انطلاق المباراة أو التظاهرة الرسمية.
- يمنع منعاً كلياً إدخال مواد قابلة للاحتراق أو اصطحاب الحيوانات عند الولوج إلى المرفق الرياضي.
- لا تتحمل إدارة المركب السوسيو الرياضي أي مسؤولية لضياح حاجيات و أمتعة المستفيدين خلال إجراء الحصص التدريبية أو المباراة .
- يمكن لمصالح الجماعة أن ترفض منح الترخيص باستغلال المركب لجهة معينة إذا رأت أن من شأن ذلك أن يلحق ضرراً أو يؤثر على السير الحسن للمرفق الرياضي .
- في حالة مخالفة مقتضيات النظام الداخلي و بنود القرار الجماعي، فإنه يترتب عنه طرد المخالفين من المركب الرياضي، كما يتم سحب الترخيص الممنوح للجهة المخالفة.

الفصل السادس:

- يعلق هذا القرار التنظيمي في لوحة خاصة بمكان ظاهر بالمركب السوسيو رياضي لمدينة جرادة .
- توجه نسخة منه إلى السيد المدير الإقليمي لوزارة التربية الوطنية والتعليم الاولي والرياضة.

الفصل السابع:

يعهد بتنفيذ هذا القرار، بعد التأشير عليه ، إلى كل من رئيس مكتب الشؤون الثقافية والاجتماعية و الرياضية ورئيس مصلحة المالية المحلية و الصفقات و مدير الملاعب الرياضية و المركب السوسيو رياضي بجرادة كل في دائرة اختصاصه .

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

النقطة السادسة

التداول والمصادقة على إضافة الفصل 20-30-20/21 بالقرار الجبائي الخاص بمحصول استغلال الملاعب الرياضية بالمركب السوسيو رياضي بجرادة.

العرض:

بعد الانتهاء من النقطة الخامسة، طرح السيد الرئيس النقطة السادسة المسطرة في جدول الأعمال والمتعلقة بالتداول والمصادقة على إضافة الفصل 20-30-20/21 بالقرار الجبائي الخاص بمحصول استغلال الملاعب الرياضية بالمركب السوسيو رياضي بجرادة. وأعطى الكلمة للسيد حسن مزلاي رئيس مصلحة المالية المحلية و الصفقات الذي أكد أن تسيير المركب السوسيو رياضي بجرادة يعد مكسبا للجماعة خاصة فيما يتعلق بتنمية موارده المالية المنصوص عليها في الفصل الرابع من القانون التنظيمي للمركب. وأضاف أن الواجبات المنصوص عليها بالقرار الجماعي سيتم تضمينها بالقرار الجبائي .

مناقشة النقطة من طرف المجلس

بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب المناقشة حيث سجلت المداخلات التالية:

العضو السيد محمد أيناو:

إلتمس إعادة تلاوة الفصول المعنية بالتعديل بالقانون التنظيمي للمركب.

السيد حسن مزلاي رئيس مصلحة المالية المحلية و الصفقات:

أوضح أن المجلس قد حصل على رخصة خاصة بفتح اعتماد فتح بالفصل 21/20.30.20 بميزانية جماعة جرادة المتعلقة بمحصول استغلال الملاعب الرياضية ثم قام بقراءة تعريفات استغلال المركب. و أضاف أن المجلس قد واكب جميع المحطات و الاجتماعات المتعلقة باستغلال المركب و لم يبق إلا الاتفاق و المصادقة على التعديلات المتعلقة بالشق المالي.

العضو السيد عبد العالي حرشي:

تساءل عن موضوع فرض التأمين على المرتفقين و خاصة لغير المقيمين الذين يزورون المدينة و الأشخاص الذين ليس لهم الإمكانيات المادية لذلك مقترحا فرض إدلاء المرتفقين بالتزام تحمل مسؤولية الحوادث التي قد يتعرضون لها وإتاحة الفرصة للشباب لممارسة الرياضة.

العضو السيد

محمد أيناو:

أشار إلى أن ما اقترحه السيد عبد العالي حرشي مهم فيما يتعلق بعدم حرمان أي شخص يريد ممارسة الرياضة بالمركب. لكن التأمين هو سيف ذو حدين وبه تتم حماية اللاعب والإدارة . وأوضح أن الجماعة لا يمكنها تحمل الأضرار و المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها المرتفقون .

رئيس المجلس السيد عبد الله درويش:

التأمين منصوص عليه في اتفاقية الشراكة بين الجماعة وقطاع الشباب والرياضة والعمالة . و دور الجماعة هو السهر على مراقبة تأمين المرتفقين . و الجماعة لم تفرض التأمين ولا يمكن لها إلغاؤه. واقترح المرور إلى عملية التصويت.

التصويت:

بعد طرح النقطة على أنظار المجلس من أجل التصويت عليها، قام السيد إدريس بلا نائب كاتب المجلس باحتساب الأصوات و جاءت النتيجة على الشكل التالي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت : 23

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 23 وهم السيدات والسادة :

(1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة

(2) يوسف شحلال : النائب الأول للرئيس.

(3) حسن أعراب: النائب الثاني للرئيس.

(4) عز الدين عثمانى: النائب الثالث للرئيس.

(5) صالح حامدي: النائب الرابع للرئيس.

(6) وفاء المولى : النائبة الخامسة للرئيس.

(7) فدوى الشاحب: النائبة السادسة للرئيس.

(8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس.

(9) محمد أيناو : عضو بالمجلس.

(10) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس.

(11) حسن زناسني : عضو بالمجلس.

(12) محمد مكاوي: عضو بالمجلس.

(13) خالد بشيرن : عضو بالمجلس.

(14) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس.

(15) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس.

(16) عبد الاله رشيدي : عضو بالمجلس.

(17) أسماء العالبي : عضوة بالمجلس.

(18) سمير أيناو : عضو بالمجلس.

(19) حفيظ الحسنبي : عضو بالمجلس.

(20) لبنى والجكلي: عضو بالمجلس.

(21) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس.

(22) رضوان أعبيد : عضو بالمجلس.

(23) يمينة أمغار: عضو بالمجلس.

❖ عدد الأعضاء الرافضين : 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

مقرر عدد 39 بتاريخ 10 ماي 2022:

النقطة المتعلقة ب : التداول والمصادقة على إضافة الفصل 20-30-20/21 بالقرار الجبائي الخاص بمحصول استغلال الملاعب الرياضية بالمركب السوسيو رياضي بجرادة.

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022 خلال الجلسة العلنية الأولى المنعقدة يوم الثلاثاء 10 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة السادسة المتعلقة بالتداول والمصادقة على إضافة الفصل 20/21-20-30 بالقرار الجبائي الخاص بمحصول استغلال الملاعب الرياضية بالمركب السوسيو رياضي بجرادة.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلي .

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين : 23

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 23

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال- حسن أعراب- عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى- فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد أيناو - عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد مكاوي- خالد بشيرن - ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش- عبد الاله رشيدى- أسماء العالي- سمير أيناو - حفيظ الحسنى- لبنى والجلكي- عبد القادر اسعادة- رضوان أعبيد - يمينة أمغار.

❖ عدد الأعضاء الرافضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين: 00

بقرار مايلي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على إضافة الفصل 20.30.20/21 بالقرار الجبائي الخاص بمحصول استغلال الملاعب الرياضية بالمركب السوسيو رياضي بجرادة وهو كالآتي:

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

جهة وجدة

عمالة إقليم جرادة

جماعة لجرادة

قرار جبائي تعديلي

عدد: بتاريخ:

يحدد نسب وأسعار الضرائب
والرسوم والحقوق والإتاوات والوجيبات
المستحقة لفائدة ميزانية جماعة جرادة

الدورة العادية لشهر ماي 2022

إن رئيس جماعة جرادة

- بناء على القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 15-85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) و لاسيما المادة 94 منه.
- وعلى القانون رقم 06-47 المتعلق بالجبايات المحلية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 195-07-01 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نونبر 2007). كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 07.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020).
- و على القانون 07-39 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-07-209 بتاريخ 16 ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007) .
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.
- وبناء على القرار الجبائي عدد 01 بتاريخ 14 ابريل 2021 المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق و الإتاوات والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة جرادة .
- بناء على مقرر مجلس الجماعة عدد: 39 بتاريخ 10 ماي 2022 المتخذ بناء على مداوات المجلس الجماعي المجتمع في إطار دورته العادية لشهر ماي المنعقدة بتاريخ 05 ماي 2022 جلسة 10 ماي 2022 والقاضي بالمصادقة بالاجماع على إضافة الفصل المتعلق ب محصول استغلال الملاعب الرياضية بالمركب السوسيو رياضي بجرادة الى القرار الجبائي عدد 01 بتاريخ 14 ابريل 2021.

بقرار ما يلي:

المادة الأولى

يراجع القرار الجبائي المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والإتاوات والوجيبات المستحقة

لفائدة ميزانية جماعة جرادة كما يلي:

الباب الأول

نسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق

التي لم يحدد القانون نسبها أو اقتصر

على تحديد أسعارها القصوى

الرسم على الأراضي الحضرية الغير المبنية

رمز الميزانية 14-10-10-30

الفصل 1:

تحدد أسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي

نوعية المناطق	السعر للمتر المربع
منطقة العمارات	15 دراهم عن كل متر مربع
منطقة الفيلات	7 دراهم عن كل متر مربع
منطقة السكن الفردي	3 دراهم عن كل متر مربع
المناطق الأخرى	7 دراهم عن كل متر مربع

لا يتم إصدار و أداء الرسم الذي يقل عن مائتي (200) درهم.

كل جزء من المتر مربع يعد مترا مربعا كاملا.

الرسم على عمليات البناء

رمز الميزانية 15-10-10-30

الفصل 2:

* تحدد أسعار الرسم على عمليات البناء عن كل متر مربع مغطى في حدود الأسعار المحددة بالقانون

كما يلي:

أولا : العمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية.

العمليات	الأسعار
إعادة إيواء قاطني دور الصفيح	5 دراهم للمتر المربع المغطى
معالجة الدور الآيلة للسقوط	5 دراهم للمتر المربع المغطى
عمارات السكن الجماعية او المجموعات العقارية	15 دراهم للمتر المربع المغطى
العقارات المعدة لغرض صناعي أو تجاري أو مهني أو إداري	20 دراهم للمتر المربع المغطى
الفيلات و المساكن الفردية	20 دراهم للمتر المربع المغطى

- عند إدخال تعديلات على عمليات البناء موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات الغير القانونية والتي تستوجب الحصول على رخصة جديدة فإن الرسم في هذه الحالة يؤدي في حدود الأمتار الزائدة.
- في جميع الحالات لا يمكن أن يقل مبلغ الرسم المستحق عن ألف (1000.00) درهم بالنسبة للعمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية.
- ثانيا: العمليات موضوع رخصة الإصلاح أو رخصة الهدم.
- يحدد سعر الرسم على عمليات الإصلاح و الهدم كما يلي:
- يحدد مبلغ ثابت قدره:

العمليات	الأسعار
الهدم	500 درهم عن كل رخصة
الإصلاح	250 درهم عن كل رخصة

الرسم على عمليات تجزئة الأراضي

رمز الميزانية 16- 10- 10- 30

الفصل 3:

يحدد سعر الضريبة على عمليات تجزئة الأراضي بنسبة 4% من مجموع تكلفة أشغال التجهيز والتطهير والكهربة.

الرسم على محال بيع المشروبات

رمز الميزانية 11- 10- 10- 40

الفصل 04:

يحدد سعر الرسم على محال بيع المشروبات في نسبة 2% من المداخل المتأتية من بيع المشروبات التي تم تحقيقها من طرف المؤسسة.

الرسم المفروض على الإقامة في المؤسسات السياحية

20.30.10.11

الفصل 5:

تحدد أسعار الرسم على الإقامة بالمؤسسات السياحية و أشكال الإيواء السياحي الأخرى عن كل شخص و عن كل ليلة لمختلف أصناف المؤسسات السياحية و الأشكال الأخرى للإيواء السياحي في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

الأصناف	الأسعار
دور الضيافة ومراكز المؤتمرات والفنادق الفاخرة	25 درهم
فندق 5 نجوم	20 درهم
فندق 4 نجوم	10 درهم

4 دراهم	فندق 3 نجوم
3 دراهم	فندق نجمتين
3 دراهم	فندق نجمة واحدة
20 درهم	النوادي الفندقية
15 درهم	الرياضات و المنازل المؤجرة للسياح
7 دراهم	قرى العطل
5 دراهم	الإقامات السياحية
4 دراهم	المؤسسات و الأشكال الأخرى للإيواء السياحي

الرسم المفروض على النقل العمومي للمسافرين

رمز الميزانية 16-10-20-40

الفصل 06 :

يفرض الرسم على النقل العمومي للمسافرين على نشاط سيارات الأجرة وحافلات النقل العمومي للمسافرين

كما يلي:

(أ) سيارات الأجرة:

- _ سيارات الأجرة من الصنف الثاني تاكسي صغير : 80.00 درهم لكل ربع سنة.
- _ سيارات الأجرة من الصنف الأول تاكسي كبير : 120.00 درهم لكل ربع سنة.

(ب) الحافلات:

- _ أقل من 7 مقاعد : 150.00 درهم لكل ربع سنة.
- _ الحافلات من السلسلة ج : 300.00 درهم لكل ربع سنة.
- _ الحافلات من السلسلة ب : 500.00 درهم لكل ربع سنة.
- _ الحافلات من السلسلة أ : 800.00 درهم لكل ربع سنة.

الرسم المفروض على الذبح في المجازر

ضريبة الذبح

رمز الميزانية 18-10-10-40

الفصل 07:

يحدد سعر الرسم الأصلي عن الذبح في المجازر كما يلي:

- _ عن كل كيلو غرام صاف من اللحم كيفما كان نوعه وجودته : 0.30 درهم.
- _ البقر عن كل رأس إذا لم يوجد بالمجزرة ميزان : 00.35 درهم.
- _ الإبل عن كل رأس : 35.00 درهم.
- _ الغنم عن كل رأس : 5.00 درهم.
- _ الماعز عن كل رأس : 5.00 درهم.

- الدجاج عن كل رأس

: 0.50 درهم.

- الديك الرومي

: 1.50 درهم.

أما فيما يخص اللحوم التي ثبت أنها غير صالحة للاستهلاك فيمكن تخفيض الواجب المذكور أعلاه بنسبة 50% من السعر المحدد.

الرسم الإضافي المفروض على الذبح في المجازر

لفائدة المشاريع الخيرية

الفصل 08:

يضاف إلى الرسم الأصلي على الذبح رسم لفائدة المشاريع الخيرية يحدد ب 50% من سعر الرسم الأصلي للذبح كيفما كانت طريقة احتسابه (بالكلف أو الرأس أو بنسبة ثمن البيع بالجملة).

الرسوم التابعة لضريبة الذبح

الفصل 09:

تحدد أسعار الرسوم التبعية على الخدمات الإضافية المقدمة لمستغلي المجازر الجماعية باعتبار نوع الخدمة التي تقدمها المجازر كما يلي :

رسوم التبريد

رمز الميزانية 30-36-10-40

الفصل 10:

يستخلص عن وضع اللحوم في مستودعات التبريد الجماعية عن كل كيلو غرام صاف رسم يحدد ب: 0.10 درهم في اليوم.

رسوم قلع الحيوانات الميتة

رمز الميزانية 31 30-10-40

الفصل 11:

يؤدي عن قلع وإزالة الهائم الميتة واجب يحدد كما يلي:

: 50.00 درهم.

_ البقر والإبل عن كل بهيمة

: 25.00 درهم.

_ الغنم والماعز عن كل بهيمة

رسوم نقل اللحوم

رمز الميزانية 34 30-20-40

الفصل 12:

إن نقل اللحوم وأحشاء الذبائح من داخل المجزرة إلى أماكن البيع بواسطة سيارات جماعية أو في إطار استغلال

امتياز نقل اللحوم يستوجب أداء الرسوم التالية:

: 0.10 درهم.

_ لكل كيلو غرام من اللحم الصافي

1.00 درهم.

_ أحشاء البقر والإبل للواحد

0.50 درهم

_ أحشاء الغنم والماعز للواحد

الرسوم المقبوضة في الأسواق وأماكن البيع العامة

الفصل 13 :

تحدد أسعار الرسوم المقبوضة في الأسواق و أماكن البيع العامة كما يلي :

واجبات أسواق الميائم

رمز الميزانية 22-20-10-40

الفصل 14 :

لا يمكن بيع الميائم إلا بالأسواق المخصصة لهذا الغرض وتحدد واجبات الدخول إلى سوق الميائم كما يلي:

10.00 درهم.

_ البقر عن كل رأس

10.00 درهم.

_ الإبل عن كل رأس

10.00 درهم.

_ الخيل والبغال عن كل رأس

2.00 درهم.

_ الغنم عن كل رأس

2.00 درهم.

_ الماعز عن كل رأس

2.00 درهم.

_ الخرفان والجديان عن كل رأس

واجبات الوقوف والدخول إلى الأسواق الأسبوعية

رمز الميزانية 23-20-10-40

واجبات الدخول

الفصل 15 :

تحدد واجبات دخول السلع والبضائع والمنتجات إلى السوق الجماعي وأماكن البيع العامة كما يلي:

_ الحيوانات والدواجن (الأرانب، الإوز، بيبي، الحمام...) للواحدة : 0.75 درهم.

1.50 درهم.

_ الحبوب للقنطار أو جزء منه

0.20 درهم.

_ البيض للذينة

1.00 درهم.

_ الجلود اليابسة للواحد

2.00 درهم.

_ الدراجات العادية للواحدة

5.00 درهم.

_ الدراجات النارية للواحدة

0.50 درهم.	_ الصوف المغسولة أو الجزة للواحدة
1.50 درهم.	_ الخضر أو الفواكه للقنطار أو جزء منه
2.00 درهم.	_ زرابي للواحدة
2.00 درهم.	_ زيتون للقنطار أو جزء منه
0.10 درهم.	_ السمك المصابير عن كل كلغ
0.20 درهم.	_ انواع اخرى من السمك عن كل كلغ
7.00 درهم.	_ العربيات للواحدة
5.00 درهم.	_ الخيام للواحدة
1.00 درهم.	_ محاريث للواحد
2.00 درهم.	_ الفحم للقنطار أو جزء منه
2.00 درهم.	_ التليس للواحد
1.00 درهم.	_ شواري بردعة
1.00 درهم.	_ أعواد التدفئة للقنطار أو جزء منه
0.50 درهم.	_ قماش صوفي
1.00 درهم.	_ حايك للواحد
0.75 درهم.	- الطيور للواحدة
1.00 درهم.	- الجلود الطرية للواحدة
1.00 درهم.	_ السروج للواحد
0.75 درهم.	_ الزبدة والعسل للكيلوغرام
0.50 درهم.	_ الزيت للتر
0.40 درهم.	_ القفف والسلل

واجبات الوقوف

الفصل 16 :

تقبض حقوق الوقوف في جميع الأسواق الجماعية وأماكن البيع العامة، وتحدد هذه الحقوق كما يلي:
 _ أصحاب الخوردة، الفواكه الجافة، الأغذية والثياب، الصناعة التقليدية، الحبوب وما شبه ذلك تؤدي عن كل متر مربع في اليوم ما قدره
 1.00 درهم.

_ بائعو الخضار والفواكه الطرية والخبز والإسكافيون والنجارون والحدادون وبائعو المواد الغذائية وبائعو الأثاث والأدوات الجلدية والأقمشة وبائعو التوابل وغيرهم من الحرفيين والباعة الذين لم يرد ذكرهم عن كل يوم وعن المتر المربع: 1.00 درهم.

_ بائعو اللحم عن كل بسط ولكل يوم : 3.00 درهم.

_ بائعو السقوط عن كل بسط ولكل يوم : 3.00 درهم.

- السيرك عن كل يوم و عن كل متر مربع : 5.00 درهم

- الشاحنات الصغيرة : 20.00 درهم.

- الشاحنات الكبيرة : 30.00 درهم.

واجبات مقبوضة بساحات أخرى للبيع العمومي

رمز الميزانية 24-20-10-40

الفصل 17 :

إن الباعة الذين يشغلون الملك الجماعي العام غير السوق الأسبوعي بصورة غير قارة و ذلك بعرضهم للسلع و البضائع و المنتجات و الخضار و ما شابه ذلك يستوجب عليهم أداء رسم يومي عن كل متر مربع كما يلي:

_ الموقع للمتر المربع : 1.00 درهم.

رسم المحجز

رمز الميزانية 32-30-40-10

الفصل 18 :

تحدد أسعار هذا الرسم فيما يخص الحيوانات أو السلع أو البضائع أو الأشياء كما يلي:

المدة القصوى للإقامة	واجب الإقامة عن كل يوم	نوعية الأشياء والحيوانات والعربات
		<u>الحيوانات</u>
5 أيام	0.60 درهم	الكلاب
15 يوما	20.00 درهم	البقر والخيول والبغال والجمال
//	00.10 درهم	الحمير
//	00.15 درهم	الغنم والماعز
5 أيام	1.00 درهم	القطط والدواجن والحيوانات الصغيرة
		<u>العربات</u>
15 يوما	10.00 درهم	عربات ذات عجلتين

//	20.00 درهم	عربات ذات أربعة عجلات.
//	5.00 درهم	عربات يدوية
//	5.00 درهم	عربات مقطورة
//	10.00 درهم	دراجة نارية
<u>السلع والبضائع</u>		
يوم واحد	5.00 درهم	سلع قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه
15 يوما	5.00 درهم	سلع غير قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه
//	5.00 درهم	أدوات كبيرة الحجم عن المتر المكعب أو جزء منه
//	5.00 درهم	أدوات صغيرة الحجم عن المتر المكعب أو جزء منه

منتوج بيع الحيوانات والأشياء التي لم تسحب داخل الأجل المحددة

رمز الميزانية 24-20-30-10

الفصل 19:

تباع بالمزاد العلني بحضور القابض البلدي أو نائبه الحيوانات والسلع والخضر والعتاد المحجوزة التي لم يتم استرجاعها خلال الأجل المحدد ويجعل ثمن البيع بعد استخلاص ضرائب المكوث بالمحجز رهن إشارة صاحبه طيلة أجل سنة ويوم ابتداء من تاريخ الحجز، وتضاف المبالغ المقبوضة إلى ميزانية الجماعة بعد انصرام هذا الأجل. غير أنه تنفيذا للظهير الشريف المؤرخ في 16 ربيع الأول 1335 (16 يونيو 1956) المتمم للتشريع المتعلق بالنقل البري لا يمكن أن تباع بالمزاد العلني السيارات المحجوزة التي لم يسترجعها أصحابها إلا بعد مضي شهر من تاريخ انصرام الفترة القانونية الأولى التي بقيت خلالها في المحجز.

إن الحقوق التي تقوم مصلحة الجمارك باستخلاصها بمناسبة بيع السيارات المسجلة بالخارج تخفض بنسبة 50 % ويطبق هذا التخفيض بالنسبة لكافة السيارات المصادرة من طرف أية إدارة أو مصلحة عمومية.

واجبات الوقوف المترتبة عن السيارات المخصصة للنقل العمومي للمسافرين

رمز الميزانية 33-30-20-40

الفصل 20:

يحدد سعر الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين عن كل ربع سنة في حدود الأسعار القصوى المحددة بالقانون وذلك كما يلي:

سيارة الأجرة من الصنف الثاني	: 50.00 درهم.
سيارة الأجرة من الصنف الأول	: 100.00 درهم.
حافلات النقل العام من الصنف ج	: 150.00 درهم.
حافلات النقل العام من الصنف ب	: 200.00 درهم.
حافلات النقل العام من الصنف أ	: 200.00 درهم.

- _ سيارات الايجار : 100.00 درهم.
- _ حافلات الإيجار من السلسلة الثانية ت : 200.00 درهم.
- _ حافلات الإيجار من السلسلة ت ل س : 150.00 درهم.
- _ حافلات الإيجار من السلسلة الأولى ت : 250.00 درهم.

الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية

العامّة مؤقتاً لأغراض البناء

رمز الميزانية 22-30-10-20

الفصل 21:

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامّة مؤقتاً لأغراض البناء في 20.00 درهماً للمتر المربع عن كل ربع سنة .

الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامّة مؤقتاً

لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية

رمز الميزانية 37-40-10-20

الفصل 22:

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامّة مؤقتاً لأغراض تجارية، صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي العام وموقع الجزء المشغول منه ونوع ما يشغله بعد مداولة المجلس الجماعي كما يلي:

الموقع	نوع النشاط	الرسم للمتر المربع عن كل 3 أشهر
خارج المدينة	* نشاط تجاري	10.00 درهم.
وسط المدينة	* نشاط مهني	10.00 درهم.
	* نشاط تجاري	20.00 درهم.
	* نشاط مهني	20.00 درهم.

الموقع	شغل الملك الجماعي من طرف متعهدي الشبكة العامة للمواصلات	سعر الرسم عن كل ربع سنة بالدرهم
المحيط الحضري لجماعة جرادة	(1) استعمال سطح الأرض او باطن الأرض من أجل تمرير خطوط الاتصالات والمنشآت المرتبطة بها	1,5 درهم عن كل متر خطي
	(2) استعمال سطح الأرض بالنسبة لعلب ربط خطوط الاتصالات	25 درهم عن كل متر مربع
	(3) استعمال سطح الارض بالنسبة للدواليب المعدة لايواء المعدات التقنية الخاصة بربط وخدمة المشتركين وهوائيات الربط والمخادع الهاتفية	100 درهم عن كل متر مربع
	(4) إقامة المحطات الراديو كهربائية (أبراج وهوائيات الاتصالات) والتجهيزات المرتبطة بها	5000 درهم عن كل موقع

الباب الثاني

الحقوق الأخرى المقبوضة مقابل الخدمات المؤداة

ومنتوج الاستغلال ذات الطابع الفلاحي أو التجاري

الفصل 23:

تحدد أسعار الحقوق الأخرى المترتبة عن الخدمات المؤداة و عن الاستغلال المذكور أعلاه كما يلي :

الاتصال بشبكة الماء الحار

رمز الميزانية 33-30-10-20

الفصل 24 :

يتحمل المستفيد من عملية الربط بشبكة الواد الحار جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية.

مدخول مصلحة إفراغ حفرات المراحيض

وتنظيف القنوات

رمز الميزانية 32-30-10-20

الفصل 25:

تحدد واجبات التطهير والإفراغ وتنظيف القنوات من طرف مصلحة النظافة كما يلي:

- _ عن كل متر مكعب : 100.00 درهم.
- _ أدنى ما يستخلص : 100.00 درهم.

استرجاع صوائر التطهير

رمز الميزانية 20-10-30-35

الفصل 26:

إن عمليات التطهير التي يقوم بها المكتب الصحي الجماعي تستوجب أداء واجب يقدر ب: 100.00 درهم عن كل متر مكعب.

* تطهير السيارات:

الفصل 27 :

يحدد مبلغ تطهير البضائع والأمتعة والسيارات والعربات كما يلي:

- _ طاكسي صغير أو كبير عن كل عملية : 50.00 درهم.
- _ الحافلات أقل من 15 مقعدا عن كل عملية : 100.00 درهم.
- _ الحافلات أكثر من 15 مقعدا عن كل عملية : 150.00 درهم.
- _ العربات اليدوية : 50.00 درهم.

* أشياء أخرى مختلفة:

- _ الخرق البالية والأفرشة والملابس للقنطار أو جزء منه : 50.00 درهم.
 - _ الأدوات للقنطار أو جزء منه : 50.00 درهم.
- تقام عمليات تطهير المحلات المفتوحة للعموم وكذا السيارات المعدة للنقل العام للمسافرين مرة كل شهر على الأقل.

استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارة الإسعاف الجماعية

رمز الميزانية 20-10-30-31

الفصل 28 :

تحدد الواجبات المقبوضة عن تنقلات سيارة الإسعاف الجماعية لنقل المرضى والجرحى على الشكل التالي:

* داخل المدار الحضري:

- _ تنقلات سيارة الإسعاف نهارا : 20.00 درهم.
- _ تنقلات سيارة الإسعاف ليلا : 30.00 درهم.

* خارج المدار الحضري

- _ نهارا عن كل كيلو متر ذهابا وإيابا : 0.85 درهم.
- _ ليلا عن كل كيلو متر ذهابا وإيابا : 1.00 درهم.
- ويضاف إلى هذه الواجبات واجب ثابت يؤدي عن طلب خروج سيارة الإسعاف يقدر ب: 20.00 درهم.

مدخول المقابر ودفن الأموات

(رمز الميزانية -30-20-31-30)

واجب كراء الأراضي بالمقابر

الفصل 29:

إن تخصيص الامتيازات بالمقابر يستوجب دفع الواجبات التالية :

- امتياز مؤبد و لكل قبر : 50.00 درهم
- امتياز مؤقت لمدة تتراوح ما بين 10 سنوات و 50 سنة : 200.00 درهم
- تفويت الأراضي الخاصة بالعائلات
- عن كل بقعة تسع 10 قبور ما قدره : 1000.00 درهم

مداخيل أخرى عن المقابر

الفصل 30:

يخضع دفن الأموات بالمقابر إلى دفع الرسوم التالية:

- _ الأطفال الذين يقل سنهم عن سنة : 15.00 درهم.
- _ الأطفال الذين يتراوح سنهم بين سنة و 12 سنة : 30.00 درهم.
- _ الأشخاص الذين يتعدى سنهم 12 سنة : 50.00 درهم.

استخراج الجثث

الفصل 31:

يؤدي عن استخراج الجثث من المقبرة الجماعية واجب يقدر ب : 500.00 درهم.

إيداع الجثث بالمستودع.

الفصل 32:

يستحق عن إيداع الجثث بمستودع الموتى واجب يحدد كما يلي:

- _ من اليوم الأول إلى اليوم العاشر : 10.00 درهم لليوم.
- _ من اليوم الحادي عشر إلى اليوم الثلاثين : 15.00 درهم لليوم.
- _ من اليوم الواحد والثلاثين إلى اليوم الستين : 20.00 درهم لليوم.

_ من اليوم الواحد والستين إلى اليوم التسعين :30.00 درهم لليوم.

وكل يوم ابتداءً فيه يستحق عنه الواجب بكامله.

رسم نقل الأموات

رمز الميزانية 21 20-20-30

الفصل 33:

إن نقل الأموات على متن السيارة المعدة لذلك يستوجب أداء الرسم التالي :

- داخل دائرة الجماعة عن كل جثة : 100.00 درهم

- خارج دائرة الجماعة عن كل جثة (للكيلو متر) : 2.00 درهم

منتوج الموازين العمومية

وضريبة الوزن والكيل

رمز الميزانية 42 30-10-40

الفصل 34:

يحدد كما يلي واجب استعمال الموازين العمومية:

- البقر والإبل والخيول والبغال عن كل رأس : 5.00 درهم.

_ الغنم والماعز عن كل رأس : 1.00 درهم.

_ الحبوب والخضر والمواد الأخرى عن كل قنطار أو جزء منه: 1.00 درهم.

_ السيارات والعربات : 2.00 درهم.

رسوم رفع نفايات الحدائق وبقايا المواد الصناعية و مواد البناء المتروكة على الطريق

العمومية

رمز الميزانية 32 30-20-30

الفصل 35:

إن إزالة نفايات البساتين ورفع نفايات المواد الصناعية وبقايا الأنقاض المهجورة في الطريق العمومية

من طرف عمال مصلحة النظافة إما بصفة تلقائية أو بطلب من المعنيين بالأمر يستوجب أداء رسم قدره:

_ عن كل حمولة شاحنة : 100.00 درهم.

- عن كل متر مكعب : 50.00 درهم.

_ أدنى ما يستخلص : 50.00 درهم.

منتوج المحطة الطرقية

يؤدى عن استعمال المحطة الطرقية لنقل المسافرين من طرف العربات والحافلات المخصصة للنقل العام للمسافرين الواجبات التالية:

* محل حفظ الأمتعة.

يؤدى عن الأمتعة المودعة بمحل حفظ الأمتعة واجب يحدد على الشكل التالي:

_ الحقيبة الصغيرة عن كل يوم أو جزء منه : 5.00 درهم.

_ الحقيبة الكبيرة عن كل يوم أو جزء منه : 10.00 درهم.

* النزول إلى الأرصفة.

على الأشخاص الذين يرغبون في النزول إلى أرصفة المحطة لتوديع أو انتظار ذويهم دون حصولهم على تذكرة السفر أن يؤدوا واجب النزول البالغ : 1.00 درهم عن كل شخص.

* مبيت الحافلات.

تحدد واجبات مبيت الحافلات بالمحطة الطرقية التي تؤدى مسبقا إلى صندوق القابض الجماعي بمبلغ : 10 دراهم لليلة الواحدة أو 300.00 درهم شهريا عن كل حافلة.

* الوقوف أو العبور.

* الحافلات التي لها نقطة الانطلاق من المحطة:

- الحافلات التي لها خط يفوق 60 كلم : 0.40 درهم عن كل كلم للسفرة الواحدة

- الحافلات التي لها خط يقل عن 60 كلم : 0.30 درهم عن كل كلم للسفرة الواحدة

* الحافلات العابرة:

_ الحافلات التي يفوق خطها 50 كلم : 15 درهم يوميا

_ الحافلات التي يقل خطها عن 50 كلم : 15 درهم يوميا

منتوج محطات وقوف الدراجات والسيارات

يحدد الواجب المؤدى عن وقوف و حراسة الدراجات العادية و النارية و السيارات بالأماكن المخصصة لذلك كما يلي:

الدراجات العادية:	50.0 درهم
الدراجات النارية:	1.00 درهم
العربات:	1.50 درهم
السيارات:	00.2 درهم

منتوج كراء و استغلال مواد في حوزة الجماعة

رمز الميزانية 25-20-10-40

الفصل 38 :

توضع لوازم الحفلات رهن إشارة الأشخاص الراغبين في إقامة حفلات أو أعراس وذلك بعد الحصول على رخصة من طرف المصالح البلدية، ويستخلص عن كراء المعدات واجبات محددة كما يلي:

المعدات	ثمن الكراء لليوم الواحد
- منصات للمتر المربع	300.00 درهم
- كراسي للواحد	5.00 درهم
- الرايات للواحدة	2.00 درهم
- اللافتات للمتر الطولي	10.00 درهم
- الصور للواحدة	10.00 درهم
- أسلاك الكهرباء للمتر الطولي	10.00 درهم
- مصابيح كهربائية	1.00 درهم
- حواجز للمتر الطولي	1.00 درهم
- الأغطية (باش) للمتر المربع	2.00 درهم
- أعمدة للواحد	2.00 درهم

إن صاحب الحفل مسؤول عن كل اتلاف أو كسر قد يلحق المعدات وهو ملزم بتعويض كل الخسائر، وتتم التعويضات حسب الأسعار الجارية بالسوق. تسلم المعدات من رئيس المستودع البلدي بعد الاطلاع على توصيل أداء الواجبات وإمضاء تعهد من طرف المعني بالأمر.

كراء قاعات الحفلات

الفصل 39 :

يؤدى عن واجب استغلال قاعة الأفراح التابعة للبلدية الواجبات التالية:

_ قاعة الحفلات عن كل 24 ساعة :500.00 درهم.

_ النادي البلدي عن كل 24 ساعة :1000.00 درهم.

إن صاحب الحفل مسؤول عن كل إتلاف أو كسر قد يلحق المعدات وهو ملزم بتعويض كل الخسائر، وتتم التعويضات حسب الأسعار الجارية بالسوق.

تسلم المعدات من طرف رئيس المستودع البلدي بعد الإطلاع على توصيل أداء الواجبات وإمضاء

تعهد من طرف المعني بالأمر.

بيع التصاميم والمطبوعات وملفات المزايدة

رمز الميزانية 23-20-30-10

الفصل 40 :

تباع تصاميم المدينة للأشخاص الراغبين في ذلك حسب الواجبات التالية:

- تصاميم المدينة : 100.00 درهم.

تسجيل بيع الهائم

رمز الميزانية 32-30-20-10

الفصل 41:

يؤدى عن تسجيل بيع الهائم الواجبات التالية:

_ البقر والخيول والإبل للرأس :10.00 درهم.

_ العجول والحمير للرأس :10.00 درهم.

_ الغنم والماعز للرأس :5.00 درهم.

يعتبر تسجيل مبيعات الهائم اختياريا ولا تسلم الصكوك المتعلقة بالبيع إلا عند طلبها من المشتري.

حق امتياز النقل الحضري

رمز الميزانية 21-20-20-40

الفصل 42:

يتم كراء هذه الرخصة للمستفيد وفق كناش التحملات المعد لهذه الغاية .

الفصل 43:

إضافة إلى الحقوق المقبوضة مقابل الخدمات الوارد ذكرها سلفا، تستوفي الجماعة مقابل أية خدمة تؤديها لفائدة المستفيدين المباشرين واجبا لا يجوز أن يقل عن ثمن تكلفة تلك الخدمة بما في ذلك المواد والأدوات والنفقات العامة التي يستوجبها تدخل المصالح الإدارية أو التقنية للجماعة.

الباب الثالث

مداخل الأملاك

رمز الميزانية 40-10-20

الفصل 44:

تحدد شروط استغلال الدكاكين والحوانيت والأماكن المهنية أو الخاصة بممارسة التجارة أو الصناعة ومحلات السكن والأراضي وغيرها وكل عقار تملكه الجماعة طبقا لمداولة المجلس الجماعي. ويكون استغلال الدكاكين والحوانيت والمحلات المشابهة ومحلات السكن لمدة شهر واحد يجدد تلقائيا ما عدا مقتضيات قانونية أو تعاقدية مخالفة.

ويؤدى واجب شغل الأملاك الجماعية الخاصة مسبقا قبل اليوم الخامس من كل شهر وعن الشهر كله وعلى المستغلين أن يدفعوا ضمانا لصندوق القابض الجماعي تساوي واجب الاستغلال لمدة شهرين وذلك عند تسلمهم للدكان أو السكن أو غيرهما. أما الأراضي الفلاحية فتكون مدة أشغالها للسنة تبتدى في فاتح أكتوبر و تمتد إلى غاية متم شهر شتنبر من السنة الموالية و كل مدة ابتدأت تؤدى عنها الواجبات بكاملها.

مداخل الأملاك

الفصل 45:

تحدد الواجبات الخاصة باستغلال هذه المحلات طبقا لمداولات المجلس كما يلي :

منتوج بنايات للسكنى

رمز الميزانية: 30-10-20-23

الفصل 46:

الواجب الشهري	موقع السكنى	رقم السكنى	نوع السكنى
225.00	حي الأطر	من 1 إلى 14	منزل

225.00	حي ابن سينا	من 19 إلى 22	//
120.00	الحي الإداري	15	//
120.00	//	16	//
90.00	//	17	//
90.00	//	18	//

منتوج كراء محلات تجارية أو مخصصة لمزاولة نشاط مهني :

رمز الميزانية : 40-10-20-26

تحدد الواجبات الخاصة باستغلال هذه المحلات والأراضي طبقا لمداولة المجلس الجماعي كما يلي:

الدكاكين والحوانيت والأماكن المهنية أو الخاصة بالتجارة أو الصناعة.

يؤدى عن استغلال الدكاكين والحوانيت والأماكن المهنية أو الخاصة بالتجارة أو الصناعة إما واجب جزافي شهري أو واجب شهري يقدر حسب مساحة كل محل .

رمز الميزانية : 40-10-20-26

الفصل 47

- يؤدى عن الإحتلال المؤقت للمحلات المتواجدة بالملك الجماعي العام الواجبات التالية:

الواجب الشهري	الرقم	نوع المحل	الموقع
270.00 درهم	رقم 1		خارج السوق الأسبوعي
250.00 درهم	من رقم 2 إلى رقم 4		
235.00 درهم	رقم 5		
210.00 درهم	رقم 6		
205.00 درهم	رقم 7		
80.00 درهم	من رقم 8 الى رقم 10		
00.70 درهم	من رقم 1 الى رقم 52	محلات تجارية	السوق المغطى جرادة
60.00 درهم.		* دكاكين الجزارة	
80.00 درهم.		* دكاكين الخضار * مواد غذائية	
	من رقم 1 إلى رقم 4	محلات تجارية	سوق السبت جرادة
100.00 درهم	من رقم 1 إلى رقم 32	محلات تجارية	سوق مليلية جرادة

00.50 درهم	من رقم 1 إلى رقم 21	محلات بيع النعناع	السوق المغطى جرادة
15.00 درهم	رقم 1	*تلاجة	
350.00 درهم	من رقم 1 إلى رقم 21	محلات الجزائر	
20.00 درهم	من رقم 1 إلى رقم 4	مراب	
00.50 درهم			
	رقم 1	* مقهى	داخل السوق الأسبوعي
150.00 درهم	رقم 2	* مقهى	خارج السوق الأسبوعي
100.00 درهم	رقم 3	* مقهى	
500.00 درهم			
	من رقم 1 إلى رقم 7	محلات تجارية	داخل السوق الأسبوعي
60.00 درهم.	من رقم 1 إلى رقم 9	محلات تجارية	قسارية حاسي بلال
80.00 درهم.	دكان		السوق المغطى حاسي بلال
	دكان		
85.00 درهم	دكان		
95.00 درهم	دكان		
115.00 درهم			
	من رقم 1 إلى رقم 81		
120.00 درهم			
	رقم 1		سوق النهضة جرادة
120.00	رقم 1		
		محلات تجارية	الحي المجهز جرادة
1350.00 درهم			قسارية حاسي بلال
1350.00 درهم		حمام	
		حمام	

الواجب الشهري	الرقم	نوع المحل	الموقع
72.00 درهم	رقم 1	دكان	محلات ايداع الجلود
82.00 درهم	رقم 2	//	//
75.00 درهم	رقم 3	//	//
80.00 درهم	رقم 4	//	//
75.00 درهم	رقم 5	//	//
80.00 درهم	رقم 6	//	//
60.00 درهم	رقم 7	//	//

65.00 درهم	رقم 8	//	//
------------	-------	----	----

منتوج كراء محلات تجارية أو مخصصة لمزاولة نشاط مهني

رمز الميزانية 40-10-20-26

محلات سوق السمك

يتم كراء محلات سوق السمك عن طريق طلبات العروض وذلك وفقا للشروط والمقتضيات المبينة
بكناش التحملات المعد لهذه الغاية .

الموقع	نوع المحل	الرقم	الواجب الشهري
محلات سوق السمك	دكان بيع السمك	رقم 1	170.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 2	160.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 3	165.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 4	170.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 5	200.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 6	205.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 7	200.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 8	155.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 9	160.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 10	فارغ
	دكان بيع السمك	رقم 11	150.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 12	190.00 درهم
	دكان بيع السمك	رقم 13	200.00 درهم

المحلات التجارية الكائنة بمختلف الاحياء بالمدينة والتي تم تفويتها من طرف شركة مفاحم المغرب لفائدة البلدية بموجب الاتفاقية الموقعة بينهما بتاريخ فاتح يناير 2000، اما بخصوص السومة الكرائية فقد تم تحديدها من طرف لجنة التقويم وصادق عليها المجلس البلدي في دورته العادية بتاريخ 27 ابريل 2006.
وهذه المحلات كالتالي :

الموقع	نوع المحل	الرقم	الواجب الشهري
حي الرازي	دكان	من رقم 1 الى رقم 7	150.00 درهم
حي ابن رشد	دكان	رقم 1	200.00 درهم
حي المسيرة حاسي بلال	دكان	من رقم 1 الى رقم 10	150.00 درهم

100.00 درهم	من رقم 1 الى رقم 6	دكان	حي المختار السوسي
100.00 درهم	رقم 1 الى رقم 11	دكان	حي العيون حاسي بلال
120.00 درهم	من رقم 1 الى رقم 7	دكان	حي عبد الكريم الخطابي
100.00 درهم	رقم 1 الى رقم 25	دكان	قسارية رقم 1 جرادة
100.00 درهم	رقم 1 الى رقم 22	دكان	قسارية رقم 2 جرادة
250.00 درهم	رقم 23	دكان	//
800.00 درهم	رقم 1	دكان	الجناح الكائن بحي الامل
150.00 درهم	رقم 1	منزل	منزل بنادي الاطر
5000.00 درهم	رقم 1	مقر	البنك المغربي للتجارة الخارجية
3000.00 درهم	رقم 1	مقهى	
1500.00 درهم	رقم 2	مقهى	مقهى المجلس البلدي
1500.00 درهم	رقم 3	//	مقهى الحطبة
1000.00 درهم	رقم 4	مقهى	المخبز و المنزل
800.00 درهم	رقم 5	مقر	مقهى الفردوس
600.00 درهم	رقم 6	دكان	نادي المصارعة اليابانية
			المقر السابق للحزب الوطني
500.00 درهم	رقم 7	دكان	الديمقراطي
500.00 درهم	رقم 8	دكان	دكان
			دكان

يتم كراء محلات تجارية بحي العيون بحاسي بلال وحي الهناء بحي المسيرة منجزة في إطار المبادرة

الوطنية للتنمية البشرية لفائدة مستغليها .

الواجب الشهري	الرقم	نوع المحل	الموقع
50,00 درهم	من رقم 1 إلى رقم 10	دكان	حي العيون حاسي بلال
50,00 درهم	من رقم 1 إلى رقم 23	دكان	حي الهناء بحي المسيرة

مدخول استغلال المساح

رمز الميزانية 20-22-20-30

الفصل 48:

تحدد واجبات الدخول إلى المسبح الجماعي كما يلي:

- _ الأشخاص البالغون : 20.00 درهم.
- _ الأشخاص الذين يتجاوزون 10 سنوات : 00.10 درهم.
- _ الاشتراك الشهري بالنسبة للبالغين : 300.00 درهم.
- _ الاشتراك الشهري بالنسبة للأطفال : 150.00 درهم.

محصول استغلال الملاعب الرياضية

رمز الميزانية 20-30-20-21

الفصل 49:

تحدد واجبات استغلال المركب السوسي رياضي بمدينة جرادة في:

- خمسة وعشرون (25.00) درهم شهريا بالنسبة للأطفال البالغين أقل من ثلاثة عشر (13) سنة: حصة في الأسبوع
- بالنسبة للفرق و الأندية الرياضية و فرق الأحياء و القطاعات الأخرى يحدد واجب استغلال الملعب في سبعون (70.00) درهم لكل حصة محددة في ساعة على ان لا يتعدى عدد اللاعبين ستة (06) لكل فريق، وفي حالة انخراط سنوي يحدد الثمن في: خمسون (50.00) درهم للحصة.
- بالنسبة للمدارس الخصوصية اشتراك سنوي بمبلغ خمسة آلاف (5000.00) درهم لممارسة الحصص الرياضية حصتين في الأسبوع
- بالنسبة للمدارس العمومية أداء خمسة و عشرون (25.00) درهما شهريا للتلاميذ حتى مستوى السادس ابتدائي: حصة في الاسبوع.
- يتم الأداء لدى شساعة المداخل بالجماعة مقابل وصل
- يعفى من الأداء الفئات ذوي الاحتياجات الخاصة.

المادة الثانية

تلغى ابتداء من دخول هذا القرار حيز التنفيذ جميع المقتضيات المخالفة الواردة في القرار الجبائي عدد 01 بتاريخ 14 ابريل 2021 كما تم تغييره وتتميمه.

المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ محتويات هذا القرار إلى كل من القابض الجماعي وشسيع المداخيل والمصالح
التقنية والإدارية الجماعية وذلك كل في دائرة اختصاصه.
يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التأشير عليه من طرف عامل إقليم.

حرر بجرادة بتاريخ:

رئيس المجلس الجماعي

جرادة في:

تأشيرة السيد:

عامل إقليم جرادة

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

النقطة السابعة

التداول في اقتراح تعديل بعض بنود اتفاقية شراكة بشأن تسيير وتديير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة.

العرض:

بعد الانتهاء من النقطة السادسة، طرح السيد الرئيس النقطة السابعة المسطرة في جدول الأعمال، و أسند الكلمة للسيد عبد القادر اسعادة رئيس لجنة المرافق العمومية و الخدمات لتلاوة التقرير الذي أعدته اللجنة .

تقرير لجنة المرافق العمومية والخدمات

➤ انسجاما ومقتضيات المادة 28 من القانون المنظم لعمل الجماعات الترابية 113-14 و المواد 51-52-53-54-55-56-58 من النظام الداخلي للجماعة ، وفي إطار التهيئ لأشغال الدورة العادية لشهر ماي، التي سوف تعقد بتاريخ 05 ماي 2022، عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات اجتماعها بتاريخ 22 أبريل 2022، على الساعة الحادية عشر صباحا بمقر جماعة جرادة بحضور السادة :

- اسعادة عبد القادر: رئيس اللجنة

- محمد العبيدي : نائب رئيس اللجنة

- حسن أعراب :عضو باللجنة

- إدريس بلا :عضو باللجنة

- حفيظ حسني :عضو باللجنة

وقد تم تدارس وإبداء الرأي حول النقاط المعروضة على اللجنة من طرف السيد رئيس المجلس والمدرجة في جدول أعمال الدورة العادية لشهر مايو وهي كما يلي :

-تعيين ممثلي الجماعة في لجنة التتبع للتدبير المفوض لمرفق النقل الحضري بواسطة الحافلات بمدينة جرادة.

-التداول والمصادقة على القرار التنظيمي يتعلق بتسيير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة.

-التداول في اقتراح تعديل بعض بنود اتفاقية شراكة بشأن تسيير وتديير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة.

وبعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني لانعقاد الاجتماع، افتتح السيد رئيس اللجنة اسعادة عبد القادر أشغال الاجتماع بكلمة ترحيبية، ثم أعقبه بتوضيح للنقاط التي سيتم التداول فيها ، ثم التفصيل في كل نقطة على حدى ،

➤ النقطة الثالثة:

والتي تهم التداول في اقتراح تعديل بعض بنود اتفاقية الشراكة بشأن تسيير وتديير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة، فإن اللجنة تقترح تعديل بعض بنود الاتفاقية عن طريق ملحق اتفاقية رقم 1 وهو كما يلي:

مشروع ملحق رقم 2022/1 لاتفاقية شراكة بشأن تسيير و تدبير المركب السوسيو رياضي بمدينة
بجرادة .

بين

- عمالة إقليم جرادة، المشار إليها في هذه الاتفاقية بالسلطة الإقليمية؛
- المديرية الإقليمية للشباب و الرياضة بجرادة؛ المشار إليها بالمديرية؛
- جماعة جرادة المشار إليها بالجماعة.

دياجة

- بناء على اتفاقية الشراكة لتسيير وتدبير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة بين الجماعة ، عمالة
إقليم جرادة والمديرية الإقليمية للشباب و الرياضة بجرادة الموقعة بتاريخ : 2022/01/13
والمصادق عليها من طرف مجلس جماعة جرادة في دورته الاستثنائية بتاريخ 7 دجنبر 2021 .

- بناء على مقتضيات المادة الرابعة من اتفاقية الشراكة بشأن تسيير و تدبير المركب السوسيو رياضي
بمدينة جرادة بين عمالة إقليم جرادة و المديرية الإقليمية للشباب و الرياضة بجرادة و جماعة جرادة
المصادق عليها من طرف المجلس الجماعي لجرادة في إطار الدورة الاستثنائية المؤرخة في 6 دجنبر 2021
(المقرر عدد 10 بتاريخ 7 دجنبر 2021)؛

- وحيث أن مدة وضع رهن الإشارة لسنة كفترة تجريبية تعتبر مدة غير كافية لتقييم جدوى تسيير
المركب السوسيو رياضي من طرف الجماعة خصوصا و أن الإشراف عليه عرف تأخرا لنصف المدة
المقترحة بسبب طول مسطرة الإجراءات الإدارية والقيام بالتجهيزات الناقصة من ربط و اشتراك بشبكة
الكهرباء و اقتناء اللوازم التقنية المرتبطة بصيانة العشب الاصطناعي الشيء الذي يتطلب اعتمادات مالية
إضافية كانت غير منتظرة ، من جهة، و من جهة أخرى فإن تسيير المقهى يتطلب استثمارا ماليا مهما لا
يتمشى و قصر هذه المدة ، و كذا تسييرها المباشر من طرف الجماعة حيث التفكير في طريقة تسيير
أخرى يكون أكثر جدوى،

- و تفاديا للبس الحاصل في تفسير العبارة المتعلقة بتأمين المستفيدين في الالتزام الرابع للجماعة من
المادة الثانية لاتفاقية الشراكة المتعلقة بالتزامات الجماعة ؛

- بناء على مقرر مجلس جماعة جرادة في دورته المنعقدة بتاريخ : القاضي
بالمصادقة على ملحق رقم : 2022/1 لاتفاقية الشراكة لتسيير وتدبير المركب السوسيو رياضي بمدينة
جرادة بين الجماعة ، عمالة إقليم جرادة والمديرية الإقليمية للشباب و الرياضة بجرادة .

اتفقت الأطراف المعنية على ما يلي :

المادة الأولى :

تضع المديرية ، بموجب ملحق هذه الاتفاقية ، المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة رهن إشارة جماعة جرادة لمدة خمس سنوات (05) وذلك لاستغلاله وتسييره وتدييره ، بهدف توفير حصص لممارسة أو تلقين الرياضة لفائدة الساكنة المستهدفة وكذا تنظيم الوقت الحر الخاص بالتلاميذ مع ضمان الحفاظ على تجهيزات المركب والتسيير الملائم لهذا المرفق الرياضي ؛

المادة الثانية :

تسير الجماعة مقهى المركب السوسيو رياضي عن طريق عقد كراء لنفس مدة وضعه رهن الإشارة ؛

المادة الثالثة :

تسهر الجماعة على مراقبة مدى التزام الجمعيات والأندية الرياضية وفرق الأحياء والمؤسسات التعليمية ومختلف الهيئات بتأمين المستفيدين من ملاعب المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة .

” انتهى محضر لجنة المرافق العمومية والخدمات في أجواء جيدة“

مناقشة النقطة من طرف المجلس :

قبل فتح باب مناقشة النقطة من طرف المجلس، وجه السيد الرئيس الشكر للسيدة مديرة الشباب و الرياضة بجرادة على حضورها و أعطائها الكلمة لإبداء رأيها في الموضوع.

السيدة مديرة قطاع الشباب بجرادة :

تقدمت بتشكراتها على الدعوة ، وأشارت إلى أنه قد سبق التحدث عن مدة وضع المركب السوسيو رياضي رهن إشارة المجلس وهي بذلك لاترى مانعا في الموافقة على خمسة سنوات وإن كانت المدة طويلة . وأضافت أن المديرية على استعداد لتقديم كل الدعم لخدمة الشباب و الرياضة بالمدينة، و التمسست ضرورة إخبار المديرية عن الأنشطة المنظمة بالمركب لكونها شريكا و طرفا في الاتفاقية من أجل مساندة ما يجري خاصة دوري رمضان الذي لم يتم الإخبار به أو التنسيق مع المديرية، و أكدت أنها لا تمنع في التعديلات المقترحة إدخالها على الاتفاقية.

السيد عبد الله درويش رئيس المجلس الجماعي :

شكر السيدة المديرية على الموافقة المبدئية على التعديلات المقترحة .

العضو السيد عبد القادر اسعادة :

أشار إلى أن المجلس وجد نقص في تجهيز المركب عند تحمله مسؤولية التسيير ، و تفاعل بإيجابية مع أطراف الاتفاقية و تحمل تكاليف استكمال التجهيزات المتعلقة بالمركب.

التصويت:

بعد المداخلات، طرح السيد الرئيس هذه النقطة على أنظار المجلس من أجل التصويت عليها حيث قام السيد إدريس بلا نائب كاتب المجلس باحتساب الأصوات و جاءت النتيجة على الشكل التالي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت : 23

❖ - عدد الأعضاء الموافقين : 21 وهم السيدات والسادة :

(1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة

(2) يوسف شحلال : النائب الأول للرئيس

(3) حسن أعراب: النائب الثاني للرئيس

(4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث للرئيس

(5) صالح حامدي: النائب الرابع للرئيس

(6) وفاء المولى : النائبة الخامسة للرئيس

(7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة للرئيس

(8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس

(9) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس

(10) محمد مكاوي : عضو بالمجلس

(11) خالد بشيرن : عضو بالمجلس

(12) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس

(13) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس

(14) عبد الاله رشيدي: عضو بالمجلس

(15) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس

(16) سمير أيناو : عضو بالمجلس

(17) حفيظ الحسنبي: عضو بالمجلس

(18) لبنى والجللي : عضو بالمجلس

(19) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس

(20) رضوان أعبيد : عضو بالمجلس

(21) يمينة أمغار: عضو بالمجلس.

❖ عدد الأعضاء الراضين : 02

(1) محمد أيناو : عضو بالمجلس

(2) حسن زناسني : عضو بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

مقرر عدد 40 بتاريخ 10 ماي 2022

النقطة المتعلقة ب : التداول في اقتراح تعديل بعض بنود اتفاقية شراكة بشأن تسيير وتديير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة .

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022 خلال الجلسة العلنية الأولى المنعقدة يوم الثلاثاء 10 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة السابعة المتعلقة بالتداول في اقتراح تعديل بعض بنود اتفاقية شراكة بشأن تسيير وتديير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين : 23

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 21

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال- حسن أعراب- عز الدين عثمانى - صالح حامدي- وفاء المولى - فدوى الشاحب- ادريس بلا - عبد العالي حرشي- محمد مكاوي - خالد بشيرن - ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش- عبد الاله رشيدى- أسماء العالي- سمير أيناو -حفيظ الحسنى- لبنى والجكلى - عبد القادر اسعادة- رضوان أعبيد - يمينة أمغار.

❖ عدد الأعضاء الرافضين : 02

- محمد أيناو- حسن زناسني .

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

بقر مايلي

صادق المجلس بأغلبية أعضائه الحاضرين على تقديم ملتمس بشأن تعديل بعض بنود اتفاقية

شراكة تسيير وتديير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة وفق مشروع ملحق رقم 2022/01 لاتفاقية

الشراكة بشأن تسيير وتديير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة وهو كمايلي:

المملكة المغربية

ملحق رقم 1/2022 لاتفاقية شراكة بشأن تسيير وتدبير المركب السوسيو
رياضي بمدينة جرادة

بين

- عمالة إقليم جرادة، المشار إليهما في هذه الاتفاقية بالسلطة الإقليمية؛

- المديرية الإقليمية للشباب و الرياضة بجرادة؛ المشار إليهما بالمديرية؛

- جماعة جرادة المشار إليهما بالجماعة.

ديباجة

- بناء على اتفاقية الشراكة لتسيير وتدبير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة بين الجماعة، عمالة إقليم جرادة والمديرية الإقليمية للشباب و الرياضة بجرادة الموقعة بتاريخ : 2022/01/13 والمصادق عليها من طرف مجلس جماعة جرادة في دورته الاستثنائية بتاريخ 7 دجنبر 2021 .

- بناء على مقتضيات المادة الرابعة من اتفاقية الشراكة بشأن تسيير و تدبير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة بين عمالة إقليم جرادة و المديرية الإقليمية للشباب و الرياضة بجرادة و جماعة جرادة المصادق عليها من طرف المجلس الجماعي لجرادة في إطار الدورة الاستثنائية المؤرخة في 6 دجنبر 2021 (المقرر عدد 10 بتاريخ 7 دجنبر 2021)؛

- وحيث أن مدة وضع رهن الإشارة لسنة كفترة تجريبية تعتبر مدة غير كافية لتقييم جدوى تدبير و تسيير المركب السوسيو رياضي من طرف الجماعة خصوصا و أن الإشراف عليه عرف تأخرا لنصف المدة المقترحة بسبب طول مسطرة الإجراءات الإدارية والقيام بالتجهيزات الناقصة من ربط و اشتراك بشبكة الكهرباء و اقتناء اللوازم التقنية المرتبطة بصيانة العشب الاصطناعي الشيء الذي يتطلب اعتمادات مالية إضافية كانت غير منتظرة، من جهة، و من جهة أخرى فإن تسيير المقهى يتطلب استثمارا ماليا مهما لا يتماشى و قصر هذه المدة ، و كذا تسييرها المباشر من طرف الجماعة حيث التفكير في طريقة تسيير أخرى يكون أكثر جدوى،

- و تفاديا للبس الحاصل في تفسير العبارة المتعلقة بتأمين المستفيدين في الإلتزام الرابع للجماعة من المادة الثانية لاتفاقية الشراكة المتعلقة بالتزامات الجماعة ؛

- بناء على مقرر مجلس جماعة جرادة في دورته العادية الثانية المنعقدة بتاريخ : 05 مايو 2022 جلسة 10 مايو 2022 القاضي بالمصادقة على ملحق رقم : 2022/1 لاتفاقية الشراكة لتسيير وتدبير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة بين الجماعة، عمالة إقليم جرادة والمديرية الإقليمية للشباب و الرياضة بجرادة .

اتفقت الأطراف المعنية على ما يلي :

المادة الأولى :

تضع المديرية، بموجب ملحق هذه الاتفاقية، المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة رهن إشارة جماعة جرادة لمدة خمس سنوات (05) وذلك لاستغلاله وتسييره وتدييره، بهدف توفير حصص لممارسة أو تلقين الرياضة لفائدة الساكنة المستهدفة وكذا تنظيم الوقت الحر الخاص بالتلاميذ مع ضمان الحفاظ على تجهيزات المركب والتسيير الملائم لهذا المرفق الرياضي؛

المادة الثانية :

تسير الجماعة مقهى المركب السوسيو رياضي عن طريق عقد كراء لنفس مدة وضعه رهن الإشارة؛

المادة الثالثة :

تسهر الجماعة على مراقبة مدى التزام الجمعيات والأندية الرياضية وفرق الأحياء والمؤسسات التعليمية ومختلف الهيئات بتأمين المستفيدين من ملاعب المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة

جرادة في :

التوقيعات

عمالة إقليم جرادة

المديرية الإقليمية

جماعة جرادة

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبدالله درويش

النقطة الأولى :

إحداث هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع والمصادقة على لائحة أعضائها.

العرض:

بعد الانتهاء من النقطة السابعة، طرح السيد الرئيس النقطة الأولى على أنظار المجلس للتداول فيها، وأسند الكلمة للسيد محمد مكاوي رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية و العلاقة مع المجتمع المدني لتلاوة التقرير الذي أعدته اللجنة.

تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية و العلاقة مع المجتمع المدني

طبقا لمقتضيات المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 14. 113 المتعلق بالجماعات ، والمادة 51 من النظام الداخلي للمجلس، عقدت لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية و العلاقة مع المجتمع المدني اجتماعا يوم الاثنين 25 أبريل 2022 على الساعة الحادية عشرة صباحا بمقر الجماعة لدراسة النقطة الأولى المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر ماي 2022 و المتعلقة بإحداث هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع والمصادقة على لائحة أعضائها.

وحضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السيدات والسادة :

- السيد محمد مكاوي : رئيس اللجنة .

- السيدة لبنى والجكلي : نائبة رئيس اللجنة .

- السيد عبد الرحيم ابقيش: عضو باللجنة .

وحضر عن مكتب المجلس :

- السيد حسن أعراب : النائب الثاني للرئيس .

وحضر من جانب موظفي الجماعة :

- السيد محمد طنطو : رئيس مصلحة الحالة المدنية وتصحيح الإمضاء والشؤون القانونية

وشؤون المجلس .

وبعد الترحيب بالحاضرين وشكرهم على تلبيةهم الدعوة من طرف رئيس اللجنة، تمت مناقشة وبشكل مستفيض جميع الجوانب المتعلقة بإحداث هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع: تأسيسها ، تنظيمها ، عضويتها ، مجالات تدخلاتها والأهداف المتوخاة من تشكيلها وعلاقتها بالمجلس كهيئة استشارية وقوة اقتراحية للنهوض بالمساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع بجماعة جرادة بالإضافة إلى دورها المهم في إعداد برنامج عمل الجماعة الذي سيشرع في إنجازه خلال الأيام القليلة المقبلة ، عبر السادة أعضاء اللجنة عن ثمين لائحة الأعضاء المقترحين لتشكيل الهيئة والتي تم انتقاؤها وفق المعايير المحددة بالمادة 65 من النظام الداخلي للمجلس ، وأوصوا بالمصادقة عليها من طرف المجلس خلال دورته العادية لشهر ماي وهي كما يلي :

أسماء عضوات وأعضاء الهيئة	الفئات الممثلة داخل الهيئة
---------------------------	----------------------------

<p>المرأة والطفل وذوي الاحتياجات الخاصة والشباب والمسنون.</p>	<p>- السيدة نور الهدى بالحبيب: رئيسة جمعية آية لذوي الاحتياجات الخاصة والمرأة والطفل بجرادة. - السيدة سعيدة لوكيلى: رئيسة جمعية طريق الخير للتنمية والتضامن بجرادة . - السيدة عيادة موساوي : مستشارة جماعية سابقة وعضوة بكل من جمعية التكافؤ للمستشارات بالجهة الشرقية وجمعية مسرح مناجم جرادة . - السيد البشير مجدوبي : رئيس جمعية جرادة للتعليم والتربية ودعم التنمية . - السيد لحسن العامري : رئيس جمعية الإحياء للبيئة والتنمية بحاسي بلال .</p>
<p>كفاءات وشخصيات ذات ارتباط بالجماعة</p>	<p>- السيد بوناجي أحمد : طالب باحث في سلك الدكتوراه . - السيد محمد عيادي : مجاز في علم الاجتماع ، باحث وله تجربة بمراكز العنف ضد النساء ومؤسسات الرعاية الاجتماعية إضافة إلى أنه إطار الدعم الاجتماعي بثنائية ابن الهيثم الإعدادية . - السيد سفيان كلوتي : مهندس في الهندسة الصناعية حاصل على عدة شواهد في الطاقة . - السيد عبد المولى غزيلي : مجاز في القانون الخاص باللغة الفرنسية وحاصل على الماستر في القانون والمنازعات باللغة الفرنسية و مستشار قانوني ومشرف على دورات تكوينية وبرامج جمعوية . - السيد عبد العالي بوكطي : مجاز في القانون الخاص .</p>

" انتهى تقرير اللجنة "

مناقشة النقطة من طرف المجلس:

السيد رئيس المجلس عبد الله درويش:

شكرا للسيد رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية و العلاقة مع المجتمع المدني على هذا التقرير، فهل من متدخل؟

العضو السيد رضوان اعيبيد:

أشار في مداخلته إلى أهمية إحداث الهيئة الاستشارية للمساواة و مقارنة النوع عملا بمقتضيات الفصل 120 من القانون التنظيمي 14. 113 المتعلق بالجماعات ، واعتبرها قيمة مضافة لتجويد عمل المجلس، كما نوه بحسن اختيار أعضاء الهيئة و كفاءتهم .

التصويت

بعد انتهاء المداخلة، طرح السيد الرئيس النقطة على أنظار المجلس من أجل التصويت عليها و قام السيد إدريس بلا نائب كاتب المجلس باحتساب عدد المصوتين و جاءت النتيجة على الشكل التالي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت : 23 .

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 23 وهم السيدات والسادة :

- 1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة
- 2) يوسف شحلال : النائب الأول للرئيس
- 3) حسن أعراب: النائب الثاني للرئيس
- 4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث للرئيس
- 5) صالح حامدي: النائب الرابع للرئيس
- 6) وفاء المولى : النائبة الخامسة للرئيس
- 7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة للرئيس
- 8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس
- 9) محمد أيناو : عضو بالمجلس
- 10) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس
- 11) حسن زناسني : عضو بالمجلس
- 12) محمد مكاوي : عضو بالمجلس
- 13) خالد بشيرن : عضو بالمجلس
- 14) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس
- 15) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس
- 16) عبد الاله رشيدي: عضو بالمجلس
- 17) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس
- 18) سمير أيناو : عضو بالمجلس
- 19) حفيظ الحسني : عضو بالمجلس
- 20) لبنى والجكلي: عضوة بالمجلس
- 21) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس
- 22) رضوان أعبيد : عضو بالمجلس
- 23) يمينة أمغار: عضوة بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الرافضين : 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

مقرر عدد: 41 بتاريخ: 10 ماي 2022.

النقطة المتعلقة ب: إحداث هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع والمصادقة على لائحة أعضائها .

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022 خلال الجلسة العلنية الأولى المنعقدة يوم الثلاثاء 10 ماي 2022.
- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47.
- وبعد دراسة المجلس للنقطة الأولى المتعلقة بإحداث هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع والمصادقة على لائحة أعضائها.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني .

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين : 23

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 23

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال- حسن أعراب- عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى- فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد أيناو - عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد مكاوي- خالد بشيرن - ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش- عبد الاله رشيدي- أسماء العالي- سمير أيناو - حفيظ الحسني- لبنى والجكلي- عبد القادر اسعادة- رضوان أعبيد - يمينة أمغار.

❖ عدد الأعضاء الراضين : 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

يقرر ما يلي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على إحداث هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع و على لائحة أعضائها وهي كما يلي:

أسماء عضوات وأعضاء الهيئة	الفئات الممثلة داخل الهيئة
---------------------------	----------------------------

<p>المرأة والطفل وذوي الاحتياجات الخاصة والمسنون</p>	<p>- السيدة نور الهدى بالحبيب: رئيسة جمعية آية لذوي الاحتياجات الخاصة والمرأة والطفل بجرادة. - السيدة سعيدة لوكيلي: رئيسة جمعية طريق الخير للتنمية والتضامن بجرادة. - السيدة عيادة موساوي: مستشارة جماعية سابقة وعضوة بكل من جمعية التكافؤ للمستشارات بالجهة الشرقية وجمعية مسرح مناجم جرادة. - السيد البشير مجدوبي: رئيس جمعية جرادة للتعليم والتربية ودعم التنمية بحاسي بلال. - السيد لحسن العامري: رئيس جمعية الإحياء للبيئة والتنمية بحاسي بلال.</p>
<p>كفاءات وشخصيات ذات ارتباط بالجماعة</p>	<p>- السيد بوناجي أحمد: طالب باحث في سلك الدكتوراه. - السيد محمد عيادي: مجاز في علم الاجتماع، باحث وله تجربة بمراكز العنف ضد النساء ومؤسسات الرعاية الاجتماعية إضافة إلى أنه إطار الدعم الاجتماعي بثنائية ابن الهيثم الإعدادية. - السيد سفيان كلوتي: مهندس في الهندسة الصناعية حاصل على عدة شواهد في الطاقة. - السيد عبد المولى غزيلي: مجاز في القانون الخاص باللغة الفرنسية وحاصل على الماستر في القانون والمنازعات باللغة الفرنسية ومستشار قانوني ومشرف على دورات تكوينية وبرامج جمعوية. - السيد عبد العالي بوكطي: مجاز في القانون الخاص.</p>

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

النقطة الثانية:

التداول والمصادقة على إلغاء وبرمجة بعض من اعتمادات مشاريع ميزانية التجهيز لسنة 2022.

العرض:

بعد الانتهاء من النقطة الأولى ، طرح السيد الرئيس النقطة الثانية المسطرة بجدول الأعمال على أنظار المجلس للتداول فيها ، و أعطى الكلمة للسيد ياسين بوجخروط رئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة لتقديم العرض الذي أعدته لجنته .

تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية و البرمجة

طبقا لمقتضيات المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 14. 113 المتعلق بالجماعات ، والمادة 51 من النظام الداخلي للمجلس ، عقدت لجنة الميزانية والشؤون المالية و البرمجة اجتماعا يوم الاثنين 25 أبريل 2022 على الساعة الحادية عشرة صباحا بمقر الجماعة لدراسة النقطة الثانية المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر ماي 2022 والمتعلقة ب: التداول والمصادقة على إلغاء وبرمجة بعض من اعتمادات مشاريع ميزانية التجهيز لسنة 2022 . وحضر هذا الاجتماع من

أعضاء اللجنة السيدات والسادة :
رئيس اللجنة
نائب رئيس اللجنة.
عضو باللجنة .
عضو باللجنة .
عضوة باللجنة .
رئيس المجلس .
الجماعة :
مدير المصالح .
حمزاوي : رئيس قسم الشؤون الإدارية ، المالية والقانونية.
لحيب كوالا : رئيس قسم التعمير والشؤون التقنية والأشغال والممتلكات.
- السيد عبد الله لحرش : رئيس مكتب المشتريات .

- السيد ياسين بوجخروط :
- السيد عز الدين خليفة :
- السيد يوسف شحلال :
السيد عز الدين عثمانى :
السيدة فدوى شاحب :
- السيد عبد الله درويش :
وحضر من جانب موظفي
- السيد مرزوك سعدي :
- السيد رشيد
- السيد

وبعد الترحيب بالحاضرين وشكرهم على تلبية الدعوة من طرف رئيس اللجنة، تمت مناقشة وبشكل مستفيض جميع الجوانب المتعلقة بالتداول والمصادقة على إلغاء وبرمجة بعض من اعتمادات مشاريع ميزانية التجهيز لسنة 2022 ، حيث تم استعراض كل المشاريع المسجلة بميزانية التجهيز و التفصيل فيها من كل جانب واستخراج المشاريع المتعثرة منها و المشاريع المنتهية أشغالها بموجب محضر إنتهاء الأشغال أو بمحضر التسليم النهائي. وللتوضيح فإن الإعتمادات المرصودة لميزانية التجهيز لسنة 2022 تقدر بمبلغ 17.887.694,04 درهم، موزعة على 52 مشروعا. وبعد دراسة مطولة لكل المشاريع

توصلت اللجنة إلى استخراج 17 مشروعاً من ميزانية التجهيز لهذه السنة، يمكن إلغاء الإعتمادات المتبقية فيهم لتصل مجموع الإعتمادات الملغاة إلى ما قدره 1.757.836,64 درهم.
وكل التفاصيل هي مبينة بالجدول التبيانية للإعتمادات الملغاة من مشاريع التجهيز لسنة 2022 والموزعة على السادة أعضاء المجلس الجماعي لجرادة. وهي كما يلي :

الملاحظات	الإعتمادات الملغاة لسنة 2022	الإعتمادات النهائية لسنة 2022	رمز الميزانية					نوع المصاريف	
			رقم مشروع	الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	السطر	اسم المشروع
	119 264,00	119 264,00	1	10	10	10	10	11	شراء الأراضي
	12 834,00	12 834,00	259	10	10	10	10	14	رسوم مرتبطة بإقتناء الأراضي
		270 000,00	159	10	10	10	10	21	صوائر الدراسات والتتبع الخاصة بأشغال تهيئة مقر الجماعة
		166 735,28	161	10	10	10	10	21	صوائر الدراسات والتتبع الخاصة بأشغال تهيئة المستودع الجماعي
		436 735,28	0.4	10	10	10	10	21	المجموع
		2 478 182,27	163	10	10	10	10	33	أشغال تهيئة مقر جماعة جرادة
	32 880,54	43 402,89	166	10	10	10	10	33	أشغال تهيئة مستودع للاموات
	60 583,56	84 582,62	164	10	10	10	10	33	أشغال تهيئة ملحق حاسي بلال
		943 464,49	165	10	10	10	10	33	أشغال تهيئة المستودع الجماعي

		3 549 632,27	0.4	10	10	10	10	33	المجموع
	225 562,10	4 118 465,55							المجموع ينقل

2

الملاحظات	الإعتمادات الملغاة لسنة 2022	الإعتمادات النهائية لسنة 2022	رقم مشروع	الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	السطر	نوع المصاريف
	225 562,10	4 118 465,55							المنقول
		164 278,22	157	10	10	10	20	11	شراء سيارات نفعية
		164 278,22	0.4	10	10	10	20	11	المجموع
		46 838,61	14	10	10	10	20	12	اقتناء عتاد وأثاث المكاتب
		46 838,61	0,4	10	10	10	20	12	المجموع
		38 687,57	18	10	10	10	20	14	اقتناء عتاد المعلوماتي
		38 687,57	0.4	10	10	10	20	14	المجموع
	560,00	560,00	246	10	10	10	20	15	شراء كاميرات المراقبة
		141 600,00	172	10	10	10	20	16	شراء صور صاحب الجلالة ومعدات

									الحفلات
	226 122,10	4 510 429,95							المجموع ينقل

3

نوع المصاريف	السطر	المشروع	البرنامج	الفصل	الباب	رقم مشروع	الإعتمادات النهائية لسنة 2022	الإعتمادات المبلغاة لسنة 2022	الملاحظات
المنقول							4 510 429,95	226 122,10	
تهيئة نقطة دائرية مع صوائر الدراسات (مشروع متكامل)	11	10	20	20	10	26	8 741,13		
أشغال تهيئة نقطتين دائرتين بجرادة وحاسي بلال مع صوائر الدراسات (مشروع متكامل)	11	10	20	20	10	27	82 761,08		
أشغال تهيئة واد جرادة مع صوائر الدراسة	11	10	20	20	10	231	13 206,87		
أشغال تهيئة واد جرادة	11	10	20	20	10	223	0,00		
المجموع	11	10	20	20	10	0.4	104 709,08		
وقاية مركز حاسي بلال ضد فيضان واد لحمر	12	10	20	20	10	224	0,00		
بناء وتجهيز مقاطعة 3 للشرطة بحاسي بلال بشراكة مع المجلس الإقليمي	12	10	20	20	10	29	6 482,40		
المجموع	12	10	20	20	10	0.4	6 482,40		
اشغال تهيئة وتجهيز دار طامكا مع صوائر الدراسة	13	10	20	20	10	31	500 000,00		
وقاية مركز حاسي بلال ضد فيضان واد لحمر مع صوائر الدراسة	14	10	20	20	10	5386	998 467,00		
صوائر التحفيظ العقاري	13	10	10	10	20	218	411 742,75		

		411 742,75	0.4	20	10	10	10	13	المجموع
		88 025,01	35	20	20	20	10	21	صوائر الدراسة المرتبطة ببناء ملاعب القرب بعدة أحياء المدينة
	48 735,80	88 575,80	37	20	20	20	10	31	اشغال تهيئة ملعب كرة القدم بحاسي بلال
		85 800,00	44	20	70	70	10	21	صوائر الدراسة المرتبطة ببناء مسجد حي اولاد سيدي علي بجرادة
		9 445,26	46	20	70	70	10	22	اشغال بناء وتهيئة دار الشباب بحاسي بلال
		54 597,44	47	20	80	80	10	21	صوائر الدراسة المترتبة ببناء قاعات متعددة الإختصاصات
	50 000,00	50 000,00	176	20	80	80	10	21	صوائر الدراسة المترتبة بأشغال تهيئة المقابر
		104 597,44	0.4	20	80	80	10	21	المجموع
	324 857,90	6 908 274,69							المجموع ينقل

4

الملاحظات	الإعتمادات المبلغاة لسنة 2022	الإعتمادات النهائية لسنة 2022	رقم مشروع	الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	السطر	نوع المصاريف
	324 857,90	6 908 274,69							المنقول
		616 501,82	177	20	80	80	10	31	أشغال تهيئة والمحافظة على المقابر بجرادة وحاسي بلال
	560,00	560,00	119	30	10	10	10	11	صوائر الدراسة المتعلقة بتهيئة القناطر والشعاب بالوسط الحضري
		146 200,00	138	30	10	10	10	11	صوائر الدراسة التقنية العامة والطبوغرافية
		146 760,00	0.4	30	10	10	10	11	المجموع
		54 636,96	54	30	10	10	10	21	تهيئة ساحة ابن رشد بشراكة مع المجلس الجهوي
	50 000,00	69 720,83	198	30	10	10	10	22	أشغال بناء حائط وقائي

	40 000,00	40 000,00	199	30	10	10	10	22	أشغال تبليط أزقة حي الرازي
		109 720,83	0,4	30	10	10	10	22	المجموع
	50 000,00	50 000,00	247	30	10	10	20	22	تجهيز الساحات العمومية بالكراسي والطاولات
		15 216,56	59	30	20	20	10	35	تهيئة الحواشي والارصفة بمركز حاسي بلال مع صوائر الدراسة
		63 107,33	121	30	20	20	10	35	اشغال تهيئة القناطر والشعاب بالمدار الحضري بشراكة مع وكالة الحوض المائي للموية
		78 323,89	0.4	30	20	20	10	35	المجموع
	174 736,48	174 736,48	188	40	20	20	10	22	اشغال تشييد المطح العمومي لجرادة
		2 973 370,28	183	40	30	30	10	11	صوائر شراء الاراضي (الحي التجاري بمركز جرادة، مركز حاسي بلال، السوق الاسبوعي لجرادة، المجازر)
		1 008 729,33	184	40	30	30	10	13	صوائر التحفيظ والتسجيل (الحي التجاري بمركز جرادة، مركز حاسي بلال، السوق الاسبوعي لجرادة، المجازر)
		1 008 729,33	0.4	40	30	30	10	13	المجموع
	640 154,38	12 121 054,28							المجموع ينقل

5

الملاحظات	الإعتمادات الملقاة لسنة 2022	الإعتمادات النهائية لسنة 2022	رقم مشروع	الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	السطر	نوع المصاريف
	640 154,38	12 121 054,28							المنقول
	90 020,00	90 020,00	65	40	30	30	10	21	صوائر الدراسة والمتابعة التقنية
		244 788,45	66	40	30	30	10	21	صوائر الدراسة المرتبطة باشغال بناء مجازر البلدية

		6 605,76	139	40	30	30	10	21	صوائر الدراسة المرتبطة باشغال بناء السوق الاسبوعي بحي غازي
		341 414,21	0,4	40	30	30	10	21	المجموع
		420 668,37	67	40	30	30	10	22	اشغال بناء مجازر البلدية
		70 000,00	210	40	30	30	10	22	تجهيز مجازر الجماعة بالتعداد التقني والألكتروني
	27 262,26	84 053,78	140	40	30	30	10	25	اشغال بناء السوق الاسبوعي بحي غازي
	400,00	400,00	248	40	30	30	10	27	بناء الأكشاك
	1 000 000,00	1 000 000,00	241	50	30	30	10	11	دفعات إلى حساب المجلس الإقليمي بخصوص مشروع الهيئة الحضرية لمركز حاسي بلال
		1 000 000,00		50	30	30	10	11	المجموع
		1 200 000,00	214	50	30	30	20	21	دفعات إلى حساب مجموعة الجماعات الترابية الوسرة بخصوص جمع وتدير النفايات المنزلية بإقليم جرادة
		200 000,00	261	50	30	30	30	33	دفعات إلى حساب جمعية دعم مدرسة النجاح لاجل تطوير التعليم الاولي
		450 103,40	78	50	30	30	40	41	دفعات إلى الحساب الخصوصي (المبادرة المحلية للتنمية البشرية)
	1 757 836,64	15 887 694,04							المجموع ينقل

6

الملاحظات	الإعتمادات المبلغ لسنة 2022	الإعتمادات النهائية لسنة 2022	رقم مشروع	الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	السطر	نوع المصاريف
	1 757 836,64	15 887 694,04							المنقول

		2 000 000,00	243	50	30	30	50	51	دفعات إلى حساب وزارة الثقافة بخصوص مشروع بناء وتجهيز مركز ثقافي جديد
	<u>1 757 836,64</u>	17 887 694,04	<u>المجموع العام</u>						

برمجة الاعتمادات الملغاة من مشاريع التجهيز لسنة 2022

بعد الإنتهاء من رصد الاعتمادات الملغاة من مشاريع ميزانية التجهيز باجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة السالف الذكر، تم عقد اجتماع اخر للجنة بتاريخ 2022/04/25 وذلك للنظر في برمجة هذه الاعتمادات الملغاة والتي كما رأينا سابقا وصلت إلى ما قدره 1.757.836,64 درهم.

وبعد دراسة مستفيضة لكل مقترحات الأعضاء الحاضرين بالاجتماع، وبعد استحضار التزامات الجماعة المالية ونخص بالذكر تلك المرتبطة ببرنامج سياسة المدينة وكذلك مساهمة الجماعة تجاه مجموعات الجماعات الترابية الوسرة بخصوص جمع وتديبر النفايات المنزلية بإقليم جرادة. صادق الأعضاء الحاضرين بالاجتماع على البرمجة التالية:

- تخصيص مبلغ 507.836,64 درهم للفصل بالميزانية رقم 10 10 10 20 11 المتعلق بشراء سيارات نفعية.

- تخصيص مبلغ 100.000,00 درهم للفصل بالميزانية رقم 10 10 10 20 12 المتعلق بإقتناء عتاد وأثاث المكاتب.

- تخصيص مبلغ 250.000,00 درهم للفصل بالميزانية رقم 10 10 10 20 14 المتعلق باقتناء عتاد معلوماتي.

- تخصيص مبلغ 100.000,00 درهم للفصل بالميزانية رقم 10 10 10 20 15 المتعلق بشراء كاميرات المراقبة.

- تخصيص مبلغ 800.000,00 درهم للفصل بالميزانية رقم 50 30 30 20 21 المتعلق بدفعات إلى حساب مجموعة الجماعات الترابية الوسرة بخصوص جمع وتديبر النفايات المنزلية بإقليم جرادة.

وعليه، أوصت اللجنة بعرض اقتراحاتها المتعلقة بهذه البرمجة على أنظار المجلس قصد المصادقة عليها خلال دورته العادية لشهر مايو 2022.

"انتهى التقرير"

مناقشة النقطة من طرف المجلس

السيد رئيس المجلس عبد الله درويش:

شكر السيد رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة على التقرير الذي أعدته لجنته ، ثم فتح باب المناقشة .

السيد رشيد حمزاوي رئيس قسم الشؤون الإدارية المالية والقانونية:

أشار أن العمل المنجز يحسب للمجلس الحالي الذي دخل على عجز في الميزانية يقدر بحوالي 90 مليون سنتيم الشيء الذي خلق له مشاكل في التسيير و التدبير المالي للجماعة، وأضاف أن العمل الذي قام به المجلس مهم وجاء في وقته ويمكن أن يساعده في مباشرة عمله و هذا الإجراء سيمكن من توفير ما يقارب 180 مليون سنتيم وهو خطوة إيجابية لتحقيق التوازن في الميزانية الجماعية.

السيد عبد الله درويش رئيس المجلس:

عقب على كلام السيد حمزاوي موضحا أن العجز في الميزانية يفوق 90 مليون سنتيم، و قد يصل إلى 450 مليون بسبب الديون المتأخرة و الموروثة عن المجلس السابق .

العضو السيد محمد أيناو:

تساءل ما إذا كان لإلغاء بعض اعتمادات التجهيز تأثيرا سلبيا على التسيير العادي للجماعة.

السيد رشيد حمزاوي:

أشار إلى أهمية التساؤل وأكد أن إلغاء بعض الاعتمادات بالميزانية ليس لها أي تأثير على التسيير أو التجهيز لكونها تمثل اعتمادات فارغة أي بقيت كفائض من المشاريع المنتهية الأشغال.

السيد الحبيب كوالا رئيس قسم التعمير والشؤون التقنية والأشغال والممتلكات:

أوضح أن المجلس له الحق في إعادة قراءة الميزانية حسب الالتزام مع الشركاء، و أن المشاريع المنتهية و التي بقيت غير مشغلة تم استغلال اعتمادها في البرمجة كفائض. (التحق بالجلسة العضو السيد خلود انهاري على الساعة 11 و 20 دقيقة).

السيد عبد الله درويش رئيس المجلس:

شكرا للمتدخلين ونمر إلى عملية التصويت .

التصويت:

بعد إنتهاء المداخلات، طرح السيد الرئيس هذه النقطة على أنظار المجلس من أجل التصويت عليها وقام نائب كاتب المجلس السيد ادريس بلا باحتساب عدد الأصوات ، حيث أسفرت العملية عن النتيجة التالية:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت : 24

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 24 وهم السيدات والسادة :

- 1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة
- 2) يوسف شحلال : النائب الأول للرئيس
- 3) حسن أعراب: النائب الثاني للرئيس
- 4) عز الدين عثمانى: النائب الثالث للرئيس
- 5) صالح حامدي: النائب الرابع للرئيس
- 6) وفاء المولى : النائبة الخامسة للرئيس
- 7) فدوى الشاحب: النائبة السادسة للرئيس
- 8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس
- 9) محمد أينناو : عضو بالمجلس
- 10) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس
- 11) حسن زناسني : عضو بالمجلس
- 12) محمد مكاوي : عضو بالمجلس
- 13) خالد بشيرن : عضو بالمجلس
- 14) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس
- 15) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس
- 16) عبد الاله رشيدي: عضو بالمجلس
- 17) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس
- 18) سمير أينناو : عضو بالمجلس
- 19) حفيظ الحسنبي: عضو بالمجلس
- 20) لبنى والجللي : عضوة بالمجلس
- 21) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس
- 22) رضوان أعبيد : عضو بالمجلس
- 23) خليل نهاري : عضو بالمجلس
- 24) يمينة أمغار: عضوة بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الراقضين : 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

مقرر عدد 42 بتاريخ 10 ماي 2022

النقطة المتعلقة ب : التداول والمصادقة على إلغاء وبرمجة بعض من اعتمادات مشاريع ميزانية التجهيز لسنة 2022.

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022 خلال الجلسة العلنية الأولى المنعقدة يوم الثلاثاء 10 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الثانية المتعلقة بالتداول والمصادقة على إلغاء وبرمجة بعض من اعتمادات مشاريع ميزانية التجهيز لسنة 2022.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني .

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين : 24

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 24

وهم السيدات والسادة :

عبد الله درويش - يوسف شحلال- حسن أعراب- عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى- فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد أيناو - عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد مكاوي- خالد بشيرن - ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش- عبد الاله رشيدى- أسماء العالى- سمير أيناو - حفيظ الحسنى- لبنى والجكلى- عبد القادر اسعادة- خليد نهاري - رضوان أعبيد - يمينة أمغار.

❖ عدد الأعضاء الراضين : 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

يقرر مايلي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على إلغاء وبرمجة بعض اعتمادات مشاريع ميزانية التجهيز لسنة 2022 حسب الجداول التالية:

الملاحظات	الإعتمادات المبلغية لسنة 2022	الإعتمادات النهائية لسنة 2022	رمز الميزانية					نوع المصاريف	
			رقم مشروع	الباب	التفصيل	البرنامج	المشروع	السطر	اسم المشروع
	119 264,00	119 264,00	1	10	10	10	10	11	شراء الأراضي
	12 834,00	12 834,00	259	10	10	10	10	14	رسوم مرتبطة باقتناء الأراضي
		270 000,00	159	10	10	10	10	21	صوائر الدراسات والتتبع الخاصة بأشغال تهيئة مقر الجماعة
		166 735,28	161	10	10	10	10	21	صوائر الدراسات والتتبع الخاصة بأشغال تهيئة المستودع الجماعي
		436 735,28	0.4	10	10	10	10	21	المجموع
		2 478 182,27	163	10	10	10	10	33	أشغال تهيئة مقر جماعة جرادة
	32 880,54	43 402,89	166	10	10	10	10	33	أشغال تهيئة مستودع للاموات
	60 583,56	84 582,62	164	10	10	10	10	33	أشغال تهيئة ملحق حاسي بلال
		943 464,49	165	10	10	10	10	33	أشغال تهيئة المستودع الجماعي
		3 549 632,27	0.4	10	10	10	10	33	المجموع
	225 562,10	4 118 465,55							المجموع ينقل

الملاحظات	الإعتمادات الملقاة لسنة 2022	الإعتمادات النهائية لسنة 2022	رقم مشروع	الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	السطر	نوع المصاريف
	225 562,10	4 118 465,55							المنقول
		164 278,22	157	10	10	10	20	11	شراء سيارات نفعية
		164 278,22	0.4	10	10	10	20	11	المجموع
		46 838,61	14	10	10	10	20	12	اقتناء عتاد وأثاث المكاتب
		46 838,61	0,4	10	10	10	20	12	المجموع
		38 687,57	18	10	10	10	20	14	اقتناء عتاد المعلوماتي
		38 687,57	0.4	10	10	10	20	14	المجموع
	560,00	560,00	246	10	10	10	20	15	شراء كاميرات

									المراقبة
		141 600,00	172	10	10	10	20	16	شراء صور صاحب الجلالة ومعدات الحفلات
	226 122,10	4 510 429,95							المجموع ينقل

3

الملاحظات	الإعتمادات المبلغاة لسنة 2022	الإعتمادات النهائية لسنة 2022	رقم مشروع	الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	السطر	نوع المصاريف
	226 122,10	4 510 429,95							المنقول
		8 741,13	26	10	20	20	10	11	تهيئة نقطة دائرية مع صوائر الدراسات (مشروع متكامل)
		82 761,08	27	10	20	20	10	11	أشغال تهيئة نقطتين دائرتين بجراة وحاسي بلال مع صوائر الدراسات (مشروع متكامل)
		13 206,87	231	10	20	20	10	11	أشغال تهيئة واد جراة مع صوائر الدراسة
		0,00	223	10	20	20	10	11	أشغال تهيئة واد جراة
		104 709,08	0.4	10	20	20	10	11	المجموع
		0,00	224	10	20	20	10	12	وقاية مركز حاسي بلال ضد فيضان واد لحر

		6 482,40	29	10	20	20	10	12	بناء وتجهيز مقاطعة 3 للشرطة بحاسي بلال بشراكة مع المجلس الإقليمي
		6 482,40	0.4	10	20	20	10	12	المجموع
		500 000,00	31	10	20	20	10	13	اشغال تهيئة وتجهيز دار طامكا مع صوائر الدراسة
		998 467,00	5386	10	20	20	10	14	وقاية مركز حاسي بلال ضد فيضان واد لحمر مع صوائر الدراسة
		411 742,75	218	20	10	10	10	13	صوائر التحفيظ العقاري
		411 742,75	0.4	20	10	10	10	13	المجموع
		88 025,01	35	20	20	20	10	21	صوائر الدراسة المرتبط ببناء ملاعب القرب بعده أحياء المدينة
	48 735,80	88 575,80	37	20	20	20	10	31	اشغال تهيئة ملعب كرة القدم بحاسي بلال
		85 800,00	44	20	70	70	10	21	صوائر الدراسة المرتبطة ببناء مسجد حي اولاد سيدي علي بجرادة
		9 445,26	46	20	70	70	10	22	اشغال بناء وتهيئة دار الشباب بحاسي بلال
		54 597,44	47	20	80	80	10	21	صوائر الدراسة المرتبطة ببناء قاعات متعددة

الإختصاصات									
صوائر الدراسة المترتبة بأشغال تهيئة المقابر	50 000,00	50 000,00	176	20	80	80	10	21	
المجموع		104 597,44	0.4	20	80	80	10	21	
المجموع ينقل	324 857,90	6 908 274,69							

4

الملاحظات	الإعتمادات المبلغاة لسنة 2022	الإعتمادات النهائية لسنة 2022	رقم مشروع	الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	السطر	نوع المصاريف
	324 857,90	6 908 274,69							المنقول
		616 501,82	177	20	80	80	10	31	أشغال تهيئة والمحافطة على المقابر بجريدة وحاسي بلال
	560,00	560,00	119	30	10	10	10	11	صوائر الدراسة المتعلقة بتهيئة القناطر والشعاب بالوسط الحضري
		146 200,00	138	30	10	10	10	11	صوائر الدراسة التقنية العامة والطبوغرافية
		146 760,00	0.4	30	10	10	10	11	المجموع
		54 636,96	54	30	10	10	10	21	تهيئة ساحة ابن رشد بشراكة مع المجلس الجهوي
	50 000,00	69 720,83	198	30	10	10	10	22	أشغال بناء حائط وقائي
	40 000,00	40 000,00	199	30	10	10	10	22	أشغال تبليط أزقة حي الرازي
		109 720,83	0,4	30	10	10	10	22	المجموع
	50 000,00	50 000,00	247	30	10	10	20	22	تجهيز الساحات العمومية بالكراسي والطاولات
		15 216,56	59	30	20	20	10	35	تهيئة الحواشي والارصفة بمركز حاسي بلال مع صوائر الدراسة

		63 107,33	121	30	20	20	10	35	اشغال تهيئة القناطر والشعاب بالمدار الحضري بشراكة مع وكالة الحوض المائي للموية
		78 323,89	0.4	30	20	20	10	35	المجموع
	174 736,48	174 736,48	188	40	20	20	10	22	اشغال تشييد المطرح العمومي لجرادة
		2 973 370,28	183	40	30	30	10	11	صو انرشراء الاراضي (الحي التجاري بمركز جرادة، مركز حاسي بلال، السوق الاسبوعي لجرادة، المجازر)
		1 008 729,33	184	40	30	30	10	13	صو انر التحفيظ والتسجيل (الحي التجاري بمركز جرادة، مركز حاسي بلال، السوق الاسبوعي لجرادة، المجازر)
		1 008 729,33	0.4	40	30	30	10	13	المجموع
	640 154,38	12 121 054,28							المجموع ينقل

5

الملاحظات	الإعتمادات المبلغاة لسنة 2022	الإعتمادات النهائية لسنة 2022	رقم مشروع	الياب	الفصل	البرنامج	المشروع	السطر	نوع المصاريف
	640 154,38	12 121 054,28							المنقول
	90 020,00	90 020,00	65	40	30	30	10	21	صو انر الدراسة والمتابعة التقنية
		244 788,45	66	40	30	30	10	21	صو انر الدراسة المرتبطة باشغال بناء مجازر البلدية
		6 605,76	139	40	30	30	10	21	صو انر الدراسة المرتبطة باشغال بناء السوق الاسبوعي بحي غازي
		341 414,21	0.4	40	30	30	10	21	المجموع
		420 668,37	67	40	30	30	10	22	اشغال بناء مجازر البلدية
		70 000,00	210	40	30	30	10	22	تجهيز مجازر الجماعة بالعتاد التقني والألكتروني

	27 262,26	84 053,78	140	40	30	30	10	25	اشغال بناء السوق الاسبوعي بحي غازي
	400,00	400,00	248	40	30	30	10	27	بناء الأكشاك
	1 000 000,00	1 000 000,00	241	50	30	30	10	11	دفعات إلى حساب المجلس الإقليمي بخصوص مشروع التهيئة الحضرية لمركز حاسي بلال
		1 000 000,00		50	30	30	10	11	المجموع
		1 200 000,00	214	50	30	30	20	21	دفعات إلى حساب مجموعة الجماعات الترابية الوسرة بخصوص جمع وتدبير النفايات المنزلية بإقليم جرادة
		200 000,00	261	50	30	30	30	33	دفعات إلى حساب جمعية دعم مدرسة النجاح لاجل تطوير التعليم الاولي
		450 103,40	78	50	30	30	40	41	دفعات إلى الحساب الخصوصي (المبادرة المحلية للتنمية البشرية)
	1 757 836,64	15 887 694,04							المجموع ينقل

6

الملاحظات	الإعتمادات الملغاة لسنة 2022	الإعتمادات النهائية لسنة 2022	رقم مشروع	الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	السطر	نوع المصاريف
	1 757 836,64	15 887 694,04							المنقول
		2 000 000,00	243	50	30	30	50	51	دفعات إلى حساب وزارة الثقافة بخصوص مشروع بناء وتجهيز مركز ثقافي جديد
	<u>1 757 836,64</u>	17 887 694,04							<u>المجموع العام</u>

برمجة الإعتمادات الملغاة برسم سنة 2022

جماعة جرادة

الملاحظات	الإعتمادات المخصصة للمشروع	رمز الميزانية					نوع المصاريف
		رقم مشروع	الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	إسم المشروع
	507 836,64		10	10	10	20	شراء سيارات نفعية
	100 000,00		10	10	10	20	إقتناء عتاد وأثاث المكاتب
	250 000,00		10	10	10	20	إقتناء عتاد معلوماتي
	100 000,00		10	10	10	20	شراء كاميرات المراقبة
	800 000,00		50	30	30	20	دفعات إلى حساب مجموعة الجماعات الترابية الوسرة بخصوص جمع وتسيير النفايات المنزلية بإقليم جرادة
	1 757 836,64						المجموع

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

النقطة الثالثة:

التداول والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات برسم السنة المالية 2022.

العرض:

بعد الانتهاء من النقطة الثانية المسطرة بجدول الأعمال ، طرح السيد الرئيس النقطة الثالثة على أنظار المجلس للتداول بشأنها حيث أعطى الكلمة للسيد محمد مكاوي رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية و العلاقة مع المجتمع المدني لتلاوة التقرير الذي أعدته لجنته .

تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية و العلاقة مع المجتمع

طبقا لمقتضيات المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات و المادة 51 من النظام الداخلي للمجلس و استنادا على إرسالية السيد وزير الداخلية عدد: D2185 الموجهة إلى السادة ولاة الجهات و عمال العمالات و الأقاليم بالمملكة بتاريخ: 05 ابريل 2018، و في إطار التهيئ لأشغال الدورة العادية الثانية لمجلس جماعة جرادة بتاريخ 05 ماي 2022، عقدت لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية و العلاقة مع المجتمع المدني اجتماعا لها يوم الاثنين: 25 أبريل 2022 على الساعة العاشرة صباحا بمقر جماعة جرادة برئاسة السيد : محمد مكاوي، رئيس اللجنة و حضور السيدة و السادة:

■ لبنى والجللي : نائبة رئيس اللجنة.

■ عبد الرحيم أبقيش : عضو باللجنة.

و قد تضمن جدول الأعمال النقطة التالية:

- توزيع المنح على الجمعيات برسم ميزانية: 2022 .

وبعد التأكد من اكتمال نصاب انعقاد اجتماع اللجنة، افتتح السيد محمد مكاوي رئيس اللجنة الأشغال بكلمة رحب فيها بالحضور وشكرهم على تلبية الدعوة و اتفق الأعضاء الحاضرين على اعتماد لائحة الجمعيات المستفيدة برسم سنة 2022 نظرا لضيق الوقت لنشر إعلان تقديم طلبات الاستفادة من الدعم و العمل وفقا للمبلغ المخصص لهذه العملية بميزانية الجماعة و هو: 700.000.00 درهم. (سبعمائة ألف درهم) و بعد التشاور و أخذًا للوضعية المادية للجمعيات في ظل التأثيرات السلبية لجائحة كورونا و تميمنا للمجهودات التي قامت بها جمعيات المجتمع المدني في مختلف المجالات الرياضية و الثقافية و الاجتماعية و الإنسانية.

و قد أسفرت نتائج مشاورات اللجنة على حصر الجمعيات المقترحة للاستفادة من الدعم برسم سنة 2022 حيث تم الإجماع على تخصيص منح ودعم لمشاريع الجمعيات قصد عرضها على أنظار المجلس خلال انعقاد الدورة العادية لشهر ماي 2022 من أجل دراستها و المصادقة عليها .

الجمعيات الثقافية . الانسانية . الاجتماعية

الرقم	اسم الجمعية	المبلغ المقترح بالدرهم
1.	جمعية أولاد الخير	2000.00 درهم
2.	جمعية ميديتارنيا للموسيقى	9000.00 درهم
3.	جمعية المتبرعين بالدم	5000.00 درهم
4.	جمعية الأصالة للفروسية و التنمية الاجتماعية	30.000.00 درهم
5.	جمعية الوفاء للتنمية و حقوق المرأة و الطفل جرادة	5000.00 درهم
6.	فيدرالية جمعيات إقليم جرادة	8000.00 درهم
7.	جمعية العهد الجديد تنمية و تضامن جرادة	2000.00 درهم
8.	جمعية الابتسامه للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة جرادة	9000.00 درهم
9.	جمعية جرادة للتعليم و التربية و دعم التنمية	9000.00 درهم
10.	جمعية مسرح مناجم جرادة	9000.00 درهم
11.	جمعية الأصدقاء للثقافة و الفن جرادة	9000.00 درهم
12.	جمعية إسعاف جرادة تضامن و تنمية	15000.00 درهم
13.	جمعية بن سينا للثقافة و التنمية جرادة	1000.00 درهم
14.	جمعية ميراكل الموسيقى جرادة	9000.00 درهم
15.	جمعية التفاؤل للأشخاص في وضعية إعاقة	5000.00 درهم
16.	جمعية المستقبل لتراث الفلكلور والفنون الشعبية	9000.00 درهم
17.	جمعية التعاون و التنمية	5000.00 درهم
18.	جمعية أية لذوي الاحتياجات الخاصة	9000.00 درهم
19.	جمعية النجود العليا	5000.00 درهم
20.	جمعية تطلعات المرأة	2000.00 درهم
21.	جمعية الأحياء للبيئة	5000.00 درهم
22.	جمعية المستقبل للبيئة والتنمية	5000.00 درهم
23.	جمعية التضامن لحي النهضة	2000.00 درهم
24.	جمعية محترف الشعلة للتنشيط التربوي والثقافي	2000.00 درهم
25.	جمعية الحياة للمسرح و التنمية الثقافية	9000.00 درهم
	المجموع	180000.00 درهم
	الباقى	20000.00 درهم

الجمعيات الرياضية

الرقم	اسم الجمعية	المبلغ المقترح بالدرهم
1.	جمعية وداد جرادة لكرة القدم	110000.00 درهم
2.	الجمعية الرياضية حاسي بلال	50000.00 درهم
3.	جمعية آفاق للفنون القتالية	5000.00 درهم
4.	جمعية جرادة للملاكمة	9000.00 درهم
5.	جمعية قدماء لاعبي جرادة لكرة القدم	7000.00 درهم
6.	جمعية النادي الرياضي لجرادة لكرة اليد	40000.00 درهم
7.	جمعية جرادة للريكي	20000.00 درهم
8.	جمعية جرادة لكرة السلة	25000.00 درهم
9.	الجمعية الرياضية لجرادة (ASJ)	130000.00 درهم
10.	جمعية نادي الشبيبة الرياضي بحي المسيرة لكرة القدم	50000.00 درهم
11.	جمعية جرادة للكرة الحديدية	20000.00 درهم
	المجموع	466000 درهم
	الباقى	34000 درهم

مناقشة النقطة من طرف المجلس

السيد عبد الله درويش رئيس المجلس :

شكرا للسيد رئيس اللجنة على التقرير ، وأفتح باب النقاش .

السيد عبد الرحمان فكرود عن مكتب الشؤون الثقافية والرياضية:

أشار إلى توصل مكتب الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية ب 41 ملفا لطلب الدعم من مختلف الجمعيات النشطة بالمدينة منها 11 جمعية رياضية رصد لها 50 مليون سنتيم بميزانية 2022 ، و تمت استفادات 25 جمعية ثقافية و اجتماعية و إنسانية من المبلغ المرصود لها و المقدر ب 20 مليون سنتيم ، فيما تم إقصاء 5 جمعيات لعدم استيفاء الشروط المطلوبة للاستفادة من الدعم.

العضو السيد سمير أيناو:

تساءل حول ما إذا كان هناك تغيير أو تعديل على مبالغ الدعم المقترحة لبعض الجمعيات و منها جمعية إسعاف على سبيل المثال.

العضو السيد محمد مكاوي:

أوضح أن اللجنة عملت على توسيع الاستفادة لتشمل أكبر عدد من الجمعيات نظرا لمحدودية المبلغ المرصود بميزانية الجماعة لسنة 2022 و اعتبارا لعدد طلبات الدعم المتوصل بها.

السيد حسن اعراب النائب الثاني للرئيس:

أشار في تدخله إلى أن عملية توزيع المنح قد أثارت نقاشا كبيرا، و أكد على أهمية تنفيذ البرامج المدعومة، و ترشيد دعم الجمعيات سواء الرياضية أو الثقافية أو الاجتماعية. وأضاف أن الدعم لهذه السنة سيكون استثناء حيث ستراعى مستقبلا النتائج و الحضور الميداني للجمعيات و مدى تفاعلها مع أنشطة و برامج الجماعة وأنه سيتم إجراء لقاءات مع مختلف الجمعيات من أجل وضع استراتيجية و توجه مشترك للعمل لأن الدعم يدخل في إطار تدير المال العام .

العضو السيد محمد أيناو:

شدد على ضرورة ربط دعم الجمعيات بالنتائج و العمل و الحضور الميداني كل في مجاله.

السيد عبد الله درويش رئيس المجلس :

بدوره أكد على أن الجمعيات التي لا تقدم مشاريع قابلة للتنفيذ و غير ملموسة لا يمكن دعمها مؤكدا أيضا على دعم الجماعة فقط للجمعيات الرياضية التي تلعب على الريادة .
واقترح المرور إلى عملية التصويت إن لم يكن هناك متدخل .

التصويت:

بعد المداخلات، طرح السيد الرئيس هذه النقطة على أنظار المجلس من أجل التصويت عليها وقام نائب الكاتب السيد ادريس بلا باحتساب عدد الأصوات حيث أسفرت العملية عن النتيجة التالية:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت : 24

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 23 وهم السيدات والسادة :

1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة

2) يوسف شحلال : النائب الأول للرئيس

3) حسن أعراب: النائب الثاني للرئيس

4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث للرئيس

5) صالح حامدي: النائب الرابع للرئيس

6) وفاء المولى : النائبة الخامسة للرئيس

7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة للرئيس

8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس

9) محمد أيناو : عضو بالمجلس

10) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس

11) حسن زناسني : عضو بالمجلس

12) محمد مكاوي : عضو بالمجلس

13) خالد بشيرن : عضو بالمجلس

- 14) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس
 15) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس
 16) عبد الاله رشيدي : عضو بالمجلس
 17) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس
 18) سمير أينـاو : عضو بالمجلس
 19) حفيظ الحسنبي: عضو بالمجلس
 20) لبنى والجكلي: عضوة بالمجلس
 21) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس
 22) رضوان أعبيد : عضو بالمجلس
 23) يمينة أمغار: عضوة بالمجلس
 ❖ عدد الأعضاء الراقضين : 00
 ❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 01 وهو:
 1) السيد خليل نـهاري : عضو بالمجلس

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

مقرر عدد :43 بتاريخ:10 ماي 2022:

النقطة المتعلقة ب : التداول والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات برسم السنة المالية 2022.

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022 خلال الجلسة العلنية الأولى المنعقدة يوم الثلاثاء 10 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الثالثة المتعلقة بالتداول والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات برسم السنة المالية 2022 .

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني .

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين : 24

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 23

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال - حسن أعراب - عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى -
 فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد أيناو - عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد مكاوي - خالد
 بشيرين - ياسين بوجحروط - عبد الرحيم أبقيش - عبد الاله رشيدى - أسماء العالى - سمير أيناو - حفيظ
 الحسنى - لبنى والجكلى - عبد القادر اسعادة - خليل نهاري - رضوان أعبيد - يمينة أمغار.

❖ عدد الأعضاء الراضين : 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 01 وهو :

- السيد خليل نهاري

بقررمالي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات برسم

السنة المالية 2022 حسب الجداول التالية :

الجمعيات الثقافية . الانسانية . الاجتماعية

الرقم	اسم الجمعية	المبلغ المقترح بالدرهم
.26	جمعية أولاد الخير	2000.00 درهم
.27	جمعية ميديتراانيا للموسيقى	9000.00 درهم
.28	جمعية المتبرعين بالدم	5000.00 درهم
.29	جمعية الأصالة للفروسية و التنمية الاجتماعية	30.000.00 درهم
.30	جمعية الوفاء للتنمية و حقوق المرأة و الطفل جرادة	5000.00 درهم
.31	فيدرالية جمعيات إقليم جرادة	8000.00 درهم
.32	جمعية العهد الجديد تنمية و تضامن جرادة	2000.00 درهم
.33	جمعية الابتسامه للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة جرادة	9000.00 درهم
.34	جمعية جرادة للتعليم و التربية ودعم التنمية	9000.00 درهم
.35	جمعية مسرح مناجم جرادة	9000.00 درهم
.36	جمعية الأصدقاء للثقافة و الفن جرادة	9000.00 درهم
.37	جمعية إسعاف جرادة تضامن و تنمية	15000.00 درهم
.38	جمعية بن سينا للثقافة و التنمية جرادة	1000.00 درهم
.39	جمعية ميراكل الموسيقية جرادة	9000.00 درهم
.40	جمعية التفاؤل للأشخاص في وضعية إعاقة	5000.00 درهم
.41	جمعية المستقبل لتراث الفلكلور والفنون الشعبية	9000.00 درهم
.42	جمعية التعاون و التنمية	5000.00 درهم

9000.00 درهم	جمعية أية لذوي الاحتياجات الخاصة	43.
5000.00 درهم	جمعية النجود العليا	44.
2000.00 درهم	جمعية تطلعات المرأة	45.
5000.00 درهم	جمعية الأحياء للبيئة	46.
5000.00 درهم	جمعية المستقبل للبيئة والتنمية	47.
2000.00 درهم	جمعية التضامن لحي النهضة	48.
2000.00 درهم	جمعية محترف الشعلة للتنشيط التربوي والثقافي	49.
9000.00 درهم	جمعية الحياة للمسرح و التنمية الثقافية	50.
180000.00 درهم	المجموع	
20000.00 درهم	الباقى	

الجمعيات الرياضية

المبلغ المقترح بالدرهم	اسم الجمعية	الرقم
110000.00 درهم	جمعية وداد جرادة لكرة القدم	12.
50000.00 درهم	الجمعية الرياضية حاسي بلال	13.
5000.00 درهم	جمعية آفاق للفنون القتالية	14.
9000.00 درهم	جمعية جرادة للملاكمة	15.
7000.00 درهم	جمعية قدماء لاعبي جرادة لكرة القدم	16.
40000.00 درهم	جمعية النادي الرياضي لجرادة لكرة اليد	17.
20000.00 درهم	جمعية جرادة للريكي	18.
25000.00 درهم	جمعية جرادة لكرة السلة	19.
130000.00 درهم	الجمعية الرياضية لجرادة ASJ	20.
50000.00 درهم	جمعية نادي الشبيبة الرياضي بحي المسيرة لكرة القدم	21.
20000.00 درهم	جمعية جرادة لكرة الحديدية	22.
466000 درهم	المجموع	
34000 درهم	الباقى	

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

(غادرت القاعة السيدة يمينة أمغار عضوة بالمجلس على الساعة الحادية عشرة وخمسة وأربعون

دقيقة.)

النقطة الرابعة:

تعيين ممثلي الجماعة في لجنة التتبع للتدبير المفوض لمرفق النقل الحضري بواسطة الحافلات بمدينة جرادة.

العرض:

بعد الانتهاء من النقطة الثالثة ، طرح السيد الرئيس النقطة الرابعة المسطرة بجدول الأعمال على أنظار المجلس للتداول بشأنها ، وأعطى الكلمة للسيد عبد القادر اسعادة رئيس لجنة المرافق العمومية و الخدمات لتلاوة التقرير الذي أعدته لجنته :

تقرير لجنة المرافق العمومية والخدمات

➤ انسجاما ومقتضيات المادة 28 من القانون المنظم لعمل الجماعات الترابية 113-14 والمواد 51-52-53-54-55-56-58 من النظام الداخلي للجماعة ، وفي إطار التهيئ لأشغال الدورة العادية لشهر ماي، التي سوف تعقد بتاريخ 05 ماي 2022، عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات اجتماعها بتاريخ 22 أبريل 2022، على الساعة الحادية عشر صباحا بمقر جماعة جرادة بحضور السادة :

- اسعادة عبد القادر: رئيس اللجنة

- محمد العبيدي : نائب رئيس اللجنة

- حسناعراب :عضو باللجنة

- إدريس بلا :عضو باللجنة

- حفيظ حسني :عضو باللجنة

وقد تم تدارس وإبداء الرأي حول النقاط المعروضة على اللجنة من طرف السيد رئيس المجلس والمدرجة في جدول أعمال الدورة العادية لشهر مايو وهي كما يلي :

-تعيين ممثلي الجماعة في لجنة التتبع للتدبير المفوض لمرفق النقل الحضري بواسطة الحافلات بمدينة جرادة.

-التداول والمصادقة على القرار التنظيمي يتعلق بتسيير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة.
-التداول في اقتراح تعديل بعض بنود اتفاقية شراكة بشأن تسيير وتدبير المركب السوسيو رياضي بمدينة جرادة.

وبعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني لانعقاد الاجتماع، افتتح السيد رئيس اللجنة اسعادة عبد القادر أشغال الاجتماع بكلمة ترحيبية، ثم أعقبه بتوضيح للنقاط التي سيتم التداول فيها ، ثم التفصيل في كل نقطة على حدى ،

➤ النقطة الأولى:

والتي تهم: تعيين ممثلي جماعة جرادة في لجنة التتبع للتدبير المفوض لمرفق النقل الحضري بواسطة الحافلات بمدينة جرادة. حيث أنه وبعد الاطلاع على مضامين المادة 47 من اتفاقية التدبير المفوض لمرفق النقل الحضري بجرادة، تبين لنا أن مهام لجنة التتبع تكمن فيما يلي:

*تتبع تنفيذ بنود العقد

* تحديد المحطات والمخابى وأماكن الوقوف وعلامات التشوير التي سيتم تثبيتها على المسارات

*التقرير في جداول سير الخطوط وإحداثياتها، تمديد أو تعديل الشبكات وكل ما له علاقة بالتعريف.

ومن أجل تتبع تنفيذ بنود الاتفاقية ولكي يؤدي مرفق النقل الحضري بجرادة أدواره على أحسن وجه اقترحت اللجنة تعيين كل من السادة: حسن أعراب و إدريس بلا، باعتبارهما عضوين في لجنة المرافق العمومية والخدمات وهي لجنة ذات ارتباط مباشر بالمرفق .

مناقشة النقطة من طرف المجلس:

السيد عبد الله درويش رئيس المجلس:

تقدم بالشكر الخاص لأعضاء مختلف لجان المجلس على المجهود الجبار المبذول لإعداد تقارير اجتماعاتها، و التمس إضافة اسم السيد عز الدين خليفة ضمن لجنة التتبع الخاصة بالنقل الحضري. العضو السيد عبد القادر اسعادة.

أشار الى انه تم اختيار ممثلي الجماعة من حاسي بلال و حي المسيرة لكون ساكنة هذه الأحياء هي المعنية كثيرا و تستعمله يوميا في تنقلها لمدينة جرادة، و أنه لا يرى مانعا في إضافة و إدراج اسم السيد عز الدين خليفة ضمن اللجنة.

السيد حسن أعراب النائب الثاني للرئيس:

أشار إلى أنه ما دام رئيس المجلس هو رئيس اللجنة الخاصة بالنقل الحضري و أنه تم التوافق على أعضاء المجلس الممثلين فيه فيجب السهر على حل المشاكل التي يعاني منها القطاع بالمدينة.

العضو السيد محمد أيناو:

أعرب عن ارتياحه لاختيار السيد حسن أعراب ضمن اللجنة نظرا لجديته، و ذكر بالاستدعاءات الموجهة إلى المسؤول عن النقل الحضري و الشكايات و المقترحات المقدمة له والالتزام بدفتر التحملات الذي يلزمه بتعزيز الأسطول بحافلات وتوفير كراسي مظلة.

السيد عبد الله درويش رئيس المجلس:

أشار إلى أنه في حال تسجيل أي ملاحظات أو استمرار بعض المشاكل في مرفق النقل الحضري، سيتم مناقشتها في حينها. واقترح المرور إلى عملية التصويت .

التصويت:

بعد المداخلات، طرح السيد الرئيس هذه النقطة على أنظار المجلس من أجل التصويت عليها وقام نائب الكاتب السيد ادريس بلا باحتساب عدد الأصوات حيث أسفرت العملية عن النتيجة التالية:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت : 23

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 23 وهم السيدات والسادة :

- (1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي .
- (2) يوسف شحلال : النائب الأول للرئيس
- (3) حسن أعراب : النائب الثاني للرئيس
- (4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث للرئيس
- (5) صالح حامدي : النائب الرابع للرئيس
- (6) وفاء المولى : النائبة الخامسة للرئيس
- (7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة للرئيس
- (8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس
- (9) محمد أينناو : عضو بالمجلس
- (10) عبد العالي حرشي : عضو بالمجلس
- (11) حسن زناسني : عضو بالمجلس
- (12) محمد مكاوي : عضو بالمجلس
- (13) خالد بشيرن : عضو بالمجلس
- (14) ياسين بوجخروط : عضو بالمجلس
- (15) عبد الرحيم أبقيش : عضو بالمجلس
- (16) عبد الاله رشيدي : عضو بالمجلس
- (17) أسماء العالبي : عضوة بالمجلس
- (18) سمير أينناو : عضو بالمجلس
- (19) حفيظ الحسنبي : عضو بالمجلس
- (20) لبنى والجكلي : عضو بالمجلس
- (21) عبد القادر اسعادة : عضو بالمجلس
- (22) رضوان أعبيد : عضو بالمجلس
- (23) خليد نهاري : عضو بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الراضين : 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين: 00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

مقرر عدد: 44 بتاريخ: 10 ماي 2022:

النقطة المتعلقة ب: تعيين ممثلي الجماعة في لجنة التتبع للتدبير المفوض لمرفق النقل الحضري بواسطة الحافلات بمدينة جرادة .

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022 خلال الجلسة العلنية الأولى المنعقدة يوم الثلاثاء 10 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الرابعة المتعلقة بتعيين ممثلي الجماعة في لجنة التتبع للتدبير المفوض لمرفق النقل الحضري بواسطة الحافلات بمدينة جرادة.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلي .

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 23

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 23

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال- حسن أعراب- عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى- فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد أيناو - عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد مكاوي- خالد بشيرن - ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش- عبد الاله رشيدى- أسماء العالي- سمير أيناو - حفيظ الحسنى- لبنى والجكلى- عبد القادر اسعادة- خليد نهاري- رضوان أعبيد .

❖ عدد الأعضاء الراضين : 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

بقرار مايلي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على تعيين ممثلي الجماعة في لجنة التتبع للتدبير

المفوض لمرفق النقل الحضري بواسطة الحافلات بمدينة جرادة. وهم السادة :

حسن أعراب ، ادريس بلا و عز الدين اخليفة.

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

وبعد استنفاد جميع النقط المسطرة بالجلسة الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2022، اختتم السيد رئيس المجلس أشغال هذه الجلسة بكلمة شكر فيها ممثل عامل الإقليم السيد باشا المدينة والسادة الأعضاء ورؤساء الأقسام والمصالح بالجماعة على حضورهم وصبرهم وتفاعلهم أثناء المناقشات معلنا عن رفع الجلسة على الساعة الواحدة بعد الزوال على أمل التتام المجلس في الجلسة الثانية يوم الخميس 12 ماي إنشاء الله.

دورة عادية
جلسة علنية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم جرادة
جماعة جرادة
مديرية المصالح
قسم الشؤون الادارية، المالية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس

محضر

محضر دورة ماي العادية المؤرخة
في 05 ماي 2022
جلسة 12 ماي 2022

الورقة الحافظة

طبقا للمادتين 39 و33 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 07 يوليوز 2015، عقد مجلس جماعة جرادة دورته العادية لشهر ماي وذلك يوم 12 ماي 2022 على الساعة التاسعة والنصف صباحا بقاعة الاجتماعات التابعة للجماعة وذلك برئاسة السيد عبد الله درويش رئيس المجلس وبحضور باشا مدينة جرادة السيد عبد الاله الناجي.

❖ العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس الجماعي: 30 عضوا.

❖ عدد الأعضاء المزاولين مهامهم بالمجلس : 30 عضوا.

❖ عدد الأعضاء الحاضرين في الجلسة : 22 عضوا .

وهم السيدات والسادة:

(1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة

(2) يوسف شحلال: النائب الأول لرئيس المجلس

(3) حسن أعراب: النائب الثاني لرئيس المجلس

- 4) عز الدين عثمانى: النائب الثالث لرئيس المجلس
- 5) صالح حامدي: النائب الرابع لرئيس المجلس
- 6) وفاء المولى: النائبة الخامسة لرئيس المجلس
- 7) فدوى الشاحب: النائبة السادسة لرئيس المجلس
- 8) ادريس بال: نائب كاتب المجلس
- 9) محمد أيناو: عضو بالمجلس
- 10) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس
- 11) حسن زناسني: عضو بالمجلس
- 12) محمد مكاوي: عضو بالمجلس
- 13) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس
- 14) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس
- 15) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس
- 16) سمير أيناو: عضو بالمجلس
- 17) حفيظ الحسنبي: عضو بالمجلس
- 18) لبنى والجلكي: عضوة بالمجلس
- 19) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس
- 20) رضوان أعييد: عضو بالمجلس
- 21) محمد لعبيدي: عضو بالمجلس
- 22) يمينة أمغار: عضوة بالمجلس

❖ عدد الأعضاء المتغييبين بعذر: عضو واحد.

وهو السيد:

- 1) جمال شيخام : كاتب المجلس

❖ عدد الأعضاء المتغييبين بدون عذر: 7 أعضاء.

وهم السادة:

- 1) عبد السلام بوطيبي: عضو بالمجلس
- 2) محمد شحلال : عضو بالمجلس
- 3) خليل نهاري : عضو بالمجلس
- 4) عز الدين اخليفة : عضو بالمجلس
- 5) سعيد صلحي : عضو بالمجلس
- 6) عبد الاله رشيدي: عضو بالمجلس

7) خالد بشيرن : عضو بالمجلس

❖ وحضرها بصفة استشارية رؤساء الاقسام والمصالح.

- السيد سعدي مرزوك : مدير المصالح بجماعة جرادة.
- السيد محمد طنطو : رئيس مصلحة الحالة المدنية وتصحيح الامضاء والشؤون القانونية و شؤون المجلس.
- السيد بوعلام بوصبيح : عن مكتب شؤون المجلس.

❖ وحضرها عن المصالح الخارجية السادة:

- السيد حفيظ درويش: المدير العام للمصالح بمجلس إقليم جرادة
- السيد فؤاد ادياب: المدير الإقليمي للوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات جرادة.

افتتاح الجلسة:

بعد التأكد من بلوغ النصاب القانوني لإنعقاد الجلسة ومسك سجل الحضور وتلاوة أسماء الأعضاء الحاضرين والمتغيبين بعذر أو بدون عذر افتتحت اشغال الجلسة الثانية من دورة ماي العادية 2022 بتاريخ:12 ماي 2022 على الساعة العاشرة صباحا ، من طرف السيد عبد الله درويش رئيس المجلس الجماعي لجرادة حيث رحب في كلمته الافتتاحية بالسيد باشا مدينة جرادة و السيدات و السادة أعضاء المجلس و رؤساء الأقسام و المصالح بالجماعة و بالسيد حفيظ درويش المدير العام للمصالح بمجلس إقليم جرادة و السيد فؤاد ادياب المدير الإقليمي للوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات جرادة.

بعد ذلك أعطيت الكلمة للسيد محمد أيناو رئيس لجنة التنمية البشرية و الاقتصادية والاجتماعية و التعاون و الشراكة لتلاوة التقرير الذي أعدته اللجنة حول برنامج أوراش والاتفاقيات المعروضة أمام المجلس للتداول فيها والتصويت عليها.

العرض:

قدم السيد محمد ايناو رئيس لجنة التنمية البشرية و الاقتصادية و الاجتماعية و التعاون و الشراكة تقرير اللجنة حول النقطة المتعلقة باتفاقيات برنامج اوراش:

تقرير لجنة التنمية البشرية و الاقتصادية و الاجتماعية و التعاون و الشراكة

انسجاما ومقتضيات المادة 28 من القانون المنظم لعمل الجماعات الترابية 113.14 والمواد 56.55.54.53.52.51 من النظام الداخلي للجماعة، في إطار التهيئ لأشغال الدورة العادية لشهر ماي التي سوف تعقد بتاريخ 05 ماي 2022 عقدت لجنة التنمية البشرية والاقتصادية والاجتماعية والتعاون والشراكة اجتماعها بتاريخ 6 ماي 2022 على الساعة الحادية عشر صباحا بمقر جماعة جرادة بحضور السادة:

- 1- محمد أيناو : رئيس اللجنة
- 2- أسماء العالي : نائبة رئيس اللجنة
- 3- صالح حامدي : عضو باللجنة
- 4- حسن زناسني : عضو باللجنة
- 5- عبد الله درويش: عضو باللجنة

وبعد نقاش مستفيض خلصت اللجنة إلى أن هذه الاتفاقيات التي تخص برنامج أوراش ستؤدي إلى توفير فرص شغل بالمدينة وبالتالي فهي توصي بضرورة تبني هذه الاتفاقيات مع إبداء بعض الملاحظات منها:

1. ضرورة إشراك الجماعة في لجنة انتقاء المترشحين للعمل بالورش.
 2. وجوب تمثيل الجماعة في لجنة تتبع الورش الذي يترأسه المجلس الإقليمي.
- كما أن اللجنة سجلت بعض الملاحظات من بينها: أن اللجنة لم تشرك في أي اجتماعات مسبقة تخص هذا الورش الوطني الكبير.

انتهى تقرير اللجنة

و بعد ذلك تناول الكلمة السيد حفيظ درويش المدير العام للمصالح بمجلس إقليم جرادة الذي شكر المجلس على الدعوة و قدم نبذة مختصرة عن برنامج اوراش باعتباره برنامجا وطنيا، و نوه الى "أهمية هذا البرنامج المبتكر الذي وضعته الحكومة، والذي يهدف إلى تحسين قابلية التشغيل وتعزيز حظوظ الإدماج المهني، وكذا خلق مناصب شغل مباشرة."

و أبرز أهم المحطات التي قطعتها لجنة اعداد البرنامج على الصعيد الإقليمي و اللقاء التواصلي مع رؤساء الجماعات لإبداء ملاحظاتهم.

و أعطيت الكلمة للسيد فؤاد ادباب المدير الإقليمي للوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات جرادة. الذي قدم عرضا عبر تقنية الداتا شاو حول الظروف التي جاء فيها برنامج اوراش خاصة جائحة كورونا و صدور النموذج التنموي الجديد حيث عملت الحكومة على خلق اوراش صغرى و متوسطة بين المؤسسات الحكومية، الجمعيات و المقاولات أشار الى مكونات البرنامج و الأهداف المتوخاة من خلق اوراش عامة و مؤقتة، و ذكر بمختلف اللجن التي سهرت على اعداد البرنامج و تنزيله(اللجنة الاستراتيجية، لجنة القيادة الوطنية، اللجن الجهوية و الإقليمية)لخلق اطار تعاقدي ضمن أوراش عامة و مؤقتة , و أوراش الادمج المستدام.

تناول الكلمة مرة ثانية السيد حفيظ درويش المدير العام للمصالح بمجلس إقليم جرادة: حيث أوضح اهم المحطات التي مر منها برنامج اوراش على الصعيد الإقليمي و ذلك وفق " دليل اللجنة الإقليمية" الذي يعتبر دليلا منهجيا يوضح كيفية "إعداد نماذج طلبات عروض المشاريع من أجل انتقاء الجمعيات والتعاونيات التي ستنجز الأوراش المؤقتة"، و عقد و برمجة اللجان الإقليمية لبرنامج أوراش للمصادقة على طلبات عروض مشاريع الأوراش العامة المؤقتة التي تهدف إلى إدماج الفئات المستهدفة من خلال عقود محددة المدة والعمل على إطلاقها."

و أشار الى عضوية اللجنة الإقليمية و مهامها و نتائج اللجن التي اسفرت عن انتقاء 41 جمعية و 8 تعاونية على صعيد الإقليم منها 18 جمعية و تعاونية واحدة بمدينة جرادة، حيث حصلت جماعة جرادة على حصيص 690 مستفيدا، كما أشار الى ان الاتفاقيات المعروضة على المجلس هي اتفاقية اطار وردت جاهزة و لا يمكن تغيير بنودها: وأن الاستثناء الوحيد الذي اعتمده اللجنة هو طلب عروض المشاريع الذي تم على صعيد كل جماعة اعتبارا لخصوصية كل جماعة و الاوراش المناسبة، و احاطة الإعلان بضمانات الشفافية.

المناقشة:

حسن أعراب النائب الثاني لرئيس المجلس:

أكد على تفاعله الإيجابي مع العرض، و أن مداخلته عبارة عن ملاحظات و مؤاخذات على عدم تقديم عروض مسبقة على غرار باقي عمالات و إقليم المملكة لشرح البرنامج و أهدافه و تنوير المنتخبين في اطار التواصل مع المؤسسات و اشراك الجماعات باعتبارها ممثلة للساكنة، و انتقد عدم احترام اختصاصات بعض الجمعيات و مجال تدخلها. و كان الاجدر إعطاء الأولوية للجمعيات التي اكتسبت خبرة ميدانية من العمل خلال الجائحة، مشيرا الى تقصير اللجنة الإقليمية في اشراك أعضاء الجماعة خاصة و هم يخوضون تجربة جديدة في تسيير الشأن العام في مدينة خرجت من حراك اجتماعي.

العضو السيد محمد مكاوي:

ابدى في ملاحظاته أنه حبذا لو كان بالإمكان تقديم هذا العرض قبل انعقاد دورة المجلس، و أنه لم يتم مراعاة توفر الجمعية الحاملة للمشروع على تجربة في موضوع الورش، كما تساءل عن مصير المنحة ، وأشار الى محدودية عدد المستفيدين بإقليم جرادة بالمقارنة مع إقليم جرسيف على سبيل المثال.

العضو السيد عبد القادر اسعادة:

طلب توضيح الفارق حول عدد المستفيدين 690 بالمقارنة مع عدد الجمعيات الحاملة للمشاريع.

العضو السيد ياسين بوحخروط:

أشار في تدخله أن الشغل حق دستوري (ف 31) وأن الحكومة وضعت هذا البرنامج بشكل ارتجالي و هو مجرد رماد على العيون والهاء الراي العام ففي الواقع لا شيء جدي وواقعي، هذه الأوراش اخرجتها مخيلات مسؤولين لم ينزلوا الى الواقع المعيش للمواطن.

و تساءل عن المعايير التي تم اعتمادها على الصعيد الوطني في تنزيل برنامج اوراش، لان المواطن يهدف الى العيش الكريم سواء حملة السواعد، أو حملة الشواهد الذين لا يجب قطع طريق التشغيل عنهم عن طريق توجيههم للعمل في الدعم المدرسي، و تمنى اشراك الجمعيات المستفيدة و أعضاء الجماعات لإنجاح هذا البرنامج، كما تساءل عن أهلية الجمعيات في ميدان التشغيل و الشروط المطلوبة للاستفادة من الوكالة الوطنية لانعاش الشغل، و أشار الى أن التسوية العقارية و ترميم ملاعب القرب و صباغة الأرصفة هي من اختصاص الجماعة و لا يمكن اسنادها للجمعيات، و كيف يمكن للعمال المسرحين جراء الجائحة الاستفادة لمدة ثلاثة أشهر شغل، و أن المجالس المنتخبة يجب أن تكون فاعلا اساسيا ضمن اللجنة الإقليمية في عملية انتقاء الجمعيات الحاملة للمشاريع، و تساءل هل يمكن المصادقة على الاتفاقيات ام لا.

العضو السيد سمير ايناو:

يرى أن مدة الورش لا تتجاوز ثلاثة أشهر، و المفارقة العجيبة أنه بأي حق استفادت هذه الجمعيات من هذا المبلغ، و هذا في رأيه ضياع للمال العام، أكبر مستفيد من هذا الورش هو الجمعيات و التعاونيات.

كما تساءل عن دعم الاوراش المستدامة، ما هي الطريقة و كيفية المشاركة؟

السيد حفيظ درويش: المدير العام للمصالح بمجلس إقليم جرادة في إطار رده على مداخلات السادة أعضاء المجلس:

أشار الى العلاقة التعاقدية مع وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات حيث أن الاتفاقية مفروضة من فوق و قد ابدى أطر و مسؤولي المجلس الإقليمي عدة ملاحظات عليها ، و انه في اطار الاشراك فقد تم اجراء لقاء تواصل مع مسؤولي القطاعات الحكومية الاقليمية و الجماعات الترابية ، كما أنه لا توجد أية علاقة تعاقدية للجماعة في اطار التشغيل لمدة ثلاثة أشهر، و إحصاء المستفيدين هو عمل تقاطعي بين الجمعيات و مجلس العمالة، و ذكر أنه لأول مرة يتم استدعاء بعض المكونات التي شركت في اعداد البرنامج، وأن هذه محطة تداول يمكن للمجلس المناقشة المعمقة في الموضوع، وأنه لا يجب تفويت الفرصة على الساكنة، خاصة في ظل صعوبة إحصاء الأشخاص المتضررين من الجائحة، اذ أن الشخص المستفيد هو الشخص الذي يجد صعوبة في الادماج بسوق الشغل.

أما فيما يخص عدد المستفيدين فقد تمت الإشارة في البداية ان هناك 21 اتفاقية يعني 21 ورشا، 14 منها يهم الاختصاصات التي يمكن ان تواكبها الجماعة في تنزيل هذه الاوراش، و اذا أضيفت الهي 7 اتفاقيات أخرى لا تدخل في مجال اختصاص الجماعة العدد يصبح 21 و التي تشمل 690 مستفيدا.

كما أن هناك مرجعية في احتساب الحصيص تتعلق بالنمو الديمغرافي، نسبة البطالة، نسبة الفقر، و هي المفاتيح التي تم اعتمادها في تحديد الحصيص على صعيد كل إقليم، اذ حظي اقليم جرادة بتميز إيجابي بحيث تمت الزيادة في حصيص الإقليم بناء على الترافع الذي قامت به سلطات الإقليم و بالموازاة هناك عمل ينجز من أجل الرفع من حصة الإقليم مستقبلا.

أما فيما يتعلق بالتحفيز فيجب التمييز بين برنامج الاوراش العامة و المؤقتة و الصغرى، و هذا موضوع التداول في اطار هذه الدورة، و اوراش الادماج المستدام الذي يستلزم توفر بعض الشروط منها أن المقاولة تشغل المستفيد لمدة 24 شهرا أي 258 حصة بالإقليم، ضمنها 18 شهرا، هي منحة التحفيز التي ستصرفها الدولة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، و الذي سيحولها بدوره كأجر للمستفيد، بالمقابل هناك 1500 درهم تحولها المقاولة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي و بذلك يستفيد الاجير من 3400 درهم التي هي الحد الأدنى للأجور. أما بالنسبة للأوراش المؤقتة فقد تم تحديدها في 4 أشهر عوض 3 في

الانفاقية. بمعنى 1162 حصة شغل تساوي 4 أشهر، و لكن في اطار استحضار مقاربة الادماج فقد بلغت فرص الشغل 1548 لمدة 3 أشهر فقط.

أما فيما يخص معيار التجربة، فقد تم التعامل مع الجمعيات و التعاونيات في اطارها الشمولي، فهي مجرد وسيط لا يقدم اجرا للمستفيد الذي تربطه علاقة مباشرة مع للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

فؤاد ادياب المدير الإقليمي للوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات جراداة:

قدم توضيحات تتضمن إجابات عن تساؤلات الأعضاء و أشار الى انه في اطار منحة 1500 درهم فيجب التمييز ما بين منحة التأطير و منحة الدعم المستدام، بالنسبة للتأطير فهي تعطى في الاوراش المؤقتة، أما منحة دعم التشغيل المستدام حيث أن تكلفة الاجير بالنسبة للمشغل تساوي 3400 درهم و هو ملزم بالتصريح بالمستفيد لدى للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، عدد الأيام، و يؤدي حصة الصندوق و يصرف الاجر للأجير، و بعد ذلك يتم تحويل 1500 درهم للحساب البنكي للجمعية او التعاونية.

اما منحة التأطير فمثلا جمعية تشغل 3 أشخاص لمدة 3 أشهر، فمنحة التأطير هي 3 في 190 درهم لمدة 3 أشهر مدة الورش.

أما بالنسبة لمكتب انعاش الشغل فهو يقوم فقط بدور الكتابة، فالجمعية هي التي تقوم بتقديم عرض العمل و هي التي تستقبل طلبات الراغبين في الاستفادة من الورش الذي تشتغل عليه و الوكالة تسهر فقط على مراقبة احترام المعايير التي وضعتها اللجنة الإقليمية.

السيد باشا مدينة جراداة:

شكر الحاضرين على التفاعل مع النقطة، و أشار الى أن هناك بعض التفاصيل لا بد من ذكرها و هي أن عامل الإقليم ترفع بقوة على جماعة جراداة للاستفادة من هذا البرنامج الوطني، حيث حصلت جماعة جراداة على نسبة كبيرة من هذه المشاريع أي بنسبة 80 في المائة منها، فقد كان بالإمكان ان تذهب هذه الاوراش للمياه و الغابات و التجهيز والطاقة و المعادن هذه الأخيرة التي لامت السيد العامل لعدم منحها بعض الاوراش لردم ابار الفحم (الساندريات) لتفادي حادثة ريان، و السيد العامل ابى الا أن تكون حصة الأسد من نصيب جماعة جراداة على أساس اظهار عمل الجماعة، فكما يعلم الجميع المشاكل التي كانت تثار بسبب الإنعاش الوطني سواء داخل العالة او الجماعة او الإنعاش الوطني، فالحصة التي تمت اضافتها لجماعة جراداة من الإنعاش هي التي خلقت مشكلا ما زال قائما الى حد الان، و مشكل التشغيل مشكل عويص، و الساكنة في حاجة الى الشغل لتغطية مصاريف عيشها، و الجماعة في اطار اوراش ليس عليها التزامات مالية، و أن انتقاء الجمعيات تم بناء على عملية تنقيط دقيقة و شفافة، و من الواجب

التحلي بروح المواطنة و تمكين المواطن من الشغل في اطار التشغيل المستدام او المؤقت ، لذا يجب التعاون لإنجاح هذا الورش و الابتعاد عن النقد الفارغ و عقلية الاقصاء، كم أوضح أن الجماعة ليس لها صفة تعاقدية، فكل عمل تقوم به الجمعيات في اطار صباغة الملاعب و الأرصفة و تنقية المقابر و الوديان فهو يحسب للجماعة و يجب النظر للأمور بإيجابية، و الجماعة لا تتحمل بأي تكاليف مالية، فهي من أولوياتها تقديم خدمات القرب، فالتسيير يتطلب السير الى الامام، بصفة أعضاء المجلس ممثلين للامة فيمكنهم طلب توضيحات سواء تعلق الامر بالصحة او اوراش و شكر السادة الأعضاء على هذا اللقاء الذي لم يتح لأي جماعة أخرى في الإقليم، و هذا شيء مفيد وصحي لتوضيح الامور بعيدا عن الاشاعة، و لكن لا بد من الاجتماع لحل مشاكل المدينة، فأطر المجلس الإقليمي هم رهن إشارة الجميع و ليس من حقهم القيام باي حملات تواصلية او توعوية، فبالنسبة للتسوية العقارية فقد ذكر السيد الباشا بأنه هو الذي طرح الفكرة، لأنه كانت تقام حملات بالمكبر بواسطة موظفي الجماعة و يتواصلون مع الساكنة في الأسواق او الاحياء من اجل الاقبال على التحفيظ، هذه العملية تجمدت و ارتأى احياءها عن طريق اوراش حيث سيخضع المشرفون علميا من تكوين حول موضوع التسوية العقارية و التواصل مع المواطنين و ذلك بالتنسيق مع مسؤولي و اطر الجماعة و تمكينهم من السيارة و المكبر لهذا الغرض.

التحق السيد: يوسف شحلال النائب الأول لرئيس المجلس بالاجتماع على الساعة 10 و 45 دقيقة.

العضو السيد عبد العالي حرشي:

أشار الى أن طلب الاشراك هو من اجل الاستماع و من أجل صالح الساكنة التي تنتظر الاستفادة من 620 منصب شغل.

السيد حفيظ درويش المدير العام للمصالح بمجلس إقليم جرادة:

المجالس المنتخبة يجب أن تكون لديها نظرة ثاقبة ، فبرنامج اوراش يمثل ميزانية إضافية للأشغال توفر اليد العاملة و تقديم الأجرة لهم، و عرض الاتفاقيات للمصادقة عليها من طرف المجلس يعد اشراكا صريحا لتنزيل هذا الورش لان جماعة جرادة منحت اكبر عدد من الاتفاقيات للتداول فيها، رغم الملاحظات المسجلة على هذه الاتفاقيات، فالذي يهم الساكنة هو ادماج الفئة المعوزة المستحقة في سوق الشغل و ذلك بتظافر جهود جميع الفاعلين(قطاعات حكومية، جمعيات، تعاونيات.....)

العضو السيد ياسين بوجخروط:

شكر السيد الباشا و السيد المدير العام للمصالح بمجلس عمالة جرادة، و أكد أن الهمم بالنسبة للمجلس الحالي الذي تحمل المسؤولية في ظروف استثنائية هو تطور المدينة، و أن الحوار ضروري و الخلاف صحي من أجل تحقيق الأهداف، و الجماعات تعاني من مشكل العمال العرضيين و الموسمييين و يجب تسوية وضعيتهم و تأمينهم من المخاطر الا أن الوزارة الوصية تمنع تأمينهم، كما أن الجمعيات ملزمة

بمشاركة دورات المجلس و التفاعل مع أعضائه بخصوص النقاط التي تكون طرفا فيها، لأن هناك بعض الملاحظات على طرق عمل بعض الجمعيات و ممارساتها و علاقتها مع المجالس السابقة.

السيد عبد الله درويش رئيس المجلس الجماعي لجرادة:

أكد أن الغاية هي الوصول بهذه المدينة الى بر الأمان، فالمجلس يمثل الساكنة و يحمل همومها و انتظاراتها، اذن من جاء ببرنامج اوراش و ما هو دور الجمعيات و المجالس المنتخبة، و هل هذا البرنامج له بعد وطني، أم جاء لمجرد امتصاص غضب الساكنة، و تساءل هل الجمعيات المحلية تتحلى بروح المواطنة و مسؤولة امام ساكنة المدينة، و لماذا لم تدفع من أجل العضوية في هيئة المساواة و تكافؤ الفرص و مقاربة النوع بعد اعلان الجماعة عن تأسيسها، و بالنسبة للمجالس المنتخبة هل برنامج أوراش بريء بحيث يسلبها من اختصاصاتها في عدة مجالات (صباغة الأرصفة، المساحات الخضراء.....) و الخشية من يصبح دورها منحصر في تقديم الوثائق الإدارية للمرتفقين، كما رد على المستشار ياسين بوجخروط من الحكومة لم تضع هذا البرنامج بشكل ارتجالي، و انما سهرت على اعداده لجنة ذات كفاءات عالية .

العضو السيد عبد القادر اسعادة:

أكد على ضرورة انتقاء المستفيدين وفق معايير الاستحقاق، و تساءل عن مصير الخاضعين للراميد و الذين سيتم تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بعد انتهاء عقد العمل، هل بإمكانهم الاستفادة من جديد من التغطية الصحية لراميد،

السيد حفيظ درويش المدير العام للمصالح بمجلس إقليم جرادة:

تفاعل بإيجابية مع مداخلة رئيس المجلس , أكد أن اشكال راميد و الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي له مخرجات قانونية.

السيد فؤاد ادباب المدير الإقليمي للوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات جرادة:

رد على هذا التساؤل بكون مدير الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أكد أن المستفيد سيمنح شهادة انتهاء الورش و يعود تلقائيا للاستفادة من خدمات نظام راميد.

وفي الأخير تناول الكلمة السيد عبد الله درويش رئيس المجلس الجماعي لجرادة الذي شكر الحاضرين على تفاعلهم مع النقاط المدرجة بجدول الأعمال والنقاش الجدي والفعال والتجاوب مع العروض والمداخلات وعرض النقاط على التصويت.

التصويت على النقطة الثامنة:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين: 21

وهم السيدات والسادة:

- 1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة
- 2) يوسف شحلال : النائب الأول لرئيس المجلس
- 3) حسن اعراب: النائب الثاني لرئيس المجلس

- 4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث لرئيس المجلس
- 5) صالح حامدي: النائب الرابع لرئيس المجلس
- 6) وفاء المولى : النائبة الخامسة لرئيس المجلس
- 7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة لرئيس المجلس
- 8) ادريس بالـا: نائب كاتب المجلس
- 9) محمد اينـاـو: عضو بالمجلس
- 10) عبد العالي حرثي: عضو بالمجلس
- 11) حسن زناسني : عضو بالمجلس
- 12) محمد مكاوي: عضو بالمجلس
- 13) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس
- 14) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس
- 15) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس
- 16) سمير اينـاـو : عضو بالمجلس
- 17) حفيظ الحسنبي: عضو بالمجلس
- 18) لبنى والجللي : عضوة بالمجلس
- 19) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس
- 20) رضوان أعبيد: عضو بالمجلس
- 21) محمد لعبيدي: عضو بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الرافضين:00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين:00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

مقرر عدد:45 بتاريخ 12 ماي 2022.

النقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية الربيع للتنمية والبيئة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنظيف والتنقية الأودية وصيانة الأزقة.

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022 خلال الجلسة العلنية المنعقدة يوم 12 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-39-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الثامنة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية الربيع للتنمية والبيئة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالنظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين: 21

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال - حسن اعراب - عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى - فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد ايناو- عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد مكايي- ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش - أسماء العالي - سمير ايناو - حفيظ الحسنى- لبنى والجلكي - عبد القادر اسعادة- رضوان أعبيد - محمد لعبيدي .

❖ عدد الأعضاء الرافضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين: 00

بقرما يلي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية الربيع للتنمية والبيئة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالنظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة مع ملتزم إشراك الجماعة في انتقاء المستفيدين من الورش، وهي كما يلي:



اتفاقية شراكة رقم 1-2/2022

بين

مجلس إقليم جرادة

و

جماعة جرادة

و

جمعية الربيع للتنمية والبيئة

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق

بالنظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة بمدينة جرادة

{بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022}

ديباجة

في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛

تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية القاضية بجعل الجماعات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل ومجالا خصبا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفضاءً للتفكير في إطار التعاون والانسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛

اعتبارا للأهمية التي يولمها النموذج التنموي الجديد للنهوض بالتشغيل؛

استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021-2026 الذي ينص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية

والسلطات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى
مقاولات القطاع الخاص؛

اعتباراً للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف
رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

اعتباراً للقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم
1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم
حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛

بناء على منشور الوزير الأول رقم 2003/07 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة
والجمعيات؛

بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2022/03 الصادر في 09 جمادى الثانية 1443 (12 يناير 2022)
بشأن تنزيل برنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار أوراش عامة صغرى
وكبرى مؤقتة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات ومجلس
إقليم جرادة بتاريخ 02 مارس 2022؛

بناء على محضر أشغال اللجنة التقنية المكلفة بانتقاء الجمعيات والتعاونيات التي أبدت استجابتها
لإعلان طلبات عروض مشاريع برنامج أوراش بإقليم جرادة؛

بناء على أشغال اللجنة الإقليمية المكلفة بتتبع تنزيل برنامج أوراش خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 13
أبريل 2022؛

بناء على المقرر المتخذ من طرف مجلس إقليم جرادة خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 14
أبريل 2022؛

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس إقليم جرادة جهة الشرق المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الإقليم" ويمثله رئيسه.
- جماعة جرادة المشار إليها فيما بعد باسم جماعة جرادة. " ويمثلها رئيسها.

من جهة؛

و

- جمعية الربيع للتنمية والبيئة الكائنة بالشارع الرئيسي لحي المسيرة بحاسي بلال جرادة والمشار إليها فيما بعد باسم جمعية الربيع للتنمية والبيئة ويمثلها رئيسها.

من جهة أخرى؛

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقاً للمنشور رقم 2022/03 بتاريخ 12 يناير 2022، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة. وجمعية الربيع للتنمية والبيئة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالنظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة بمدينة جرادة بناء على نتائج طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالنظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة على مستوى مدينة جرادة.

المادة الثالثة: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى إنجاز أشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة، وسيتم من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة الرابعة: الفئات المستهدفة

تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:

- الأشخاص الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد-19 أو لأسباب أخرى؛

المادة الخامسة: أهداف الأطراف المتعاقدة

تتوخى الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:

- إدماج 40 شخصا من البرنامج على مستوى جماعة جرادة الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم انتقاؤهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بالنظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة من طرف جمعية الربيع للتنمية والبيئة عبر عقود عمل محددة المدة؛

• انجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالنظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة من طرف جمعية الربيع للتنمية والبيئة وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التحملات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة السادسة: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

يقدم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:

- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التعويضات العائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها

العمل؛

- تأطير داخل الورش يهدف لتطوير مهارات وكفاءات المستفيد؛
- تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعزيز حظوظ الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية

مماثلة؛

وتحمل الدولة للمصاريف المتعلقة بالأجر وحصص المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة السابعة: طبيعة ومدة إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية بإنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

النظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة بمدينة جرادة من طرف جمعية الربيع للتنمية والبيئة؛

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:

العنوان: الشارع الرئيسي لحي المسيرة حاسي بلال جرادة؛

بالورش المتواجد بجماعة جرادة

الموقع: مدينة جرادة

خلال مدة إنجاز محددة في ثلاثة (03) أشهر؛

ويهدف إدماج 40 شخصا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش،

المادة الثامنة: التزامات الأطراف المتعاقدة

التزامات مجلس إقليم جرادة:

يقوم مجلس الإقليم بما يلي:

- منح الإذن لجمعية الربيع للتنمية والبيئة بانطلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،
- تحويل منحة التأطير المحددة في مبلغ: 22.800.00 درهما إلى حساب جمعية الربيع للتنمية والبيئة المفتوح تحت رقم 011582000001200000759568 لدى بنك أفريقيا وذلك على دفعتين متساويتين، الأولى بتاريخ منح إذن انطلاق أشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش، بهدف تغطية رواتب مؤطري المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات واللوازم المستعملة في إنجاز الورش؛

التزامات جماعة جرادة:

تعمل جماعة جرادة على:

• وضع رهن الإشارة، في حدود الإمكانيات المتوفرة، للبنائيات والمعدات والتجهيزات والمواد الأولية؛
التزامات جمعية الربيع للتنمية والبيئة؛

تعمل جمعية الربيع للتنمية والبيئة على:

- الإعلان عن طلبات الترشيح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع الاتفاقية،
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم، والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- تفويض عمليات تدير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي تتحملها الدولة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 1)؛
- تفويض التأمين عن حوادث الشغل الذي تتحمله الدولة لفائدة المستفيدين من الورش إلى وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 2)؛
- تنظيم تكوين إعدادي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف مؤطري جمعية الربيع للتنمية والبيئة؛

• إعداد برمجة زمنية وتحديد فرق داخل الورش؛

- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي؛

- التصريح الشهري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكينهم من استخلاص أجورهم وتمتعهم بالتغطية الاجتماعية؛
- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبية أو غيرها، طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

• إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس إقليم جرادة قبل منتصف الشهر الموالي؛

- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش،
- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاوله ومدتها؛
- يمكن للجمعية إدماج المستفيدين من الورش على أشطر وفقاً لما يقتضيه واقع الحال شريطة احترام مدة ثلاثة أشهر كحد أقصى لإنجاز الورش عن كل شطر على حدة.

المادة التاسعة: تتبع تنفيذ الاتفاقية

تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس إقليم جرادة وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية؛

تجتمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمقتضيات هذه الاتفاقية؛

المادة العاشرة: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق بالنظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة وتنتهي عند إغلاق الورش.

المادة الحادية عشرة: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توقعه الأطراف المتعاقدة، شريطة التقيد بدفتر التحملات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية عشرة: فض الخلافات

تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة الثالثة عشرة: فسخ الاتفاقية

يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على أن لا يضر بسير أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة الرابعة عشرة: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بانطلاق أشغال الورش من طرف مجلس إقليم جرادة.

وتحرر في ثلاث نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في جرادة، بتاريخ

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

التصويت على النقطة التاسعة:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين: 21

وهم السيدات والسادة:

- 1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة
- 2) يوسف شحلال : النائب الأول لرئيس المجلس
- 3) حسن اعراب: النائب الثاني لرئيس المجلس
- 4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث لرئيس المجلس
- 5) صالح حامدي: النائب الرابع لرئيس المجلس
- 6) وفاء المولى : النائبة الخامسة لرئيس المجلس
- 7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة لرئيس المجلس
- 8) ادريس بلا: نائب كاتب المجلس
- 9) محمد اينـاو: عضو بالمجلس
- 10) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس
- 11) حسن زناسني : عضو بالمجلس
- 12) محمد مكاوي: عضو بالمجلس
- 13) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس
- 14) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس
- 15) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس
- 16) سمير أينـاو : عضو بالمجلس
- 17) حفيظ الحسنبي: عضو بالمجلس
- 18) لبنى والجللي : عضوة بالمجلس
- 19) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس
- 20) رضوان أعبيد: عضو بالمجلس
- 21) محمد لعبيدي: عضو بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الرافضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين: 00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

مقرر عدد: 46 بتاريخ 12 ماي 2022.

النقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة
جرادة وفدرالية جمعيات إقليم جرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالنظافة وتنقية
الأودية وصيانة الأزقة.

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022
خلال الجلسة العلنية المنعقدة يوم 12 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم
1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-39-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة التاسعة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس
إقليم جرادة وجماعة جرادة وفدرالية جمعيات إقليم جرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق
بالنظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين: 21

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال - حسن اعراب - عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى

- فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد ايناو- عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد

مكاوي- ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش - أسماء العالي - سمير أيناو - حفيظ الحسنى-

لبنى والجكلي - عبد القادر اسعادة- رضوان أعبيد - محمد لعبيدي .

❖ عدد الأعضاء الرافضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين: 00

بقر ما يلي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة
جرادة وفدرالية جمعيات إقليم جرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالنظافة وتنقية الأودية
وصيانة الأزقة مع ملتزم إشراك الجماعة في انتقاء المستفيدين من الورش، وهي كما يلي:



اتفاقية شراكة 1-4/2022

بين

مجلس إقليم جرادة

و

جماعة جرادة

و

فيدرالية جمعيات إقليم جرادة

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق

بالنظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة بمدينة جرادة

{بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022}

ديباجة

في إطار التوجهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية
بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛

تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية القاضية بجعل الجماعات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل ومجالا خصبا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفضاءً للتفكير في إطار التعاون والانسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛

اعتبارا للأهمية التي يولمها النموذج التنموي الجديد للنهوض بالتشغيل؛

استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021-2026 الذي ينص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛

اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛

بناء على منشور الوزير الأول رقم 2003/07 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛

بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2022/03 الصادر في 09 جمادى الثانية 1443 (12 يناير 2022) بشأن تنزيل برنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات ومجلس إقليم جرادة بتاريخ 02 مارس 2022؛

بناء على محضر أشغال اللجنة التقنية المكلفة بانتقاء الجمعيات والتعاونيات التي أبدت استجابتها لإعلان طلبات عروض مشاريع برنامج أوراش بإقليم جرادة؛

بناء على أشغال اللجنة الإقليمية المكلفة بتتبع تنزيل برنامج أوراش خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 13 أبريل 2022؛

بناء على المقرر المتخذ من طرف مجلس إقليم جرادة خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 14 أبريل 2022؛

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس إقليم جرادة جهة الشرق المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الإقليم" ويمثله رئيسه.
- جماعة جرادة المشار إليها فيما بعد باسم جماعة جرادة. ويمثلها رئيسها.

من جهة؛

و

فيدرالية جمعيات إقليم جرادة الكائنة بدار الشباب 2 جرادة والمشار إليها فيما بعد باسم فيدرالية جمعيات إقليم جرادة ويمثلها رئيسها.

من جهة أخرى؛

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقاً للمنشور رقم 2022/03 بتاريخ 12 يناير 2022، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وفيدرالية جمعيات إقليم جرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالنظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة بمدينة جرادة بناء على نتائج طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالنظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة بمدينة جرادة.

المادة الثالثة: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية، كما يتوخى إنجاز أشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة، وسيتم من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة الرابعة: الفئات المستهدفة

تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:

- الأشخاص الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد-19 أو لأسباب أخرى؛

المادة الخامسة: أهداف الأطراف المتعاقدة

تتوخى الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:

- إدماج 40 شخصاً من البرنامج على مستوى جماعة جرادة الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم انتقاؤهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بالنظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة بمدينة جرادة من طرف فيدرالية جمعيات إقليم جرادة عبر عقود عمل محددة المدة؛

• انجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالنظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة بمدينة جرادة من طرف فيدرالية جمعيات إقليم جرادة وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التحملات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة السادسة: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

يقدم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:

- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التعويضات العائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها

العمل؛

- تأطير داخل الورش يهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيد؛
- تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعزيز حظوظ الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية

مماثلة؛

- تحمل الدولة للمصاريف المتعلقة بالأجر وحصص المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة السابعة: طبيعة ومدة إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية بإنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

النظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة بمدينة جرادة من طرف فيدرالية جمعيات إقليم جرادة؛

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:.....؛

العنوان: دار الشباب 2 جرادة

بالورش المتواجد بجماعة جرادة

الموقع: مدينة جرادة

خلال مدة إنجاز محددة في ثلاثة (03) أشهر؛

ويهدف إدماج 40 شخصا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش،

المادة الثامنة: التزامات الأطراف المتعاقدة

التزامات مجلس إقليم جرادة:

يقوم مجلس الإقليم بما يلي:

- منح الإذن ل فيدرالية جمعيات إقليم جرادة بانطلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه

الاتفاقية،

- تحويل منحة التأطير المحددة في مبلغ: 22.800.00 درهما إلى حساب فيدرالية جمعيات إقليم

جرادة المفتوح تحت رقم 011582000001200001222258 لدى بنك أفريقيا وذلك على دفعتين

متساويتين، الأولى بتاريخ منح إذن انطلاق أشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش،

يهدف تغطية رواتب مؤطري المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات واللوازم المستعملة في إنجاز

الورش؛

التزامات جماعة جرادة؛

تعمل جماعة جرادة على:

- وضع رهن الإشارة، في حدود الإمكانيات المتوفرة، للبنائيات والمعدات والتجهيزات والمواد الأولية؛

التزامات فيدرالية جمعيات إقليم جرادة؛

تعمل فيدرالية جمعيات إقليم جرادة على:

- الإعلان عن طلبات الترشيح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع الاتفاقية،
 - مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
 - إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم، والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - تفويض عمليات تدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي تتحملها الدولة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 1)؛
 - تفويض التأمين عن حوادث الشغل الذي تتحمله الدولة لفائدة المستفيدين من الورش إلى وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 2)؛
 - تنظيم تكوين إعدادي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف مؤطري فيدرالية جمعيات إقليم جرادة؛
 - إعداد برمجة زمنية وتحديد فرق داخل الورش؛
 - اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
 - السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي؛
 - التصريح الشهري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكينهم من استخلاص أجورهم وتمتعهم بالتغطية الاجتماعية؛
 - القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبية أو غيرها، طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس إقليم جرادة قبل منتصف الشهر الموالي؛
 - إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش،
 - تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاوله ومدتها؛
 - يمكن للفيدرالية إدماج المستفيدين من الورش على أشطر وفقاً لما يقتضيه واقع الحال شريطة احترام مدة ثلاثة أشهر كحد أقصى لإنجاز الورش عن كل شطر على حدة.
- المادة التاسعة: تتبع تنفيذ الاتفاقية

تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس إقليم جرادة وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية؛

تجتمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمقتضيات هذه الاتفاقية؛
المادة العاشرة: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق بالنظافة وتنقية الأودية وصيانة الأزقة بمدينة جرادة. وتنتهي عند إغلاق الورش.

المادة الحادية عشرة: تعديل الاتفاقية
يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توقعه الأطراف المتعاقدة، شريطة التقييد بدفتر التحملات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية عشرة: فض الخلافات
تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة الثالثة عشرة: فسخ الاتفاقية
يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على أن لا يضر بسير أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة الرابعة عشرة: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ
تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بانطلاق أشغال الورش من طرف مجلس إقليم جرادة.

وتحرر في ثلاث نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في جرادة، بتاريخ

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

التصويت على النقطة العاشرة:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين: 19

وهم السيدات والسادة:

- 1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة
- 2) يوسف شحلال : النائب الأول لرئيس المجلس
- 3) حسن اعراب: النائب الثاني لرئيس المجلس
- 4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث لرئيس المجلس
- 5) وفاء المولى : النائبة الخامسة لرئيس المجلس
- 6) فدوى الشاحب : النائبة السادسة لرئيس المجلس
- 7) ادريس بلا: نائب كاتب المجلس
- 8) محمد اينـاو: عضو بالمجلس
- 9) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس
- 10) حسن زناسني : عضو بالمجلس
- 11) محمد مكاوي: عضو بالمجلس
- 12) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس
- 13) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس
- 14) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس
- 15) سمير أينـاو : عضو بالمجلس
- 16) حفيظ الحسنبي: عضو بالمجلس
- 17) لبنى والجللي : عضوة بالمجلس
- 18) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس
- 19) محمد لعبيدي: عضو بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الراضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين: 02

وهم السادة:

- 1) صالح حامدي: النائب الرابع لرئيس المجلس
- 2) رضوان أعبيد: عضو بالمجلس

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

مقرر عدد: 47 بتاريخ 12 ماي 2022.

النقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وفدرالية جمعيات إقليم جرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيم حملات تواصلية من أجل التحسيس بأهمية التسوية العقارية.

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022 خلال الجلسة العلنية المنعقدة يوم 12 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-39-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة العاشرة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وفدرالية جمعيات إقليم جرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيم حملات تواصلية من أجل التحسيس بأهمية التسوية العقارية.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلي

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين: 19

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال - حسن اعراب - عز الدين عثمانى - وفاء المولى - فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد ايناو- عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد مكاوي- ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش - أسماء العالي - سمير أيناو - حفيظ الحسنى- لبنى والجكلى - عبد القادر اسعادة - محمد لعبيدي .

❖ عدد الأعضاء الراضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين: 02

وهم السادة:

صالح حامدي- رضوان أعبيد.

بقرار مالي

صادق المجلس بأغلبية أعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وفدرالية جمعيات إقليم جرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيم حملات تواصلية من أجل التحسيس بأهمية التسوية العقارية مع ملتزم إشراك الجماعة في انتقاء المستفيدين من الورش، وهي كما يلي:



اتفاقية شراكة 1- 2022/13

بين

مجلس إقليم جرادة

و

جماعة جرادة

و

فيدرالية جمعيات إقليم جرادة

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق

بتنظيم حملات تواصلية من أجل التحسيس بالتسوية العقارية بمدينة جرادة

{بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022}

ديباجة

- في إطار التوجهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذا للتوجهات الملكية السامية القاضية بجعل الجماعات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل ومجالا خصبا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفضاءً للتفكير في إطار التعاون والانسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يولها النموذج التنموي الجديد للنهوض بالتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021-2026 الذي ينص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 2003/07 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2022/03 الصادر في 09 جمادى الثانية 1443 (12 يناير 2022) بشأن تنزيل برنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات ومجلس إقليم جرادة بتاريخ 02 مارس 2022؛
- بناء على محضر أشغال اللجنة التقنية المكلفة بانتقاء الجمعيات والتعاونيات التي أبدت استجابتها لإعلان طلبات عروض مشاريع برنامج أوراش بإقليم جرادة؛
- بناء على أشغال اللجنة الإقليمية المكلفة بتتبع تنزيل برنامج أوراش خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 13 أبريل 2022؛
- بناء على المقرر المتخذ من طرف مجلس إقليم جرادة خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 14 أبريل 2022؛

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس إقليم جرادة جهة الشرق المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الإقليم" ويمثله رئيسه.
- جماعة جرادة المشار إليها فيما بعد باسم جماعة جرادة. ويمثلها رئيسها.

من جهة؛

و

- فيدرالية جمعيات إقليم جرادة الكائنة بدار الشباب 2 بجرادة، والمشار إليها فيما بعد باسم فيدرالية جمعيات إقليم جرادة ويمثلها رئيسها.

من جهة أخرى؛

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقاً للمنشور رقم 2022/03 بتاريخ 12 يناير 2022، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وفيدرالية جمعيات إقليم جرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيم حملات تواصلية من أجل التحسيس بالتسوية العقارية بمدينة جرادة بناء على نتائج طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيم حملات تواصلية من أجل التحسيس بالتسوية العقارية بمدينة جرادة.

المادة الثالثة: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى إنجاز أشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة، وسيتمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة الرابعة: الفئات المستهدفة

تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:

- الأشخاص الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد-19 أو لأسباب أخرى؛

المادة الخامسة: أهداف الأطراف المتعاقدة

تتوخى الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:

- إدماج 10 أشخاص من البرنامج على مستوى جماعة جرادة الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم انتقاؤهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيم حملات تواصلية من أجل التحسيس بالتسوية العقارية بمدينة جرادة من طرف فيدرالية جمعيات إقليم جرادة عبر عقود عمل محددة المدة؛

• انجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيم حملات تواصلية من أجل التحسيس بالتسوية العقارية بمدينة جرادة من طرف فيدرالية جمعيات إقليم جرادة وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التحملات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة السادسة: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

يقدم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:

- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التعويضات العائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها

العمل؛

- تأطير داخل الورش يهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيد؛
- تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعزيز حظوظ الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية

مماثلة؛

- تحمل الدولة للمصاريف المتعلقة بالأجر وحصص المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة السابعة: طبيعة ومدة إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

تنظيم حملات تواصلية من أجل التحسيس بالتسوية العقارية بمدينة جرادة من طرف فيدرالية جمعيات إقليم جرادة؛

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:.....؛

العنوان: دار الشباب 2 بجرادة

بالورش المتواجد بجماعة جرادة.

الموقع: مدينة جرادة؛

خلال مدة إنجاز محددة في ثلاثة (03) أشهر؛

ويهدف إدماج 10 أشخاص في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش،

المادة الثامنة: التزامات الأطراف المتعاقدة

التزامات مجلس إقليم جرادة:

يقوم مجلس الإقليم بما يلي:

- منح الإذن لفيدرالية جمعيات إقليم جرادة بانطلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،
- تحويل منحة التأطير المحددة في مبلغ: 5.700.00 درهما إلى حساب فيدرالية جمعيات إقليم جرادة المفتوح تحت رقم 011582000001200001222258 لدى بنك أفريقيا وذلك على دفعتين متساويتين، الأولى بتاريخ منح إذن انطلاق أشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش، بهدف تغطية رواتب مؤطري المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات واللوازم المستعملة في إنجاز الورش؛

التزامات جماعة جرادة؛

تعمل جماعة جرادة على:

• المساهمة في إنجاح هذه الحملات التواصلية بتنسيق مع فيدرالية جمعيات إقليم جرادة؛

التزامات فيدرالية جمعيات إقليم جرادة؛

تعمل فيدرالية جمعيات إقليم جرادة على:

• الإعلان عن طلبات الترشيح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع الاتفاقية،

• مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛

• إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم، والعمل على تسجيلهم

بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق

القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

• تفويض عمليات تدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية

والصحية (حصة المشغل) التي تتحملها الدولة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (وفق

النموذج المحدد في الملحق رقم 1)؛

• تفويض التأمين عن حوادث الشغل الذي تتحمله الدولة لفائدة المستفيدين من الورش إلى وزارة

الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 2)؛

• تنظيم تكوين إعدادي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف مؤطري

فيدرالية جمعيات إقليم جرادة؛

• إعداد برمجة زمنية وتحديد فرق داخل الورش؛

• اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛

• السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب

المهني والسلوكي؛

• التصريح الشهري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها

العمل قصد تمكينهم من استخلاص أجورهم وتمتعهم بالتغطية الاجتماعية؛

• القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبية أو غيرها، طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها

العمل؛

• إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس إقليم جرادة قبل منتصف

الشهر الموالي؛

• إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش،

• تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاوله ومدتها؛

• يمكن للجمعية إدماج المستفيدين من الورش على أشطر وفقاً لما يقتضيه واقع الحال شريطة

احترام مدة ثلاثة أشهر كحد أقصى لإنجاز الورش عن كل شطر على حدة.

المادة التاسعة: تتبع تنفيذ الاتفاقية

تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس إقليم جرادة وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية؛

تجتمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمقتضيات هذه الاتفاقية؛
المادة العاشرة: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق بتنظيم حملات تواصلية من أجل التحسيس بالتسوية العقارية بمدينة جرادة. وتنتهي عند إغلاق الورش.

المادة الحادية عشرة: تعديل الاتفاقية
يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توقعه الأطراف المتعاقدة، شريطة التقييد بدفتر التحملات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية عشرة: فض الخلافات
تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.
المادة الثالثة عشرة: فسخ الاتفاقية

يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على أن لا يضر بسير أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.
المادة الرابعة عشرة: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بانطلاق أشغال الورش من طرف مجلس إقليم جرادة.
وتحرر في ثلاث نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في جرادة، بتاريخ

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

التصويت على النقطة الحادية عشر:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين: 21

وهم السيدات والسادة:

- 1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة
- 2) يوسف شحلال: النائب الأول لرئيس المجلس
- 3) حسن اعراب : النائب الثاني لرئيس المجلس
- 4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث لرئيس المجلس
- 5) صالح حامدي: النائب الرابع لرئيس المجلس
- 6) وفاء المولى : النائبة الخامسة لرئيس المجلس
- 7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة لرئيس المجلس
- 8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس
- 9) محمد ايناو : عضو بالمجلس
- 10) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس
- 11) حسن زناسني : عضو بالمجلس
- 12) محمد مكاوي : عضو بالمجلس
- 13) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس
- 14) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس
- 15) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس
- 16) سمير أيناو : عضو بالمجلس
- 17) حفيظ الحسنبي: عضو بالمجلس
- 18) لبنى والجللي : عضوة بالمجلس
- 19) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس
- 20) رضوان أعبيد: عضو بالمجلس
- 21) محمد لعبيدي: عضو بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الراضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين: 00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

مقرر عدد: 48 بتاريخ: 12 ماي 2022

النقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وتعاونية التشجير والتنمية من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصبغة ملاعب القرب.

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022 خلال الجلسة العلنية المنعقدة يوم 12 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-39-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الحادية عشر المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وتعاونية التشجير والتنمية من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصبغة ملاعب القرب.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين: 21

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال - حسن اعراب - عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى - فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد ايناو- عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد مكاوي- ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش - أسماء العالي - سمير ايناو - حفيظ الحسنى- لبنى والجكلي - عبد القادر اسعادة- رضوان أعبيد - محمد لعبيدي .

❖ عدد الأعضاء الرافضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين: 00

بقرار ما يلي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة
جرادة وتعاونية التشجير والتنمية من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصبغة
ملاعب القرب مع ملتزم إشراك الجماعة في انتقاء المستفيدين من الورش، وهي كما يلي:



اتفاقية شراكة 1- 2022/15

بين

مجلس إقليم جرادة

و

جماعة جرادة

و

تعاونية التشجير والتنمية

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق

بتنظيف الأحياء وصبغة ملاعب القرب بمدينة جرادة

{بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022}

ديباجة

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية القاضية بجعل الجماعات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل ومجالا خصبا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفضاءً للتفكير في إطار التعاون والانسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يولمها النموذج التنموي الجديد للنهوض بالتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021-2026 الذي ينص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2022/03 الصادر في 09 جمادى الثانية 1443 (12 يناير 2022) بشأن تنزيل برنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات ومجلس إقليم جرادة بتاريخ 02 مارس 2022؛
- بناء على محضر أشغال اللجنة التقنية المكلفة بانتقاء الجمعيات والتعاونيات التي أبدت استجابتها لإعلان طلبات عروض مشاريع برنامج أوراش بإقليم جرادة؛
- بناء على أشغال اللجنة الإقليمية المكلفة بتتبع تنزيل برنامج أوراش خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 13 أبريل 2022؛
- بناء على المقرر المتخذ من طرف مجلس إقليم جرادة خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 14 أبريل 2022؛

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس إقليم جرادة جهة الشرق المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الإقليم" ويمثله رئيسه.
- جماعة جرادة المشار إليها فيما بعد باسم "جماعة جرادة" ويمثلها رئيسها.

من جهة؛

و

- تعاونية التشجير والتنمية الكائنة بحي الهناء رقم 27 حاسي بلال جرادة والمشار إليها فيما بعد باسم "تعاونية التشجير والتنمية" ويمثلها رئيسها؛

من جهة أخرى؛

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للمنشور رقم 2022/03 بتاريخ 12 يناير 2022، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وتعاونية التشجير والتنمية من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصبغة ملاعب القرب بمدينة جرادة بناء على نتائج طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصبغة ملاعب القرب بمدينة جرادة.

المادة الثالثة: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى إنجاز أشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة، وسيمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة الرابعة: الفئات المستهدفة

تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:

- الأشخاص الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد-19 أو لأسباب أخرى؛

المادة الخامسة: أهداف الأطراف المتعاقدة

تتوخى الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:

- إدماج 56 شخصا من البرنامج على مستوى جماعة جرادة الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم انتقاؤهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصبغة ملاعب القرب بمدينة جرادة من طرف تعاونية التشجير والتنمية عبر عقود عمل محددة المدة؛
- إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصبغة ملاعب القرب بمدينة جرادة من طرف تعاونية التشجير والتنمية وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التحملات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة السادسة: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

يقدم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:

- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التعويضات العائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها

العمل؛

- تأطير داخل الورش يهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيد؛
- تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعزيز حظوظ الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية

مماثلة؛

- تحمل الدولة للمصاريف المتعلقة بالأجر وحصص المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة السابعة: طبيعة ومدة إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

تنظيف الأحياء وصبغة ملاعب القرب بمدينة جرادة من طرف تعاونية التشجير والتنمية؛

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:

العنوان: حي الهناء رقم 27 حاسي بلال جرادة؛

بالورش المتواجد بجماعة جرادة

الموقع: مدينة جرادة

خلال مدة إنجاز محددة في ثلاثة (03) أشهر؛

ويهدف إدماج 56 شخصا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش،

المادة الثامنة: التزامات الأطراف المتعاقدة

التزامات مجلس إقليم جرادة:

يقوم مجلس الإقليم بما يلي:

- منح الإذن لتعاونية التشجير والتنمية بانطلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،
- تحويل منحة التأطير المحددة في مبلغ: 31.920.00 درهما إلى حساب تعاونية التشجير والتنمية المفتوح تحت رقم 225582066702447651010509 لدى بنك القرض الفلاحي وذلك على دفعتين متساويتين، الأولى بتاريخ منح إذن انطلاق أشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش، بهدف تغطية رواتب مؤطري المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات واللوازم المستعملة في إنجاز الورش؛

التزامات جماعة جرادة:

تعمل جماعة جرادة على:

- وضع رهن الإشارة، في حدود الإمكانيات المتوفرة، للبنائيات والمعدات والتجهيزات والمواد الأولية؛
- التزامات تعاونية التشجير والتنمية؛

تعمل تعاونية التشجير والتنمية على:

- الإعلان عن طلبات الترشيح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع الاتفاقية،
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم، والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- تفويض عمليات تدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصّة المشغل) التي تتحملها الدولة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 1)؛
- تفويض التامين عن حوادث الشغل الذي تتحمله الدولة لفائدة المستفيدين من الورش إلى وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 2)؛
- تنظيم تكوين إعدادي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف مؤطري تعاونية التشجير والتنمية؛

• إعداد برمجة زمنية وتحديد فرق داخل الورش؛

- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي؛

- التصريح الشهري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكينهم من استخلاص أجورهم وتمتعهم بالتغطية الاجتماعية؛
- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبية أو غيرها، طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

• إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس إقليم جرادة قبل منتصف الشهر الموالي؛

- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش،
- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاولة ومدتها؛
- يمكن للجمعية إدماج المستفيدين من الورش على أشطر وفقاً لما يقتضيه واقع الحال شريطة احترام مدة ثلاثة أشهر كحد أقصى لإنجاز الورش عن كل شطر على حدة.

المادة التاسعة: تتبع تنفيذ الاتفاقية

تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس إقليم جرادة وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية؛

تجتمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقاً لمقتضيات هذه الاتفاقية؛

المادة العاشرة: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق بتنظيف الاحياء وصبغة ملاعب القرب بمدينة جرادة. وتنتهي عند إغلاق الورش.

المادة الحادية عشرة: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توقعه الأطراف المتعاقدة، شريطة التقيد بدفتر التحملات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية عشرة: فض الخلافات

تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة الثالثة عشرة: فسخ الاتفاقية

يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على أن لا يضر بسير أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة الرابعة عشرة: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بانطلاق أشغال الورش من طرف مجلس إقليم جرادة.

وتحرر في ثلاث نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في جرادة، بتاريخ

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

التصويت على النقطة الثانية عشر:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين: 21

وهم السيدات والسادة:

- 1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة
- 2) يوسف شحلال: النائب الأول لرئيس المجلس
- 3) حسن اعراب : النائب الثاني لرئيس المجلس
- 4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث لرئيس المجلس
- 5) صالح حامدي: النائب الرابع لرئيس المجلس
- 6) وفاء المولى : النائبة الخامسة لرئيس المجلس
- 7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة لرئيس المجلس
- 8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس
- 9) محمد اينناو : عضو بالمجلس
- 10) عبد العالي حرثي: عضو بالمجلس
- 11) حسن زناسني : عضو بالمجلس
- 12) محمد مكاوي : عضو بالمجلس
- 13) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس
- 14) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس
- 15) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس
- 16) سمير أينناو : عضو بالمجلس
- 17) حفيظ الحسنبي: عضو بالمجلس
- 18) لبنى والجللي : عضوة بالمجلس
- 19) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس
- 20) رضوان أعبيد: عضو بالمجلس
- 21) محمد لعبيدي: عضو بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الرافضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

النقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية مجموعة المقاولين الشباب بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصباغة ملاعب القرب.

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022 خلال الجلسة العلنية المنعقدة يوم 12 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-39-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الثانية عشر المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية مجموعة المقاولين الشباب بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصباغة ملاعب القرب.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين: 21

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال - حسن اعراب - عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى - فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد ايناو- عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد مكاوي- ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش - أسماء العالي - سمير أيناو - حفيظ الحسنى- لبنى والجكلي - عبد القادر اسعادة- رضوان أعبيد - محمد لعبيدي .

❖ عدد الأعضاء الرافضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

بقر ما يلي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة
جرادة وجمعية مجموعة المقاولين الشباب بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف
الأحياء وصبغة ملاعب القرب مع ملتزم إشراك الجماعة في انتقاء المستفيدين من الورش، وهي كما يلي:



اتفاقية شراكة 1- 2022/16

بين

مجلس إقليم جرادة

و

جماعة جرادة

و

جمعية مجموعة المقاولين الشباب

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق

بتنظيف الأحياء وصيانة ملاعب القرب بمدينة جرادة

{بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022}

ديباجة

- في إطار التوجهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذا للتوجهات الملكية السامية القاضية بجعل الجماعات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل ومجالا خصبا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفضاءً للتفكير في إطار التعاون والانسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يولها النموذج التنموي الجديد للنهوض بالتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021-2026 الذي ينص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 2003/07 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2022/03 الصادر في 09 جمادى الثانية 1443 (12 يناير 2022) بشأن تنزيل برنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات ومجلس إقليم جرادة بتاريخ 02 مارس 2022؛
- بناء على محضر أشغال اللجنة التقنية المكلفة بانتقاء الجمعيات والتعاونيات التي أبدت استجابتها لإعلان طلبات عروض مشاريع برنامج أوراش بإقليم جرادة؛
- بناء على أشغال اللجنة الإقليمية المكلفة بتتبع تنزيل برنامج أوراش خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 13 أبريل 2022؛
- بناء على المقرر المتخذ من طرف مجلس إقليم جرادة خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 14 أبريل 2022؛

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس إقليم جرادة جهة الشرق المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الإقليم" ويمثله رئيسه.
- جماعة جرادة المشار إليها فيما بعد باسم "جماعة جرادة". ويمثلها رئيسها.

من جهة؛

و

- جمعية مجموعة المقاولين الشباب الكائنة بزقة الشريف الإدريسي 104 مكرر حي الرازي جرادة والمشار إليها فيما بعد باسم جمعية مجموعة المقاولين الشباب ويمثلها رئيسها؛

من جهة أخرى؛

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقاً للمنشور رقم 2022/03 بتاريخ 12 يناير 2022، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة. وجمعية مجموعة المقاولين الشباب من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصيانة ملاعب القرب بمدينة جرادة بناء على نتائج طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصيانة ملاعب القرب بمدينة جرادة.

المادة الثالثة: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية، كما يتوخى إنجاز أشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة، وسيتم من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة الرابعة: الفئات المستهدفة

تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:

- الأشخاص الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد-19 أو لأسباب أخرى؛

المادة الخامسة: أهداف الأطراف المتعاقدة

تتوخى الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:

- إدماج 32 شخصاً من البرنامج على مستوى جماعة جرادة الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم انتقاؤهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصيانة ملاعب القرب بمدينة جرادة من طرف جمعية مجموعة المقاولين الشباب عبر عقود عمل محددة المدة؛

• انجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصيانة ملاعب القرب بمدينة جرادة من طرف جمعية مجموعة المقاولين الشباب وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التحملات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة السادسة: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

يقدم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:

- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التعويضات العائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها

العمل؛

- تأطير داخل الورش يهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيد؛
- تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعزيز حظوظ الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية

مماثلة؛

- تحمل الدولة للمصاريف المتعلقة بالأجر وحصص المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة السابعة: طبيعة ومدة إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

تنظيف الأحياء وصيانة ملاعب القرب بمدينة جرادة من طرف جمعية مجموعة المقاولين الشباب؛

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:

العنوان: زنقة الشريف الإدريسي 104 مكرر حي الرازي جرادة

بالورش المتواجد بجماعة جرادة؛

الموقع: مدينة جرادة؛

خلال مدة إنجاز محددة في ثلاثة (03) أشهر؛

ويهدف إدماج 32 شخصا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش،

المادة الثامنة: التزامات الأطراف المتعاقدة

التزامات مجلس إقليم جرادة:

يقوم مجلس الإقليم بما يلي:

- منح الإذن لجمعية مجموعة المقاولين الشباب بانطلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،

• تحويل منحة التأطير المحددة في مبلغ: 18.240.00 درهما إلى حساب جمعية مجموعة المقاولين

الشباب المفتوح تحت رقم 225582066704191651012517 لدى بنك القرض الفلاحي وذلك على

دفعتين متساويتين، الأولى بتاريخ منح إذن انطلاق أشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال

الورش، بهدف تغطية رواتب مؤطري المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات واللوازم المستعملة في

إنجاز الورش؛

التزامات جماعة جرادة؛

تعمل جماعة جرادة على:

- وضع رهن الإشارة، في حدود الإمكانيات المتوفرة، للبنائيات والمعدات والتجهيزات والمواد الأولية؛
- التزامات جمعية مجموعة المقاولين الشباب؛

تعمل جمعية مجموعة المقاولين الشباب على:

- الإعلان عن طلبات الترشيح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع الاتفاقية،
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم، والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

- تفويض عمليات تدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي تتحملها الدولة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 1)؛

- تفويض التأمين عن حوادث الشغل الذي تتحمله الدولة لفائدة المستفيدين من الورش إلى وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 2)؛

- تنظيم تكوين إعدادي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف مؤطري جمعية مجموعة المقاولين الشباب؛

- إعداد برمجة زمنية وتحديد فرق داخل الورش؛

- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛

- السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب

المهني والسلوكي؛

- التصريح الشهري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكينهم من استخلاص أجورهم وتمتعهم بالتغطية الاجتماعية؛

- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبية أو غيرها، طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها

العمل؛

- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس إقليم جرادة قبل منتصف

الشهر الموالي؛

- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش،

- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاوله ومدتها؛

- يمكن للجمعية إدماج المستفيدين من الورش على أشطر وفقاً لما يقتضيه واقع الحال شريطة

احترام مدة ثلاثة أشهر كحد أقصى لإنجاز الورش عن كل شطر على حدة.

المادة التاسعة: تتبع تنفيذ الاتفاقية

تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس إقليم جرادة وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية؛

تجتمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمقتضيات هذه الاتفاقية؛
المادة العاشرة: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلقة بتنظيف الأحياء وصيانة ملاعب القرب بمدينة جرادة. وتنتهي عند إغلاق الورش.

المادة الحادية عشرة: تعديل الاتفاقية
يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توقعه الأطراف المتعاقدة، شريطة التقييد بدفتر التحملات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية عشرة: فض الخلافات
تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة الثالثة عشرة: فسخ الاتفاقية
يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على أن لا يضر بسير أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة الرابعة عشرة: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ
تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بانطلاق أشغال الورش من طرف مجلس إقليم جرادة.

وتحرر في ثلاث نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في جرادة، بتاريخ

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

التصويت على النقطة الثالثة عشر:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 21

وهم السيدات والسادة:

- 1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة
- 2) يوسف شحلال: النائب الأول لرئيس المجلس
- 3) حسن اعراب : النائب الثاني لرئيس المجلس
- 4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث لرئيس المجلس
- 5) صالح حامدي: النائب الرابع لرئيس المجلس
- 6) وفاء المولى : النائبة الخامسة لرئيس المجلس
- 7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة لرئيس المجلس
- 8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس
- 9) محمد ايناو : عضو بالمجلس
- 10) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس
- 11) حسن زناسني : عضو بالمجلس
- 12) محمد مكاوي : عضو بالمجلس
- 13) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس
- 14) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس
- 15) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس
- 16) سمير أيناو : عضو بالمجلس
- 17) حفيظ الحسنبي: عضو بالمجلس
- 18) لبنى والجلبي : عضوة بالمجلس
- 19) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس
- 20) رضوان أعييد: عضو بالمجلس
- 21) محمد لعبيدي: عضو بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الراضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين: 00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

النقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية الأمل للتنمية البشرية والصناعة التقليدية بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصبغة ملاعب القرب.

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022 خلال الجلسة العلنية المنعقدة يوم 12 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-39-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الثالثة عشر المتعلقة بالدراسة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية الأمل للتنمية البشرية والصناعة التقليدية بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصبغة ملاعب القرب.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 21

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال - حسن اعراب - عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى

- فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد ايناو- عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد

مكاوي- ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش - أسماء العالي - سمير أيناو - حفيظ الحسنى-

لبنى والجكلى - عبد القادر اسعادة- رضوان أعييد - محمد لعبيدي .

❖ عدد الأعضاء الرافضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين: 00

بقر ما يلي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة
جرادة وجمعية الأمل للتنمية البشرية والصناعة التقليدية بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت
المتعلق بتنظيف الأحياء وصبغة ملاعب القرب مع ملتزم إشراك الجماعة في انتقاء المستفيدين من
الورش، وهي كما يلي:



اتفاقية شراكة 1-2022/17

بين

مجلس إقليم جرادة

و

جماعة جرادة

و

جمعية الأمل للتنمية البشرية والصناعة التقليدية
من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق
بتنظيف الأحياء وصبغة ملاعب القرب بمدينة جرادة
{بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022}

ديباجة

في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛

تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية القاضية بجعل الجماعات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل ومجالا خصبا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفضاءً للتفكير في إطار التعاون والانسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛

اعتبارا للأهمية التي يولها النموذج التنموي الجديد للنهوض بالتشغيل؛

استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021-2026 الذي ينص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛

اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛

بناء على منشور الوزير الأول رقم 2003/07 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛

بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2022/03 الصادر في 09 جمادى الثانية 1443 (12 يناير 2022) بشأن تنزيل برنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات ومجلس إقليم جرادة بتاريخ 02 مارس 2022؛

بناء على محضر أشغال اللجنة التقنية المكلفة بانتقاء الجمعيات والتعاونيات التي أبدت استجابتها لإعلان طلبات عروض مشاريع برنامج أوراش بإقليم جرادة؛

بناء على أشغال اللجنة الإقليمية المكلفة بتتبع تنزيل برنامج أوراش خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 13 أبريل 2022؛

بناء على المقرر المتخذ من طرف مجلس إقليم جرادة خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 14 أبريل 2022؛

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس إقليم جرادة جهة الشرق المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الإقليم" ويمثله رئيسه.
- جماعة جرادة المشار إليها فيما بعد باسم جماعة جرادة. ويمثلها رئيسها.

من جهة؛

و

- جمعية الأمل للتنمية البشرية والصناعة التقليدية الكائنة بحي الرازي رقم 322 جرادة والمشار إليها فيما بعد باسم جمعية الأمل للتنمية البشرية والصناعة التقليدية ويمثلها رئيسها؛

من جهة أخرى؛

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقاً للمنشور رقم 2022/03 بتاريخ 12 يناير 2022، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة. وجمعية الأمل للتنمية البشرية والصناعة التقليدية من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصبغة ملاعب القرب بمدينة جرادة بناء على نتائج طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصبغة ملاعب القرب بمدينة جرادة.

المادة الثالثة: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية، كما يتوخى إنجاز أشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة، وسيتم من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة الرابعة: الفئات المستهدفة

تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:

- الأشخاص الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد-19 أو لأسباب أخرى؛

المادة الخامسة: أهداف الأطراف المتعاقدة

تتوخى الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:

- إدماج 40 شخصاً من البرنامج على مستوى جماعة جرادة الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم انتقاؤهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصبغة ملاعب القرب بمدينة جرادة من طرف جمعية الأمل للتنمية البشرية والصناعة التقليدية عبر عقود عمل محددة المدة؛

• انجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتنظيف الأحياء وصبغة ملاعب القرب بمدينة جرادة من طرف جمعية الأمل للتنمية البشرية والصناعة التقليدية وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التحملات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة السادسة: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

يقدم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:

- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التعويضات العائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها

العمل؛

- تأطير داخل الورش يهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيد؛
- تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعزيز حظوظ الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية

مماثلة؛

- تحمل الدولة للمصاريف المتعلقة بالأجر وحصص المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة السابعة: طبيعة ومدة إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

تنظيف الأحياء وصبغة ملاعب القرب بمدينة جرادة من طرف جمعية الأمل للتنمية البشرية والصناعة التقليدية؛

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:.....؛

العنوان: حي الرازي رقم 322 جرادة

بالورش المتواجد بجماعة جرادة؛

الموقع: مدينة جرادة؛

خلال مدة إنجاز محددة في ثلاثة (03) أشهر؛

ويهدف إدماج 40 شخصا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش،

المادة الثامنة: التزامات الأطراف المتعاقدة

التزامات مجلس إقليم جرادة:

يقوم مجلس الإقليم بما يلي:

- منح الإذن لجمعية الأمل للتنمية البشرية والصناعة التقليدية بانطلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،

• تحويل منحة التأطير المحددة في مبلغ: 22.800.00 درهما إلى حساب جمعية الأمل للتنمية البشرية والصناعة التقليدية المفتوح تحت رقم 35081000000000952901886 لدى البريد بنك وذلك على دفعتين متساويتين، الأولى بتاريخ منح إذن انطلاق أشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال

الورش، بهدف تغطية رواتب مؤطري المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات واللوازم المستعملة في إنجاز الورش؛

التزامات جماعة جرادة؛

تعمل جماعة جرادة على:

- وضع رهن الإشارة، في حدود الإمكانيات المتوفرة، للبنائيات والمعدات والتجهيزات والمواد الأولية؛
- التزامات جمعية الأمل للتنمية البشرية والصناعة التقليدية؛
- تعمل جمعية الأمل للتنمية البشرية والصناعة التقليدية على:
- الإعلان عن طلبات الترشيح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع الاتفاقية،
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم، والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- تفويض عمليات تدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي تتحملها الدولة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 1)؛
- تفويض التأمين عن حوادث الشغل الذي تتحمله الدولة لفائدة المستفيدين من الورش إلى وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 2)؛
- تنظيم تكوين إعدادي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف مؤطري جمعية الأمل للتنمية البشرية والصناعة التقليدية؛
- إعداد برمجة زمنية وتحديد فرق داخل الورش؛
- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي؛
- التصريح الشهري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكينهم من استخلاص أجورهم وتمتعهم بالتغطية الاجتماعية؛
- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبية أو غيرها، طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس إقليم جرادة قبل منتصف الشهر الموالي؛
- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش،
- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاوله ومدتها؛

• يمكن للجمعية إدماج المستفيدين من الورش على أشطر وفقا لما يقتضيه واقع الحال شريطة احترام مدة ثلاثة أشهر كحد أقصى لإنجاز الورش عن كل شطر على حدة.

المادة التاسعة: تتبع تنفيذ الاتفاقية

تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس إقليم جرادة وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية؛

تجتمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمقتضيات هذه الاتفاقية؛

المادة العاشرة: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق بتنظيف الأحياء وصباغة ملاعب القرب بمدينة جرادة. وتنتهي عند إغلاق الورش.

المادة الحادية عشرة: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توقعه الأطراف المتعاقدة، شريطة التقيد بدفتر التحملات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية عشرة: فض الخلافات

تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة الثالثة عشرة: فسخ الاتفاقية

يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على أن لا يضر بسير أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة الرابعة عشرة: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بانطلاق أشغال الورش من طرف مجلس إقليم جرادة.

وتحرر في ثلاث نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في جرادة، بتاريخ

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

التصويت على النقطة الرابعة عشر :

❖ عدد الأعضاء الحاضرين : 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 21

وهم السيدات والسادة:

- 1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة
- 2) يوسف شحلال: النائب الأول لرئيس المجلس
- 3) حسن اعراب : النائب الثاني لرئيس المجلس
- 4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث لرئيس المجلس
- 5) صالح حامدي: النائب الرابع لرئيس المجلس
- 6) وفاء المولى : النائبة الخامسة لرئيس المجلس
- 7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة لرئيس المجلس
- 8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس
- 9) محمد ايناو : عضو بالمجلس
- 10) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس
- 11) حسن زناسني : عضو بالمجلس
- 12) محمد مكاوي : عضو بالمجلس
- 13) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس
- 14) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس
- 15) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس
- 16) سمير أيناو : عضو بالمجلس
- 17) حفيظ الحسنبي: عضو بالمجلس
- 18) لبنى والجكلي : عضوة بالمجلس
- 19) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس
- 20) رضوان أعبيد: عضو بالمجلس
- 21) محمد لعبيدي: عضو بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الراضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين: 00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

مقرر عدد: 51 بتاريخ: 12 ماي 2022

النقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية العهد الجديد تنمية وتضامن بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بصباغة الأرصفة والجداريات.

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022 خلال الجلسة العلنية المنعقدة يوم 12 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-39-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الرابعة عشر المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية العهد الجديد تنمية وتضامن بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بصباغة الأرصفة والجداريات.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين : 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 21

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال - حسن اعراب - عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى

- فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد ايناو- عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد

مكاوي- ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش - أسماء العالي - سمير أيناو - حفيظ الحسنى-

لبنى والجكلى - عبد القادر اسعادة- رضوان أعييد - محمد لعبيدي .

❖ عدد الأعضاء الرافضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين: 00

بقرما يلي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية العهد الجديد تنمية وتضامن بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بصباغة الأرصفة والجداريات مع ملتزم إشراك الجماعة في انتقاء المستفيدين من الورش، وهي كما يلي:



اتفاقية شراكة

بين

مجلس إقليم جرادة 1-18/2022

و

جماعة جرادة

و

جمعية العهد الجديد تنمية وتضامن

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق

بصباغة الأرصفة والجداريات بمدينة جرادة

{بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022}

ديباجة

في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛

تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية القاضية بجعل الجماعات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل ومجالا خصبا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفضاءً للتفكير في إطار التعاون والانسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛

اعتبارا للأهمية التي يولها النموذج التنموي الجديد للنهوض بالتشغيل؛

استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021-2026 الذي ينص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛

اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛

بناء على منشور الوزير الأول رقم 2003/07 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛

بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2022/03 الصادر في 09 جمادى الثانية 1443 (12 يناير 2022) بشأن تنزيل برنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات ومجلس إقليم جرادة بتاريخ 02 مارس 2022؛

بناء على محضر أشغال اللجنة التقنية المكلفة بانتقاء الجمعيات والتعاونيات التي أبدت استجابتها لإعلان طلبات عروض مشاريع برنامج أوراش بإقليم جرادة؛

بناء على أشغال اللجنة الإقليمية المكلفة بتتبع تنزيل برنامج أوراش خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 13 أبريل 2022؛

بناء على المقرر المتخذ من طرف مجلس إقليم جرادة خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 14 أبريل 2022؛

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس إقليم جرادة جهة الشرق المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الإقليم" ويمثله رئيسه.
- جماعة جرادة المشار إليها فيما بعد باسم جماعة جرادة. ويمثلها رئيسها.

من جهة؛

و

- جمعية العهد الجديد تنمية وتضامن الكائنة بدار الشباب 2 جرادة والمشار إليها فيما بعد باسم "جمعية العهد الجديد تنمية وتضامن" ويمثلها رئيسها؛

من جهة أخرى؛

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقاً للمنشور رقم 2022/03 بتاريخ 12 يناير 2022، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة. وجمعية العهد الجديد تنمية وتضامن من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بصباغة الأرصفة والجداريات بمدينة جرادة بناء على نتائج طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بصباغة الأرصفة والجداريات بمدينة جرادة.

المادة الثالثة: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية، كما يتوخى إنجاز أشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة، وسيتم من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة الرابعة: الفئات المستهدفة

تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:

- الأشخاص الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد-19 أو لأسباب أخرى؛

المادة الخامسة: أهداف الأطراف المتعاقدة

تتوخى الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:

- إدماج 46 شخصاً من البرنامج على مستوى جماعة جرادة الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم انتقاؤهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بصباغة للأرصفة والجداريات من طرف جمعية العهد الجديد تنمية وتضامن عبر عقود عمل محددة المدة؛

• انجاز الورش العام المؤقت المتعلق بصباغة الأرصفة والجداريات بمدينة جرادة من طرف جمعية العهد الجديد تنمية وتضامن وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التحملات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة السادسة: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

يقدم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:

- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التعويضات العائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

• تأطير داخل الورش يهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيد؛

- تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعزيز حظوظ الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية مماثلة؛

- تحمل الدولة للمصاريف المتعلقة بالأجر وحصص المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة السابعة: طبيعة ومدة إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

صباغة للأرصفة والجداريات بمدينة جرادة من طرف جمعية العهد الجديد تنمية وتضامن؛

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:.....؛

العنوان: دار الشباب 2 جرادة

بالورش المتواجد بجماعة جرادة؛

الموقع: مدينة جرادة؛

خلال مدة إنجاز محددة في ثلاثة (03) أشهر؛

ويهدف إدماج 46 شخصا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش،

المادة الثامنة: التزامات الأطراف المتعاقدة

التزامات مجلس إقليم جرادة:

يقوم مجلس الإقليم بما يلي:

- منح الإذن لجمعية العهد الجديد تنمية وتضامن بانطلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،

• تحويل منحة التأطير المحددة في مبلغ: 26.220.00 درهما إلى حساب جمعية العهد الجديد تنمية

وتضامن المفتوح تحت رقم 011582000001200001483867 لدى بنك أفريقيا وذلك على دفعتين

متساويتين الأولى بتاريخ منح إذن انطلاق أشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش،

يهدف تغطية رواتب مؤطري المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات واللوازم المستعملة في إنجاز

الورش؛

التزامات جماعة جرادة؛

تعمل جماعة جرادة على:

- وضع رهن الإشارة، في حدود الإمكانيات المتوفرة، للبنائيات والمعدات والتجهيزات والمواد الأولية؛

التزامات جمعية العهد الجديد تنمية وتضامن؛

تعمل جمعية العهد الجديد تنمية وتضامن على:

- الإعلان عن طلبات الترشيح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع الاتفاقية،
 - مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
 - إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم، والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - تفويض عمليات تدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي تتحملها الدولة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 1)؛
 - تفويض التأمين عن حوادث الشغل الذي تتحمله الدولة لفائدة المستفيدين من الورش إلى وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 2)؛
 - تنظيم تكوين إعدادي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف مؤطري جمعية العهد الجديد تنمية وتضامن؛
 - إعداد برمجة زمنية وتحديد فرق داخل الورش؛
 - اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
 - السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي؛
 - التصريح الشهري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكينهم من استخلاص أجورهم وتمتعهم بالتغطية الاجتماعية؛
 - القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبية أو غيرها، طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس إقليم جرادة قبل منتصف الشهر الموالي؛
 - إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش،
 - تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاوله ومدتها؛
 - يمكن للجمعية إدماج المستفيدين من الورش على أشطر وفقاً لما يقتضيه واقع الحال شريطة احترام مدة ثلاثة أشهر كحد أقصى لإنجاز الورش عن كل شطر على حدة.
- المادة التاسعة: تتبع تنفيذ الاتفاقية

تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس إقليم جرادة وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية؛

تجتمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمقتضيات هذه الاتفاقية؛
المادة العاشرة: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق بصباغة للأرصفة والجداريات بمدينة جرادة. وتنتهي عند إغلاق الورش.

المادة الحادية عشرة: تعديل الاتفاقية
يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توقعه الأطراف المتعاقدة، شريطة التقييد بدفتر التحملات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية عشرة: فض الخلافات
تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة الثالثة عشرة: فسخ الاتفاقية
يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على أن لا يضر بسير أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة الرابعة عشرة: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ
تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بانطلاق أشغال الورش من طرف مجلس إقليم جرادة.

وتحرر في ثلاث نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في جرادة، بتاريخ

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

التصويت على النقطة الخامسة عشر:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين: 21

وهم السيدات والسادة:

- 1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة
- 2) يوسف شحلال: النائب الأول لرئيس المجلس
- 3) حسن اعراب : النائب الثاني لرئيس المجلس
- 4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث لرئيس المجلس
- 5) صالح حامدي: النائب الرابع لرئيس المجلس
- 6) وفاء المولى : النائبة الخامسة لرئيس المجلس
- 7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة لرئيس المجلس
- 8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس
- 9) محمد اينناو : عضو بالمجلس
- 10) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس
- 11) حسن زناسني : عضو بالمجلس
- 12) محمد مكاوي : عضو بالمجلس
- 13) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس
- 14) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس
- 15) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس
- 16) سمير أينناو : عضو بالمجلس
- 17) حفيظ الحسنبي: عضو بالمجلس
- 18) لبنى والجلكي : عضوة بالمجلس
- 19) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس
- 20) رضوان أعبيد: عضو بالمجلس
- 21) محمد لعبيدي: عضو بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الراضين : 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

مقرر عدد : 52 بتاريخ 12 ماي 2022

النقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية البيئة والتنمية حي السمارة بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بصباغة الأرصفة والجداريات.

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022 خلال الجلسة العلنية المنعقدة يوم 12 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-39-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الخامسة عشر المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية البيئة والتنمية حي السمارة بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بصباغة الأرصفة والجداريات.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين: 21

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال - حسن اعراب - عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى

- فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد ايناو- عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد

مكاوي- ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش - أسماء العالي - سمير ايناو - حفيظ الحسنى-

لبنى والجكلي - عبد القادر اسعادة- رضوان أعبيد - محمد لعبيدي .

❖ عدد الأعضاء الرافضين : 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

بقرما يلي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية البيئة والتنمية حي السمارة بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بصباغة الأرصفة والجداريات مع ملتصق إشراك الجماعة في انتقاء المستفيدين من الورش، وهي كما يلي:



اتفاقية شراكة 1- 2022/19

بين

مجلس إقليم جرادة

و

جماعة جرادة

و

جمعية البيئة والتنمية حي السمارة

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق

بصباغة الأرصفة والجداريات بمدينة جرادة ومركز حاسي بلال

{بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022}

ديباجة

في إطار التوجهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛

تنفيذا للتوجهات الملكية السامية القاضية بجعل الجماعات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل ومجالا خصبا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفضاءً للتفكير في إطار التعاون والانسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛

اعتبارا للأهمية التي يولها النموذج التنموي الجديد للنهوض بالتشغيل؛

استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021-2026 الذي ينص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛

اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛

بناء على منشور الوزير الأول رقم 2003/07 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛

بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2022/03 الصادر في 09 جمادى الثانية 1443 (12 يناير 2022) بشأن تنزيل برنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات ومجلس إقليم جرادة بتاريخ 02 مارس 2022؛

بناء على محضر أشغال اللجنة التقنية المكلفة بانتقاء الجمعيات والتعاونيات التي أبدت استجابتها لإعلان طلبات عروض مشاريع برنامج أوراش بإقليم جرادة؛

بناء على أشغال اللجنة الإقليمية المكلفة بتتبع تنزيل برنامج أوراش خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 13 أبريل 2022؛

بناء على المقرر المتخذ من طرف مجلس إقليم جرادة خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 14 أبريل 2022؛

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس إقليم جرادة جهة الشرق المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الإقليم" ويمثله رئيسه.
- جماعة جرادة المشار إليها فيما بعد باسم جماعة جرادة. ويمثلها رئيسها.

من جهة؛

و

- جمعية البيئة والتنمية حي السمارة الكائنة بدار الشباب حاسي بلال جرادة والمشار إليها فيما بعد باسم جمعية البيئة والتنمية حي السمارة ويمثلها رئيسها؛

من جهة أخرى؛

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقاً للمنشور رقم 2022/03 بتاريخ 12 يناير 2022، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة. وجمعية البيئة والتنمية حي السمارة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بصباغة الأرصفة والجداريات بمدينة جرادة ومركز حاسي بلال بناء على نتائج طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بصباغة الأرصفة والجداريات بمدينة جرادة ومركز حاسي بلال.

المادة الثالثة: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية، كما يتوخى إنجاز أشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة، وسيتم من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة الرابعة: الفئات المستهدفة

تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:

- الأشخاص الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد-19 أو لأسباب أخرى؛

المادة الخامسة: أهداف الأطراف المتعاقدة

تتوخى الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:

- إدماج 13 شخصا من البرنامج على مستوى جماعة جرادة الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم انتقاؤهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بصباغة الأرصفة والجداريات من طرف جمعية البيئة والتنمية حي السمارة عبر عقود عمل محددة المدة؛

• انجاز الورش العام المؤقت المتعلق بصباغة الأرصفة والجداريات بمدينة جرادة ومركز حاسي بلال من طرف جمعية البيئة والتنمية حي السمارة وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التحملات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة السادسة: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

يقدم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:

- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التعويضات العائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها

العمل؛

- تأطير داخل الورش يهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيد؛
- تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعزيز حظوظ الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية

مماثلة؛

- تحمل الدولة للمصاريف المتعلقة بالأجر وحصص المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة السابعة: طبيعة ومدة إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

صباغة الأرصفة والجداريات بمدينة جرادة ومركز حاسي بلال من طرف جمعية البيئة والتنمية حي السمارة؛

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:.....؛

العنوان: دار الشباب حاسي بلال جرادة

بالورش المتواجد بجماعة جرادة؛

الموقع: مدينة جرادة؛

خلال مدة إنجاز محددة في ثلاثة (03) أشهر؛

ويهدف إدماج 13 شخصا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش،

المادة الثامنة: التزامات الأطراف المتعاقدة

التزامات مجلس إقليم جرادة:

يقوم مجلس الإقليم بما يلي:

- منح الإذن لجمعية البيئة والتنمية حي السمارة بانطلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،

- تحويل منحة التأطير المحددة في مبلغ: 7.410.00 درهما إلى حساب جمعية البيئة والتنمية حي السمارة المفتوح تحت رقم 011582000001200001873225 لدى بنك أفريقيا وذلك على دفعتين متساويتين، الأولى بتاريخ منح إذن انطلاق أشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش،

يهدف تغطية رواتب مؤطري المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات واللوازم المستعملة في إنجاز الورش؛

التزامات جماعة جرادة؛

تعمل جماعة جرادة على:

- وضع رهن الإشارة، في حدود الإمكانيات المتوفرة، للبنائيات والمعدات والتجهيزات والمواد الأولية؛

التزامات جمعية البيئة والتنمية حي السمارة.؛

تعمل جمعية البيئة والتنمية حي السمارة على:

- الإعلان عن طلبات الترشيح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع الاتفاقية،
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم، والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

• تفويض عمليات تدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصّة المشغل) التي تتحملها الدولة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 1)؛

- تفويض التامين عن حوادث الشغل الذي تتحمله الدولة لفائدة المستفيدين من الورش إلى وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 2)؛
- تنظيم تكوين إعدادي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف مؤطري جمعية البيئة والتنمية حي السمارة؛

• إعداد برمجة زمنية وتحديد فرق داخل الورش؛

- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي؛

• التصريح الشهري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكينهم من استخلاص أجورهم وتمتعهم بالتغطية الاجتماعية؛

- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبية أو غيرها، طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

• إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس إقليم جرادة قبل منتصف

الشهر الموالي؛

- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش،
- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاوله ومدتها؛

• يمكن للجمعية إدماج المستفيدين من الورش على أشطر وفقا لما يقتضيه واقع الحال شريطة احترام مدة ثلاثة أشهر كحد أقصى لإنجاز الورش عن كل شطر على حدة.

المادة التاسعة: تتبع تنفيذ الاتفاقية

تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس إقليم جرادة وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية؛

تجتمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمقتضيات هذه الاتفاقية؛

المادة العاشرة: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق بصباغة الأرصفة والجداريات بمدينة جرادة ومركز حاسي بلال. وتنتهي عند إغلاق الورش.

المادة الحادية عشرة: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توقعه الأطراف المتعاقدة، شريطة التقيد بدفتر التحملات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية عشرة: فض الخلافات

تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة الثالثة عشرة: فسخ الاتفاقية

يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على أن لا يضر بسير أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة الرابعة عشرة: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بانطلاق أشغال الورش من طرف مجلس إقليم جرادة.

وتحرر في ثلاث نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في جرادة، بتاريخ

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

التصويت على النقطة السادسة عشر:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين: 21

وهم السيدات والسادة:

- 1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة
- 2) يوسف شحلال: النائب الأول لرئيس المجلس
- 3) حسن اعراب : النائب الثاني لرئيس المجلس
- 4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث لرئيس المجلس
- 5) صالح حامدي: النائب الرابع لرئيس المجلس
- 6) وفاء المولى : النائبة الخامسة لرئيس المجلس
- 7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة لرئيس المجلس
- 8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس
- 9) محمد اينناو : عضو بالمجلس
- 10) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس
- 11) حسن زناسني : عضو بالمجلس
- 12) محمد مكاوي : عضو بالمجلس
- 13) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس
- 14) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس
- 15) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس
- 16) سمير أينناو : عضو بالمجلس
- 17) حفيظ الحسنبي: عضو بالمجلس
- 18) لبنى والجللي : عضوة بالمجلس
- 19) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس
- 20) رضوان أعبيد: عضو بالمجلس
- 21) محمد لعبيدي: عضو بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الرافضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين: 00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

النقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية التضامن لحي النهضة بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتزيين الأحياء.

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022 خلال الجلسة العلنية المنعقدة يوم 12 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-39-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة السادسة عشر المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية التضامن لحي النهضة بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتزيين الأحياء.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين: 21

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال - حسن اعراب - عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى

- فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد ايناو- عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد

مكاوي- ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش - أسماء العالي - سمير ايناو - حفيظ الحسنى-

لبنى والجكلي - عبد القادر اسعادة- رضوان أعبيد - محمد لعبيدي .

❖ عدد الأعضاء الرافضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين: 00

بقرما يلي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية التضامن لحي النهضة بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتزيين الأحياء مع ملتمس إشراك الجماعة في انتقاء المستفيدين من الورش، وهي كما يلي:



اتفاقية شراكة

بين

مجلس إقليم جرادة 1- 2022/20

و

جماعة جرادة

و

جمعية التضامن لحي النهضة

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق

بتزيين الأحياء بمدينة جرادة

{بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022}

ديباجة

- في إطار التوجهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذا للتوجهات الملكية السامية القاضية بجعل الجماعات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل ومجالا خصبا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفضاءً للتفكير في إطار التعاون والانسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يولها النموذج التنموي الجديد للنهوض بالتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021-2026 الذي ينص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 2003/07 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2022/03 الصادر في 09 جمادى الثانية 1443 (12 يناير 2022) بشأن تنزيل برنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات ومجلس إقليم جرادة بتاريخ 02 مارس 2022؛
- بناء على محضر أشغال اللجنة التقنية المكلفة بانتقاء الجمعيات والتعاونيات التي أبدت استجابتها لإعلان طلبات عروض مشاريع برنامج أوراش بإقليم جرادة؛
- بناء على أشغال اللجنة الإقليمية المكلفة بتتبع تنزيل برنامج أوراش خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 13 أبريل 2022؛
- بناء على المقرر المتخذ من طرف مجلس إقليم جرادة خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 14 أبريل 2022؛

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس إقليم جرادة جهة الشرق المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الإقليم" ويمثله رئيسه.
- جماعة جرادة المشار إليها فيما بعد باسم جماعة جرادة. ويمثلها رئيسها.

من جهة؛

و

- جمعية التضامن لحي النهضة الكائنة بدار الشباب 2 جرادة والمشار إليها فيما بعد باسم "جمعية التضامن لحي النهضة" ويمثلها رئيسها؛

من جهة أخرى؛

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقاً للمنشور رقم 2022/03 بتاريخ 12 يناير 2022، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية التضامن لحي النهضة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتزيين الأحياء بمدينة جرادة بناء على نتائج طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتزيين الأحياء بمدينة جرادة.

المادة الثالثة: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية، كما يتوخى إنجاز أشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة، وسيتم من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة الرابعة: الفئات المستهدفة

تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:

- الأشخاص الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد-19 أو لأسباب أخرى؛

المادة الخامسة: أهداف الأطراف المتعاقدة

تتوخى الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:

- إدماج 52 شخصاً من البرنامج على مستوى جماعة جرادة الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم انتقاؤهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بتزيين الأحياء بمدينة جرادة من طرف جمعية التضامن لحي النهضة عبر عقود عمل محددة المدة؛

- انجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتزيين الأحياء بمدينة جرادة من طرف جمعية التضامن لحي النهضة وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التحملات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة السادسة: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

يقدم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:

- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التعويضات العائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

- تأطير داخل الورش يهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيد؛
- تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعزيز حظوظ الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية مماثلة؛

- تحمل الدولة للمصاريف المتعلقة بالأجر وحصص المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة السابعة: طبيعة ومدة إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

تزيين الأحياء بمدينة جرادة من طرف جمعية التضامن لحي النهضة؛

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:.....؛

العنوان: دار الشباب 2 جرادة

بالورش المتواجد بجماعة جرادة؛

الموقع: مدينة جرادة؛

خلال مدة إنجاز محددة في ثلاثة (03) أشهر؛

ويهدف إدماج 52 شخصا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش،

المادة الثامنة: التزامات الأطراف المتعاقدة

التزامات مجلس إقليم جرادة:

يقوم مجلس الإقليم بما يلي:

- منح الإذن لجمعية التضامن لحي النهضة بانطلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،
 - تحويل منحة التأطير المحددة في مبلغ: 29.640.00 درهما إلى حساب جمعية التضامن لحي النهضة المفتوح تحت رقم 011582000001200000768492 لدى بنك أفريقيا وذلك على دفعتين متساويتين، الأولى بتاريخ منح إذن انطلاق أشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش، بهدف تغطية رواتب مؤطري المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات واللوازم المستعملة في إنجاز الورش؛
- التزامات جماعة جرادة؛

تعمل جماعة جرادة على:

- وضع رهن الإشارة، في حدود الإمكانيات المتوفرة، للبنائيات والمعدات والتجهيزات والمواد الأولية؛

التزامات جمعية التضامن لحي النهضة؛

تعمل جمعية التضامن لحي النهضة على:

- الإعلان عن طلبات الترشيح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع الاتفاقية،
 - مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
 - إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم، والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - تفويض عمليات تدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي تتحملها الدولة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 1)؛
 - تفويض التأمين عن حوادث الشغل الذي تتحمله الدولة لفائدة المستفيدين من الورش إلى وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 2)؛
 - تنظيم تكوين إعدادي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف مؤطري جمعية التضامن لحي النهضة؛
 - إعداد برمجة زمنية وتحديد فرق داخل الورش؛
 - اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
 - السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي؛
 - التصريح الشهري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكينهم من استخلاص أجورهم وتمتعهم بالتغطية الاجتماعية؛
 - القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبية أو غيرها، طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس إقليم جرادة قبل منتصف الشهر الموالي؛
 - إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش،
 - تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاوله ومدتها؛
 - يمكن للجمعية إدماج المستفيدين من الورش على أشطر وفقاً لما يقتضيه واقع الحال شريطة احترام مدة ثلاثة أشهر كحد أقصى لإنجاز الورش عن كل شطر على حدة.
- المادة التاسعة: تتبع تنفيذ الاتفاقية

تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس إقليم جرادة وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية؛

تجتمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمقتضيات هذه الاتفاقية؛
المادة العاشرة: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلقة بتزيين الأحياء. بمدينة جرادة وتنتهي عند إغلاق الورش.

المادة الحادية عشرة: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توقعه الأطراف المتعاقدة، شريطة التقييد بدفتر التحملات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية عشرة: فض الخلافات

تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة الثالثة عشرة: فسخ الاتفاقية

يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على أن لا يضر بسير أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة الرابعة عشرة: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بانطلاق أشغال الورش من طرف مجلس إقليم جرادة.

وتحرر في ثلاث نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في جرادة، بتاريخ

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

التصويت على النقطة السابعة عشر:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 21

وهم السيدات والسادة:

- 1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة
- 2) يوسف شحلال: النائب الأول لرئيس المجلس
- 3) حسن اعراب : النائب الثاني لرئيس المجلس
- 4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث لرئيس المجلس
- 5) صالح حامدي: النائب الرابع لرئيس المجلس
- 6) وفاء المولى : النائبة الخامسة لرئيس المجلس
- 7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة لرئيس المجلس
- 8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس
- 9) محمد ايناو : عضو بالمجلس
- 10) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس
- 11) حسن زناسني : عضو بالمجلس
- 12) محمد مكاوي : عضو بالمجلس
- 13) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس
- 14) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس
- 15) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس
- 16) سمير أيناو : عضو بالمجلس
- 17) حفيظ الحسنبي: عضو بالمجلس
- 18) لبنى والجكلي : عضوة بالمجلس
- 19) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس
- 20) رضوان أعبيد: عضو بالمجلس
- 21) محمد لعبيدي: عضو بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الراضين : 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

مقرر عدد: 54 بتاريخ: 12 ماي 2022

النقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة والجمعية الوطنية من أجل العدالة بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالصيانة والاعتناء بالفضاءات الخضراء.

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022 خلال الجلسة العلنية المنعقدة يوم 12 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-39-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة السابعة عشر المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة والجمعية الوطنية من أجل العدالة بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالصيانة والاعتناء بالفضاءات الخضراء.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 21

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال - حسن اعراب - عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى

- فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد ايناو- عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد

مكاوي- ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش - أسماء العالي - سمير ايناو - حفيظ الحسنى-

لبنى والجكلي - عبد القادر اسعادة- رضوان أعبيد - محمد لعبيدي .

❖ عدد الأعضاء الرافضين : 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

بقر ما يلي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة
جرادة والجمعية الوطنية من أجل العدالة بجرادة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالصيانة
والاعتناء بالفضاءات الخضراء مع ملتزم اشراك الجماعة في انتقاء المستفيدين من الورش، وهي كما يلي:



اتفاقية شراكة 1- 2022/21

بين

مجلس إقليم جرادة

و

جماعة جرادة

و

الجمعية الوطنية من أجل العدالة

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق

بالصيانة والاعتناء بالفضاءات الخضراء بمدينة جرادة

{بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022}

ديباجة

في إطار التوجهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛

تنفيذا للتوجهات الملكية السامية القاضية بجعل الجماعات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل ومجالا خصبا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفضاءً للتفكير في إطار التعاون والانسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛

اعتبارا للأهمية التي يوليها النموذج التنموي الجديد للنهوض بالتشغيل؛

استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021-2026 الذي ينص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛

اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛

بناء على منشور الوزير الأول رقم 2003/07 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛

بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2022/03 الصادر في 09 جمادى الثانية 1443 (12 يناير 2022) بشأن تنزيل برنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات ومجلس إقليم جرادة بتاريخ 02 مارس 2022؛

بناء على محضر أشغال اللجنة التقنية المكلفة بانتقاء الجمعيات والتعاونيات التي أبدت استجابتها لإعلان طلبات عروض مشاريع برنامج أوراش بإقليم جرادة؛

بناء على أشغال اللجنة الإقليمية المكلفة بتتبع تنزيل برنامج أوراش خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 13 أبريل 2022؛

بناء على المقرر المتخذ من طرف مجلس إقليم جرادة خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 14 أبريل 2022؛

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس إقليم جرادة جهة الشرق المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الإقليم" ويمثله رئيسه.
- جماعة جرادة المشار إليها فيما بعد باسم جماعة جرادة. ويمثلها رئيسها.

من جهة؛

و

- الجمعية الوطنية من أجل العدالة الكائنة بحي ابن رشد رقم 113 جرادة والمشار إليها فيما بعد باسم "الجمعية الوطنية من أجل العدالة" ويمثلها رئيسها؛

من جهة أخرى؛

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقاً للمنشور رقم 2022/03 بتاريخ 12 يناير 2022، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة. والجمعية الوطنية من أجل العدالة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالصيانة والاعتناء بالفضاءات الخضراء بمدينة جرادة بناء على نتائج طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالصيانة والاعتناء بالفضاءات الخضراء بمدينة جرادة.

المادة الثالثة: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية، كما يتوخى إنجاز أشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة، وسيتم من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة الرابعة: الفئات المستهدفة

تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:

- الأشخاص الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد-19 أو لأسباب أخرى؛

المادة الخامسة: أهداف الأطراف المتعاقدة

تتوخى الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:

- إدماج 66 شخصا من البرنامج على مستوى جماعة جرادة الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم انتقاؤهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بالصيانة والاعتناء بالفضاءات الخضراء بمدينة جرادة من طرف الجمعية الوطنية من أجل العدالة عبر عقود عمل محددة المدة؛

• انجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالصيانة والاعتناء بالفضاءات الخضراء بمدينة جرادة من طرف الجمعية الوطنية من أجل العدالة وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التحملات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة السادسة: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

يقدم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:

- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التعويضات العائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها

العمل؛

- تأطير داخل الورش يهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيد؛
- تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعزيز حظوظ الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية

مماثلة؛

- تحمل الدولة للمصاريف المتعلقة بالأجر وحصص المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة السابعة: طبيعة ومدة إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

الصيانة والاعتناء بالفضاءات الخضراء بمدينة جرادة من طرف الجمعية الوطنية من أجل العدالة؛

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:.....؛

العنوان: حي ابن رشد رقم 113 جرادة

بالورش المتواجد بجماعة جرادة؛

الموقع: مدينة جرادة؛

خلال مدة إنجاز محددة في ثلاثة (03) أشهر؛

ويهدف إدماج 66 شخصا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش،

المادة الثامنة: التزامات الأطراف المتعاقدة

التزامات مجلس إقليم جرادة:

يقوم مجلس الإقليم بما يلي:

- منح الإذن للجمعية الوطنية من أجل العدالة بانطلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،

- تحويل منحة التأطير المحددة في مبلغ: 37.620.00 درهما إلى حساب الجمعية الوطنية من أجل العدالة المفتوح تحت رقم 011582000001200002044818 لدى بنك أفريقيا وذلك على دفعتين متساويتين، الأولى بتاريخ منح إذن انطلاق أشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش، بهدف تغطية رواتب مؤطري المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات واللوازم المستعملة في إنجاز الورش؛

التزامات جماعة جرادة؛

تعمل جماعة جرادة على:

- وضع رهن الإشارة، في حدود الإمكانيات المتوفرة، للبنائيات والمعدات والتجهيزات والمواد الأولية؛

التزامات الجمعية الوطنية من أجل العدالة؛

تعمل الجمعية الوطنية من أجل العدالة على:

- الإعلان عن طلبات الترشيح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع الاتفاقية،
 - مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
 - إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم، والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - تفويض عمليات تدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي تتحملها الدولة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 1)؛
 - تفويض التأمين عن حوادث الشغل الذي تتحمله الدولة لفائدة المستفيدين من الورش إلى وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 2)؛
 - تنظيم تكوين إعدادي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف مؤطري الجمعية الوطنية من أجل العدالة؛
 - إعداد برمجة زمنية وتحديد فرق داخل الورش؛
 - اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
 - السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي؛
 - التصريح الشهري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكينهم من استخلاص أجورهم وتمتعهم بالتغطية الاجتماعية؛
 - القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبية أو غيرها، طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس إقليم جرادة قبل منتصف الشهر الموالي؛
 - إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش،
 - تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاوله ومدتها؛
 - يمكن للجمعية إدماج المستفيدين من الورش على أشطر وفقاً لما يقتضيه واقع الحال شريطة احترام مدة ثلاثة أشهر كحد أقصى لإنجاز الورش عن كل شطر على حدة.
- المادة التاسعة: تتبع تنفيذ الاتفاقية

تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس إقليم جرادة وتضم ممثلين عن الأطراف
الموقعة على الاتفاقية؛

تجتمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك بدعوة من
رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمقتضيات هذه الاتفاقية؛
المادة العاشرة: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق بالصيانة والاعتناء بالفضاءات
الخضراء بمدينة جرادة. وتنتهي عند إغلاق الورش.

المادة الحادية عشرة: تعديل الاتفاقية
يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توقعه الأطراف المتعاقدة، شريطة
التقيد بدفتر التحملات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية عشرة: فض الخلافات
تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة الثالثة عشرة: فسخ الاتفاقية
يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من
تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على أن لا يضر بسير أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة الرابعة عشرة: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ
تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بانطلاق أشغال الورش من
طرف مجلس إقليم جرادة.

وتحرر في ثلاث نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في جرادة، بتاريخ

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

التصويت على النقطة الثامنة عشر:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 21

وهم السيدات والسادة:

- 1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة
- 2) يوسف شحلال: النائب الأول لرئيس المجلس
- 3) حسن اعراب : النائب الثاني لرئيس المجلس
- 4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث لرئيس المجلس
- 5) صالح حامدي: النائب الرابع لرئيس المجلس
- 6) وفاء المولى : النائبة الخامسة لرئيس المجلس
- 7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة لرئيس المجلس
- 8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس
- 9) محمد ايناو : عضو بالمجلس
- 10) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس
- 11) حسن زناسني : عضو بالمجلس
- 12) محمد مكاوي : عضو بالمجلس
- 13) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس
- 14) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس
- 15) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس
- 16) سمير أيناو : عضو بالمجلس
- 17) حفيظ الحسنبي: عضو بالمجلس
- 18) لبنى والجكلي : عضوة بالمجلس
- 19) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس
- 20) رضوان أعبيد: عضو بالمجلس
- 21) محمد لعبيدي: عضو بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الراضين : 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

مقرر عدد : 55 بتاريخ : 12 ماي 2022

النقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة
جرادة وجمعية وداد جرادة لكرة القدم من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط
الرياضي بالمركب السوسيورياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة.

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022
خلال الجلسة العلنية المنعقدة يوم 12 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم
1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-39-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الثامنة عشر المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين
مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية وداد جرادة لكرة القدم من أجل إنجاز الورش العام المؤقت
المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 21

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال - حسن اعراب - عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى

- فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد ايناو- عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد

مكاوي- ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش - أسماء العالي - سمير أيناو - حفيظ الحسنى-

لبنى والجكلى - عبد القادر اسعادة- رضوان أعبيد - محمد لعبيدي .

❖ عدد الأعضاء الرافضين : 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

بقرر ما يلي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة
جرادة وجمعية وداد جرادة لكرة القدم من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي
بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة مع ملتصق اشراك الجماعة في انتقاء
المستفيدين من الورش، وهي كما يلي:



اتفاقية شراكة رقم 1-5/2022

بين

مجلس إقليم جرادة

و

جماعة جرادة

و

المديرية الإقليمية لقطاع الشباب بجرادة

و

جمعية وداد جرادة لكرة القدم

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق

بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي

وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة

{بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022}

ديباجة

في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛

تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية القاضية بجعل الجماعات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل ومجالا خصبا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفضاءً للتفكير في إطار التعاون والانسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛

اعتبارا للأهمية التي يولها النموذج التنموي الجديد للنهوض بالتشغيل؛

استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021-2026 الذي ينص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛

اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛

بناء على منشور الوزير الأول رقم 2003/07 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛

بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2022/03 الصادر في 09 جمادى الثانية 1443 (12 يناير 2022) بشأن تنزيل برنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات ومجلس إقليم جرادة بتاريخ 02 مارس 2022؛

بناء على محضر أشغال اللجنة التقنية المكلفة بانتقاء الجمعيات والتعاونيات التي أبدت استجابتها لإعلان طلبات عروض مشاريع برنامج أوراش بإقليم جرادة؛

بناء على أشغال اللجنة الإقليمية المكلفة بتتبع تنزيل برنامج أوراش خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 13 أبريل 2022؛

بناء على المقرر المتخذ من طرف مجلس إقليم جرادة خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 14 أبريل 2022؛

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس إقليم جرادة لجهة الشرق المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الإقليم" ويمثله رئيسه.
- المديرية الإقليمية لقطاع الشباب بجرادة المشار إليها فيما بعد باسم "المديرية الإقليمية لقطاع الشباب بجرادة"، ويمثلها مديرها.
- جماعة جرادة المشار إليها فيما بعد باسم "جماعة جرادة" ويمثلها رئيسها.

من جهة؛

و

- جمعية وداد جرادة لكرة القدم الكائنة بالملعب الجماعي جرادة والمشار إليها فيما بعد باسم "جمعية وداد جرادة لكرة القدم" ويمثلها رئيسها؛

من جهة أخرى؛

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقاً للمنشور رقم 2022/03 بتاريخ 12 يناير 2022، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس إقليم جرادة والمديرية الإقليمية للشباب بجرادة وجماعة جرادة وجمعية وداد جرادة لكرة القدم من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة بناء على نتائج طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة على مستوى إقليم جرادة.

المادة الثالثة: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية، كما يتوخى إنجاز أشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة، وسيتمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة الرابعة: الفئات المستهدفة

تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:

- الأشخاص الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد-19 أو لأسباب أخرى؛

المادة الخامسة: أهداف الأطراف المتعاقدة

تتوخى الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:

- إدماج 20 شخصا من البرنامج على مستوى إقليم جرادة الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم انتقاؤهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو

رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة من طرف جمعية وداد جرادة لكرة القدم عبر عقود عمل محددة المدة؛

• انجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة من طرف جمعية وداد جرادة لكرة القدم وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التحملات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة السادسة: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

يقدم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:

- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التعويضات العائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

• تأطير داخل الورش يهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيد؛

• تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعزيز حظوظ الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية مماثلة؛

• وتحمل الدولة للمصاريف المتعلقة بالأجر وحصص المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة السابعة: طبيعة ومدة إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

التنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة من طرف جمعية وداد جرادة لكرة القدم؛

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:.....؛

العنوان: الملعب الجماعي جرادة

بالورش المتواجد بجماعة جرادة؛

الموقع: مدينة جرادة

خلال مدة إنجاز محدد في ثلاثة (03) أشهر؛

ويهدف إدماج 20 شخصا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش،

المادة الثامنة: التزامات الأطراف المتعاقدة

التزامات مجلس إقليم جرادة:

يقوم مجلس الإقليم بما يلي:

• منح الإذن لجمعية وداد جرادة لكرة القدم بانطلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،

• تحويل منحة التأطير المحددة في مبلغ: 11.400.00 درهما إلى حساب جمعية وداد جرادة لكرة القدم المفتوح تحت رقم 011582000001200001917845 لدى بنك أفريقيا وذلك على دفعتين متساويتين،

الأولى بتاريخ منح إذن انطلاق أشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش، بهدف تغطية رواتب مؤطري المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات واللوازم المستعملة في إنجاز الورش؛

التزامات المديرية الإقليمية لقطاع الشباب بجرادة:

تعمل المديرية الإقليمية للشباب بجرادة على:

- التأطير التقني لفائدة الجمعية خلال مراحل إنجاز الورش؛
 - تكوين مؤطري الجمعية على تديير وإنجاز الورش؛
 - وضع رهن الإشارة، في حدود الإمكانيات المتوفرة، للبنائيات والمعدات والتجهيزات والمواد الأولية؛
- #### التزامات جماعة جرادة:
- تعمل جماعة جرادة على:

- وضع رهن الإشارة، في حدود الإمكانيات المتوفرة، للبنائيات والمعدات والتجهيزات والمواد الأولية؛
- #### التزامات جمعية وداد جرادة لكرة القدم:

تعمل جمعية وداد جرادة لكرة القدم على:

- الإعلان عن طلبات الترشيح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع الاتفاقية،
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم، والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- تفويض عمليات تديير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصّة المشغل) التي تتحملها الدولة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 1)؛
- تفويض التأمين عن حوادث الشغل الذي تتحمله الدولة لفائدة المستفيدين من الورش إلى وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 2)؛
- تنظيم تكوين إعدادي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف مؤطري جمعية وداد جرادة لكرة القدم؛

- إعداد برمجة زمنية وتحديد فرق داخل الورش؛

- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛

- السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي:

- التصريح الشهري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكينهم من استخلاص أجورهم وتمتعهم بالتغطية الاجتماعية؛
- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبية أو غيرها، طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس إقليم جرادة قبل منتصف الشهر الموالي؛
- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش،
- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاولة ومدتها؛
- يمكن للجمعية إدماج المستفيدين من الورش على أشطر وفقا لما يقتضيه واقع الحال شريطة احترام مدة ثلاثة أشهر كحد أقصى لإنجاز الورش عن كل شطر على حدة.

المادة التاسعة: تتبع تنفيذ الاتفاقية

تسهر على تنفيذ بنود هذه لجنة برئاسة مجلس إقليم جرادة وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية؛

تجتمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمقتضيات هذه الاتفاقية؛

المادة العاشرة: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة وتنتهي عند إغلاق الورش.

المادة الحادية عشرة: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توقعه الأطراف المتعاقدة ، شريطة التقييد بدفتر التحملات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية عشرة: فض الخلافات

تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة الثالثة عشرة: فسخ الاتفاقية

يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على أن لا يضر بسير أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة الرابعة عشرة: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بانطلاق أشغال الورش من طرف مجلس إقليم جرادة.

وتحرر في ثلاث نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في جرادة، بتاريخ

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

التصويت على النقطة التاسعة عشر:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 21

وهم السيدات والسادة:

- 1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة
- 2) يوسف شحلال: النائب الأول لرئيس المجلس
- 3) حسن اعراب : النائب الثاني لرئيس المجلس
- 4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث لرئيس المجلس
- 5) صالح حامدي: النائب الرابع لرئيس المجلس
- 6) وفاء المولى : النائبة الخامسة لرئيس المجلس
- 7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة لرئيس المجلس
- 8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس
- 9) محمد ايناو : عضو بالمجلس
- 10) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس
- 11) حسن زناسني : عضو بالمجلس
- 12) محمد مكاوي : عضو بالمجلس
- 13) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس
- 14) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس
- 15) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس
- 16) سمير أيناو : عضو بالمجلس
- 17) حفيظ الحسنبي: عضو بالمجلس
- 18) لبنى والجللي : عضوة بالمجلس
- 19) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس
- 20) رضوان أعبيد: عضو بالمجلس
- 21) محمد لعبيدي: عضو بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الراضين : 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

مقرر عدد: 56 بتاريخ: 12 ماي 2022

النقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة والجمعية الرياضية لجرادة 1937 من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيورياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة.

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022 خلال الجلسة العلنية المنعقدة يوم 12 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-39-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة التاسعة عشر المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة جرادة والجمعية الرياضية لجرادة 1937 من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 21

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال - حسن اعراب - عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى - فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد ايناو- عبد العالي حرثي - حسن زناسني - محمد مكاوي- ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش - أسماء العالي - سمير أيناو - حفيظ الحسنى- لبنى والجكلي - عبد القادر اسعادة- رضوان أعبيد - محمد لعبيدي .

❖ عدد الأعضاء الرافضين : 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

بقرر ما يلي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة
جرادة والجمعية الرياضية لجرادة 1937 من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي
بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة مع ملتصق إشراك الجماعة في انتقاء
المستفيدين من الورش ، وهي كما يلي:



اتفاقية شراكة رقم 1-6/2022

بين

مجلس إقليم جرادة

و

جماعة جرادة

و

المديرية الإقليمية لقطاع الشباب بجرادة

و

الجمعية الرياضية لجرادة 1937

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق

بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي

وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة

{بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022}

ديباجة

في إطار التوجهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛

تنفيذا للتوجهات الملكية السامية القاضية بجعل الجماعات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل ومجالا خصبا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفضاءً للتفكير في إطار التعاون والانسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛

اعتبارا للأهمية التي يولها النموذج التنموي الجديد للنهوض بالتشغيل؛

استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021-2026 الذي ينص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛

اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛

بناء على منشور الوزير الأول رقم 2003/07 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛

بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2022/03 الصادر في 09 جمادى الثانية 1443 (12 يناير 2022) بشأن تنزيل برنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات ومجلس إقليم جرادة بتاريخ 02 مارس 2022؛

بناء على محضر أشغال اللجنة التقنية المكلفة بانتقاء الجمعيات والتعاونيات التي أبدت استجابتها لإعلان طلبات عروض مشاريع برنامج أوراش بإقليم جرادة؛

بناء على أشغال اللجنة الإقليمية المكلفة بتتبع تنزيل برنامج أوراش خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 13 أبريل 2022؛

بناء على المقرر المتخذ من طرف مجلس إقليم جرادة خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 14 أبريل 2022؛

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس إقليم جرادة لجهة الشرق المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الإقليم" ويمثله رئيسه.
- المديرية الإقليمية لقطاع الشباب بجرادة المشار إليها فيما بعد باسم "المديرية الإقليمية لقطاع الشباب بجرادة"، ويمثلها مديرها.
- جماعة جرادة المشار إليها فيما بعد باسم "جماعة جرادة" ويمثلها رئيسها.

من جهة؛

و

- الجمعية الرياضية لجرادة 1937 الكائنة بدار الشباب 2 جرادة والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية الرياضية لجرادة 1937 ويمثلها رئيسها؛

من جهة أخرى؛

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للمنشور رقم 2022/03 بتاريخ 12 يناير 2022، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس إقليم جرادة والمديرية الإقليمية لقطاع الشباب بجرادة وجماعة جرادة والجمعية الرياضية لجرادة 1937 من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة بناء على نتائج طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة على مستوى إقليم جرادة.

المادة الثالثة: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية، كما يتوخى إنجاز أشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة، وسيتمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة الرابعة: الفئات المستهدفة

تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:

- الأشخاص الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد-19 أو لأسباب أخرى؛

المادة الخامسة: أهداف الأطراف المتعاقدة

تتوخى الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:

- إدماج 20 شخصا من البرنامج على مستوى إقليم جرادة الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم انتقاؤهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو

رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة من طرف الجمعية الرياضية لجرادة 1937 عبر عقود عمل محددة المدة؛

• انجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة من طرف الجمعية الرياضية لجرادة 1937 وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التحملات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة السادسة: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة يقدم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:

- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التعويضات العائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

- تأطير داخل الورش يهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيد؛
- تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعزيز حظوظ الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية مماثلة؛

- تحمل الدولة للمصاريف المتعلقة بالأجر وحصص المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة السابعة: طبيعة ومدة إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

التنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة من طرف الجمعية الرياضية لجرادة 1937؛

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:.....؛

العنوان: دار الشباب 2 جراد

بالورش المتواجد بجماعة جراد

الموقع: مدينة جراد

خلال مدة إنجاز محدد في ثلاثة (03) أشهر؛

ويهدف إدماج 20 شخصا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش،

المادة الثامنة: التزامات الأطراف المتعاقدة

التزامات مجلس إقليم جراد:

يقوم مجلس الإقليم بما يلي:

- منح الإذن ل الجمعية الرياضية لجرادة 1937 بانطلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه

الاتفاقية،

- تحويل منحة التأطير المحددة في مبلغ: 11.400.00 درهما إلى حساب الجمعية الرياضية لجرادة 1937 المفتوح تحت رقم 011582000001200000758501 لدى بنك أفريقيا وذلك على دفعتين متساويتين،

الأولى بتاريخ منح إذن انطلاق أشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش، بهدف تغطية رواتب مؤطري المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات واللوازم المستعملة في إنجاز الورش؛

التزامات المديرية الإقليمية للشباب بجرادة:

تعمل المديرية الإقليمية لقطاع الشباب بجرادة على:

- التأطير التقني لفائدة الجمعية خلال مراحل إنجاز الورش؛
- تكوين مؤطري الجمعية على تديير وإنجاز الورش؛
- وضع رهن الإشارة، في حدود الإمكانيات المتوفرة، للبنائيات والمعدات والتجهيزات والمواد الأولية؛
- التزامات جماعة جرادة.:
- تعمل جماعة جرادة على:

- وضع رهن الإشارة، في حدود الإمكانيات المتوفرة، للبنائيات والمعدات والتجهيزات والمواد الأولية؛

التزامات الجمعية الرياضية لجرادة 1937:

تعمل الجمعية الرياضية لجرادة 1937 على:

- الإعلان عن طلبات الترشيح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع الاتفاقية،
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم، والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- تفويض عمليات تديير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصّة المشغل) التي تتحملها الدولة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 1)؛
- تفويض التأمين عن حوادث الشغل الذي تتحمله الدولة لفائدة المستفيدين من الورش إلى وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 2)؛
- تنظيم تكوين إعدادي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف مؤطري الجمعية الرياضية لجرادة 1937؛
- إعداد برمجة زمنية وتحديد فرق داخل الورش؛
- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي؛
- التصريح الشهري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكينهم من استخلاص أجورهم وتمتعهم بالتغطية الاجتماعية؛
- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبية أو غيرها، طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

• إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس إقليم جرادة قبل منتصف الشهر الموالي؛

- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش،
- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاولة ومدتها؛
- يمكن للجمعية إدماج المستفيدين من الورش على أشطر وفقا لما يقتضيه واقع الحال شريطة احترام مدة ثلاثة أشهر كحد أقصى لإنجاز الورش عن كل شطر على حدة.

المادة التاسعة: تتبع تنفيذ الاتفاقية

تسهر على تنفيذ بنود هذه لجنة برئاسة مجلس إقليم جرادة وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية؛

تجتمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمقتضيات هذه الاتفاقية؛

المادة العاشرة: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة وتنتهي عند إغلاق الورش.

المادة الحادية عشرة: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توقعه الأطراف المتعاقدة ، شريطة التقيد بدفتر التحملات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية عشرة: فض الخلافات

تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة الثالثة عشرة: فسخ الاتفاقية

يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على أن لا يضر بسير أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة الرابعة عشرة: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بانطلاق أشغال الورش من طرف مجلس إقليم جرادة.

وتحرر في ثلاث نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في جرادة، بتاريخ

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

التصويت على النقطة العشرون:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21.

❖ عدد الأعضاء الموافقين: 21.

وهم السيدات والسادة:

- 1) عبد الله درويش : رئيس المجلس الجماعي لجرادة
- 2) يوسف شحلال: النائب الأول لرئيس المجلس
- 3) حسن اعراب : النائب الثاني لرئيس المجلس
- 4) عز الدين عثمانى : النائب الثالث لرئيس المجلس
- 5) صالح حامدي: النائب الرابع لرئيس المجلس
- 6) وفاء المولى : النائبة الخامسة لرئيس المجلس
- 7) فدوى الشاحب : النائبة السادسة لرئيس المجلس
- 8) ادريس بلا : نائب كاتب المجلس
- 9) محمد ايناو : عضو بالمجلس
- 10) عبد العالي حرشي: عضو بالمجلس
- 11) حسن زناسني : عضو بالمجلس
- 12) محمد مكاوي : عضو بالمجلس
- 13) ياسين بوجخروط: عضو بالمجلس
- 14) عبد الرحيم أبقيش: عضو بالمجلس
- 15) أسماء العالبي: عضوة بالمجلس
- 16) سمير أيناو : عضو بالمجلس
- 17) حفيظ الحسنبي: عضو بالمجلس
- 18) لبنى والجكلي : عضوة بالمجلس
- 19) عبد القادر اسعادة: عضو بالمجلس
- 20) رضوان أعبيد: عضو بالمجلس
- 21) محمد لعبيدي: عضو بالمجلس

❖ عدد الأعضاء الراضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين: 00

وعلى إثر هذه النتيجة أصدر المجلس الموقر المقرر التالي :

مقرر عدد: 57 بتاريخ 12 ماي 2022.

النقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة
جرادة وجمعية مفاحم جرادة لكرة القدم داخل القاعة من اجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق
بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيورياضي وتنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة.

- إن مجلس جماعة جرادة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022، المؤرخة في 05 ماي 2022
خلال الجلسة العلنية المنعقدة يوم 12 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم
1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-39-43-47.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة العشرون المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس
إقليم جرادة وجماعة جرادة وجمعية مفاحم جرادة لكرة القدم داخل القاعة من اجل إنجاز الورش العام
المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وتنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 21.

❖ عدد الأعضاء الموافقين: 21.

وهم السيدات والسادة:

عبد الله درويش - يوسف شحلال - حسن اعراب - عز الدين عثمانى - صالح حامدي - وفاء المولى

- فدوى الشاحب - ادريس بلا - محمد ايناو- عبد العالي حرشي - حسن زناسني - محمد

مكاوي- ياسين بوجخروط- عبد الرحيم أبقيش - أسماء العالي - سمير أيناو - حفيظ الحسنى-

لبنى والجكلى - عبد القادر اسعادة- رضوان أعبيد - محمد لعبيدي .

❖ عدد الأعضاء الرافضين: 00

❖ عدد الأعضاء الممتنعين: 00

بقرر ما يلي

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة بين مجلس إقليم جرادة وجماعة
جرادة وجمعية مفاحم جرادة لكرة القدم داخل القاعة من اجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق

بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وتنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة مع ملتزم إشراك
الجماعة في انتقاء المستفيدين من الورش ، وهي كما يلي:



اتفاقية شراكة رقم 1-7/2022

بين

مجلس إقليم جرادة

و

جماعة جرادة

و

المديرية الإقليمية لقطاع الشباب بجرادة

و

جمعية مفاحم جرادة لكرة القدم داخل القاعة

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق

بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي

وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة

{بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022}

ديباجة

في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية

بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛

تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية القاضيّة بجعل الجماعات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل ومجالا خصبا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفضاءً للتفكير في إطار التعاون والانسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛

اعتبارا للأهمية التي يولمها النموذج التنموي الجديد للنهوض بالتشغيل؛

استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021-2026 الذي ينص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛

اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛

بناء على منشور الوزير الأول رقم 2003/07 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛

بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2022/03 الصادر في 09 جمادى الثانية 1443 (12 يناير 2022) بشأن تنزيل برنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات ومجلس إقليم جرادة بتاريخ 02 مارس 2022؛

بناء على محضر أشغال اللجنة التقنية المكلفة بانتقاء الجمعيات والتعاونيات التي أبدت استجابتها لإعلان طلبات عروض مشاريع برنامج أوراش بإقليم جرادة؛

بناء على أشغال اللجنة الإقليمية المكلفة بتتبع تنزيل برنامج أوراش خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 13 أبريل 2022؛

بناء على المقرر المتخذ من طرف مجلس إقليم جرادة خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 14 أبريل 2022؛

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس إقليم جرادة لجهة الشرق المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الإقليم" ويمثله رئيسه.
- المديرية الإقليمية لقطاع الشباب بجرادة المشار إليها فيما بعد باسم "المديرية الإقليمية لقطاع الشباب"، ويمثلها مديرها.
- جماعة جرادة المشار إليها فيما بعد باسم "جماعة جرادة" ويمثلها رئيسها.

من جهة؛

و

- جمعية مفاحم جرادة لكرة القدم داخل القاعة الكائنة بدار الشباب جرادة والمشار إليها فيما بعد باسم "جمعية مفاحم جرادة لكرة القدم داخل القاعة" ويمثلها رئيسها؛

من جهة أخرى؛

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للمنشور رقم 2022/03 بتاريخ 12 يناير 2022، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس إقليم جرادة والمديرية الإقليمية لقطاع الشباب بجرادة وجماعة جرادة وجمعية مفاحم جرادة لكرة القدم داخل القاعة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة بناء على نتائج طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة على مستوى إقليم جرادة.

المادة الثالثة: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية، كما يتوخى إنجاز أشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة، وسيتم من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة الرابعة: الفئات المستهدفة

تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:

- الأشخاص الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد-19 أو لأسباب أخرى؛

المادة الخامسة: أهداف الأطراف المتعاقدة

تتوخى الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:

• إدماج 10 شخصا من البرنامج على مستوى إقليم جرادة الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم انتقاؤهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة من طرف جمعية مفاحم جرادة لكرة القدم داخل القاعة عبر عقود عمل محددة المدة؛

• انجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة من طرف جمعية مفاحم جرادة لكرة القدم داخل القاعة وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التحملات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة السادسة: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

يقدم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:

- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التعويضات العائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

• تأطير داخل الورش يهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيد؛

• تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعزيز حظوظ الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية مماثلة؛

• تحمل الدولة للمصاريف المتعلقة بالأجر وحصص المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة السابعة: طبيعة ومدة إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

التنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة من طرف جمعية مفاحم جرادة لكرة القدم داخل القاعة؛

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:.....؛

العنوان: دار الشباب جرادة

بالورش المتواجد بجماعة جرادة

الموقع: مدينة جرادة

خلال مدة إنجاز محدد في ثلاثة (03) أشهر؛

ويهدف إدماج 10 أشخاص في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش،

المادة الثامنة: التزامات الأطراف المتعاقدة

التزامات مجلس إقليم جرادة:

يقوم مجلس الإقليم بما يلي:

- منح الإذن لجمعية مفاحم جرادة لكرة القدم داخل القاعة بانطلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،

• تحويل منحة التأطير المحددة في مبلغ: 00.5700 درهما إلى حساب جمعية مفاحم جرادة لكرة القدم داخل القاعة المفتوح تحت رقم 011582000001200001754012 لدى بنك أفريقيا وذلك على دفعتين متساويتين، الأولى بتاريخ منح إذن انطلاق أشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش، بهدف تغطية رواتب مؤطري المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات واللوازم المستعملة في إنجاز الورش؛

التزامات المديرية الإقليمية لقطاع لشباب بجرادة:

تعمل المديرية الإقليمية لقطاع الشباب بجرادة على:

- التأطير التقني لفائدة الجمعية خلال مراحل إنجاز الورش؛
- تكوين مؤطري الجمعية على تدبير وإنجاز الورش؛
- وضع رهن الإشارة، في حدود الإمكانيات المتوفرة، للبنائيات والمعدات والتجهيزات والمواد الأولية؛

التزامات جماعة جرادة:

تعمل جماعة جرادة على:

- وضع رهن الإشارة، في حدود الإمكانيات المتوفرة، للبنائيات والمعدات والتجهيزات والمواد الأولية؛

التزامات جمعية مفاحم جرادة لكرة القدم داخل القاعة:

تعمل جمعية مفاحم جرادة لكرة القدم داخل القاعة على:

- الإعلان عن طلبات الترشيح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع الاتفاقية،
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم، والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

• تفويض عمليات تدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصص المشغل) التي تتحملها الدولة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 1)؛

• تفويض التأمين عن حوادث الشغل الذي تتحمله الدولة لفائدة المستفيدين من الورش إلى وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 2)؛

• تنظيم تكوين إعدادي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف مؤطري جمعية مفاحم جرادة لكرة القدم داخل القاعة؛

• إعداد برمجة زمنية وتحديد فرق داخل الورش؛

• اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛

• السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني

والسلوكي؛

• التصريح الشهري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل

قصدهم تمكينهم من استخلاص أجورهم وتمتعهم بالتغطية الاجتماعية؛

- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبية أو غيرها، طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس إقليم جرادة قبل منتصف الشهر الموالي؛

- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش،
- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاولة ومدتها؛
- يمكن للجمعية إدماج المستفيدين من الورش على أشطر وفقاً لما يقتضيه واقع الحال شريطة احترام مدة ثلاثة أشهر كحد أقصى لإنجاز الورش عن كل شطر على حدة.

المادة التاسعة: تتبع تنفيذ الاتفاقية

تسهر على تنفيذ بنود هذه لجنة برئاسة مجلس إقليم جرادة وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية؛

تجتمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقاً لمقتضيات هذه الاتفاقية؛

المادة العاشرة: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلقة بالتنشيط الرياضي بالمركب السوسيو رياضي وكذا تنظيم دوريات لكرة القدم المصغرة وتنتهي عند إغلاق الورش.

المادة الحادية عشرة: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توقعه الأطراف المتعاقدة، شريطة التقييد بدفتر التحملات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 مارس 2022.

المادة الثانية عشرة: فض الخلافات

تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة الثالثة عشرة: فسخ الاتفاقية

يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على أن لا يضر بسير أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة الرابعة عشرة: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بانطلاق أشغال الورش من طرف مجلس إقليم جرادة.

وتحرر في ثلاث نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في جرادة، بتاريخ

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد ادريس بلا

توقيع رئيس المجلس الجماعي

السيد عبد الله درويش

وبعد ذلك تلا السيد عبد الله درويش رئيس المجلس الجماعي لجرادة برقية ولاء وإخلاص مرفوعة
إلى السدة العالية بالله صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله بمناسبة اختتام مجلس جماعة
جرادة لدورته العادية لشهر مايو 2022.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم جرادة
جماعة جرادة
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة شؤون المجلس

برقية ولاء و إخلاص

مرفوعة إلى السدة العالية بالله صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله بمناسبة اختتام مجلس جماعة جرادة لدورته العادية لشهر مايو 2022.
مولاي صاحب الجلالة والمهابة، حفظكم الله ورعاكم،

السلام على مقامكم العالي بالله ورحمة الله تعالى وبركاته،

وبعد، يتشرف خديم الأعتاب الشريفة السيد عبد الله درويش رئيس مجلس جماعة جرادة، أصالة عن نفسه ونيابة عن كافة أعضاء المجلس الجماعي وسكان مدينة جرادة، بأن يرفع إلى مقامكم العالي بالله أسى آيات الولاء والإخلاص بمناسبة اختتام المجلس لأشغال دروته العادية بتاريخ 12 مايو 2022، معبرين لجلالتكم تعلقنا الدائم بأهداب العرش العلوي المجيد، وتجندينا وراء جلالتم في كل ماترتضونه لرعاياكم الأوفياء من سبل العزة ودوام التنمية والازدهار.

ضارعين إلى الله العلي القدير أن يحفظ مولانا الهمام بما حفظ به الذكر الحكيم. وأن يقر عين جلالتم بولي عهدكم صاحب السمو الملكي الأمير مولاي الحسن، ويشد أزركم بشقيقكم الأمجد صاحب السمو الملكي الأمير الجليل مولاي الرشيد وكافة أفراد الأسرة الملكية الشريفة.

إنه سميع مجيب

والسلام على المقام العالي بالله ورحمته تعالى وبركاته

وحرر بجرادة في 11 شوال 1443

الموافق ل 12 مايو 2022

خديمكم المطيع : عبد الله درويش

رئيس جماعة جرادة

واختتمت أشغال الدورة العادية الثانية لشهر ماي 2022 على الساعة الواحدة وعشرون دقيقة.